اوائل المقالات

تاریخ تولد آقا محمد کاظم
ذی قعده ۱۳۳۵

۱۳۳۱

تاریخ تولد ...
۲۱ ...
سنه ۴۵
علی ...

اوائل المقالات

تاریخ تولد آقا میرزا محمد صادق لیلة ۲۱ شهر رجب سنه ۱۳۴۵ الهجری

تاریخ تولد محمد جواد ... شهر ... ۱۳۳۱

تاریخ تولد آقا محمد ... در ذی حجه ۱۳۳۵

باب القول في الفرق بين الشيعة فيما نسبت به الى التشيع
والمعتزلة فيما نسبت به الى الاعتزال ٣
باب الفرق بين الامامية وغيرهم من الشيعة وساير
ارباب المقالات ٤
القول في المفضلين على امير المؤمنين ٤
القول في محاربي امير المؤمنين ٧
القول في تسمية جاحدي الامامة ٨
القول في ان العقل لا ينفك عن سمع وان التكليف
لا يصح الا بالرسل ٨
القول في الفرق بين الرسل والانبياء ٨
القول في اباء رسول الله صلعم وامه وعمه ٨
القول في الرجعة والبداء وتاليف القرآن ٩
القول في الوعيد ٩
القول في الشفاعة ٩
القول في الاسماء والاحكام ١٠
القول في الاسلام والايمان ١٠
القول في التوبة ١٠
القول في اصحاب البدع ١٠
القول في المفاضلة بين الانبياء والائمة ١٠
باب وصف ما اجتبيته من الاصول نظرا
ووفاقا لما جاءت به الآثار عن ائمة الهدى من آل محمد
وذكر من وافق ذلك من اصحاب المقالات ١١
القول في التوحيد القول في الصفات ١١
القول في الصفات ١١
القول في كلام الله تعالى ١٢
القول في الارادة ١٢
القول في عدم جواز تسمية البارئ تعالى بالاسماء من نفسه
وعلى لسان النبي والحجج ١٢
القول في وصف البارئ تعالى بانه سميع بصير راء ومدرك
القول في علم الله بالاشياء قبل كونها
القول في حقيقة الصفات
القول فيما الفرق بين ابي هاشم من الاحوال
القول في وصف البارئ تعالى بالقدرة على العدل
وخلافه وما علم انه يكون وما علم انه لا يكون
القول في نفي الرؤية على الله تعالى بالابصار
القول في العدل والمخلوق

القول في كراهة اطلاق القول بلفظ خالق على احد من العباد
القول في اللطف والاصلح
القول في ابتداء الخلق في الجنة
القول في المعرفة
القول في ان الله لا يعذب احدا الا على ذنب او على فعل قبيح
القول في عصمة الانبياء
القول في عصمة نبينا محمد صلعم خاصة
القول في جهة اعجاز القرآن
القول في النبوة اهي تفضل او استحقاق
القول في الامامة اهي تفضل من الله عز وجل او استحقاق
القول في عصمة الائمة ع
القول في ولاة الائمة ع وعصمتهم وهل ولايتهم
بالنص او الاختيار
القول في احكام الائمة عليهم السلام
القول في معرفة الائمة ع جميع الصنايع وساير اللغات
القول في علم الائمة ع بالضماير والكاينات و
اطلاق القول عليهم بعلم الغيب
القول في الاعجاز على الائمة ع وظهور الاعلام
عليهم والمعجزات
القول في ظهور المعجزات على المنصوبين من
الخاصة والسفراء
القول في سماع الائمة كلام الملئكة
القول في مقامات الرسل والانبياء والائمة ع
القول في المفاضلة بين الائمة والانبياء ع
القول في تكليف الملئكة
القول في المفاضلة بين الائمة والملئكة
القول في احوال الرسل والانبياء والائمة ع ولبعض احوالهم بعد الممات
القول في رؤية المحتضر رسول الله ص وامير المؤمنين
عند الوفات
القول في رؤية المحتضر الملئكة
القول في احوال المكلفين من رعايا الائمة بعد الوفاة
القول في نزول الملكين على اصحاب القبور ومسائلتهما عن
الاعتقاد
القول في تنعم اصحاب القبور وتعذيبهم
القول في الرجعة

هذه الرسالة في المقولات في الفرق ما بين الفرق للشيخ المفيد قدس الله سره
ورفع الله منزلته

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على نعمته واعتصم به من خلافه ومعصيته واعوذ به من سخطه ونقمته وصلى الله على صفوته من بريته محمد خاتم نبيه والاصفياء البررة من عترته وسلم كثيرا اما بعد اطال الله بقاء سيدنا الشريف النقيب في عز طاعته وادام تمكينه وعلو كلمته فانني بتوفيق الله ومشيته مثبت في هذا الكتاب ما اثره اثباته من فرق ما بين الشيعة والمعتزلة وفصل ما بين العدلية من الشيعة ومن ذهب الى العدل من المعتزلة والفرق ما بينهم من بعد وما بين الامامية فيما اتفقوا عليه من خلافهم فيه من الاصول وذاكر في اصل ذلك ما اجتبيته انا من المذاهب المتفرعة عن اصول التوحيد والعدل والقول في اللطيف من الكلام وما كان وفاقا منه لبني نوبخت رحمهم الله وما هو خلاف لارائهم في المقال وما يوافق مذهبه من اهل الاعتزال وغيرهم من اصحاب الكلام ليكون اصلا معتمدا فيما يمتحن للاعتقاد وبالله استعين على تبيين ذلك وهو بلطفه الموفق للصواب باب القول في الفرق بين الشيعة فيما نسبت به الى التشيع والمعتزلة فيما استحقت به اسم الاعتزال التشيع في اصل اللغة هو الاتباع على وجه التدين والولا للمتبوع على الاخلاص قال الله عز وجل فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ففرق بينهما في الاسم بما اخبر به من فرق ما بينهما في الولاية والعداوة وجعل موجب التشيع لاحدهما هو الولا بصريح الذكر له في الكلام وقال الله تعالى وان من شيعته لابراهيم فقضى له بالسمة بالاتباع منه لنوح على سبيل الولاء ومنه قولهم فلان تكلم في كذا وكذا فشيع فلان كلامه اذا صدقه فيه واتبعه

ؠ

في معانيه ومن هذا المعنى قيل لمن اتبع المسافر لوداعه هو مشيع له غير انه ليس كل مشيع لغيره على حقيقة ما ذكرناه من الاتباع يستحق السمة بالتشيع ولا يقع عليه اطلاق اللفظ بانه من الشيعة وان كان متبوعه محقا او كان مبطلا الا ان يسقط منه علامة التعريف التي هي الالف واللام ويضاف بلفظ من التبعيض فيقال هولاء من شيعة بني امية او من شيعة بني العباس او من شيعة فلان او فلان فاما اذا ادخل فيه علامة التعريف فهو على التخصيص لا محالة لاتباع امير المؤمنين صلوات الله عليه على سبيل الولاء والاعتقاد لامامته بعد الرسول صلوات الله عليه واله بلا فصل ونفي الامامة عمن تقدمه في مقام الخلافة وجعله في الاعتقاد متبوعا لهم غير تابع لاحد منهم على وجه الاقتداء والذي يدل على ذلك عرف الكافة ومعهودهم منه في الاطلاق ومعرفة كل مخاطب منه مراد المخاطب في تعيين هذه الفرقة دون غيرها من سويها ممن يدعي استحقاقه من مخالفيها بما شرحناه وكما يفهم بالعرف مراد المخاطب بذكر الاسلام على الاطلاق وذكر الحنيفية والايمان والصلوة والزكوة والحج والصيام وان كانت هذه الاسماء في اصل اللسان غير مفيدة لما قرنته الشيعة وقضى به العرف فيها على البيان ويزيد ذلك وضوحا ما حصل عليه الاتفاق من تعري الخوارج عن هذه التسمية وخروجهم عن استحقاقها وجهل من اطلقها عليهم بذكر الالف واللام وان كانوا اتباعا لابي بكر وعمر على سبيل الولاء كما خرج عن استحقاقها ايضا اهل البصرة واتباع معوية ومن قعد عن نصرة امير المؤمنين عليه السلام وان كانوا اتباعا لائمة هدى عند اهل الخلاف ومظهرين لترك عداوته مع الخذلان فعلم بهذا الاعتبار ان السمة بالتشيع علم على الفريق الذي ذكرناه وان كان اصلها في اللسان ما وضعناه من الاتباع كما ان الاسلام علم على امة محمد صلى الله عليه واله وسلم خاصة وان كان في اصل اللغة اسما يستحقه اليهود لاستسلامها لموسى ع ويستحقه النصارى بمثل ذلك ويستحقه المجوس

١٧ الشريعة لو ...

٤

لانقيادها لزرادشت وكل مسلم لغيره يستحقه على معنى اللغة لكنهم خرجوا عن استحقاقه
لما صار علما على امة محمد صلى الله عليه واله وتخصصت به دون من سواها للعرف والاستعمال
وهذه الجملة كافية فيما انتباه وان كان شرحا يتسع ويتفاقم فيه البينات لكنا عدلنا عنه لما
نؤمه من الغرض فيما سواه وقد افردنا له مسئلة استقصينا فيها الكلام واذا ثبت ما بيناه
بالسمة بالتشيع كما وصفناه وجب للامامية والزيدية الجارودية من بين ساير فرق الامة
لانتظامهم معناها وحصولهم على موجبها ولم يخرجوا عنها وان ضموا اليها وفاقا منهم او
خلافا في اتحاد من المعتقدات وخرجت المعتزلة والبكرية والخوارج والحشوية عنها
لتعريهم عن معناه الذي وصفناه ولم يدخلهم فيها وفاقا لمن وجبت له فيما سواه كائنا ما
كان واما المعتزلة وما وسمت به من اسم الاعتزال فهو لقب حدث لها عند القول
بالمنزلة بين المنزلتين وما احدثه واصل بن عطاء من المذهب في ذلك ونصب من الاحتجاج
له فتابعه عمرو بن عبيد ووافقه على التدين به من قال بهما ومن اتبعهما عليه الى اعتزال
الحسن البصري واصحابه والتحيز عن مجلسه فسماهم الناس المعتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن
بعد ان كانوا من اهله وتفردهم بما ذهبوا اليه من هذه المسئلة من جميع الامة وساير
العلماء ولم يكن قبل ذلك يعرف الاعتزال ولا كان علما على فريق من الناس فمن
وافق المعتزلة فيما تذهب اليه من المنزلة بين المنزلتين كان معتزليا على الحقيقة
وان ضم الى ذلك وفاقا لغيرهم من اهل الآراء وغلب عليه اسم الاعتزال ولم يخرجه عنه
دينونته بما لا يذهب اليه جمهورهم من المقال كما يستحق اسم التشيع ويغلب عليه من دان
بامامة امير المؤمنين عليه السلام على حسب ما قدمناه وان ضم الى ذلك من الاعتقاد
ما ينكره كثير من الشيعة ويأباه وكذلك ضرار بن عمرو كان معتزليا وان دان بالمخلوق
والماهية على خلاف جمهور اهل الخلاف للاعتزال وكان هشام ابن الحكم شيعيا وان
خالف الشيعة كافة في اسماء الله تعالى وما ذهب اليه في معاني الصفات باب الفرق بين الامامية

وغيرهم

٥

وغيرهم من الشيعة وساير اصحاب المقالات فاما السمة للمذهب بالامامية ووصف الفريق
من الشيعة بالامامية فهو علم على من دان بوجوب الامامة ووجودها في كل زمان واوجب
النص الجلي والعصمة والكمال لكل امام ثم حصر الامامة في ولد الحسين بن علي عليهما السلام
وساقها الى الرضا علي بن موسى ع لانه وان كان في الاصل علما على من دان من الاصول
بما ذكرناه دون التخصيص لمن قال في الاعيان بما وصفناه فانه قد انتقل عن اصله لاستحقاق
فرق من معتقديه القائلين بالقول باحاديث لهم باقوال احدثوها فغلبت عليهم في الاستعمال دون
الوصف بالامامية وصار هذا الاسم في عرف المتكلمين وغيرهم من الفقهاء والعامة علما على
ما ذكرناه واما الزيدية فهم القائلون بامامة امير المؤمنين علي ابن ابي طالب والحسن
والحسين وزيد بن علي عليهم السلام وبامامة كل فاطمي دعا الى نفسه وهو على ظاهر العدالة
ومن اهل العلم والشجاعة وكانت بيعته على تجريد السيف للجهاد باب ما اتفقت الامامية
فيه على خلاف المعتزلة فيما اجمعوا عليه من القول بالامامة اتفق اهل الامامة
على انه لا بد في كل زمان من امام موجود يحتج الله عز وجل به على عباده المكلفين ويكون
بوجوده تمام المصلحة في الدين واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وجواز خلو الازمان الكثيرة
من امام موجود وشاركهم في هذا الرأي وخالف الامامية فيه الخوارج والزيدية والحشوية
والعامة المنتسبون الى الحديث واتفقت الامامية على ان امام الدين لا يكون الا معصوما
من الخلاف لله تعالى عالما بجميع علوم الدين كاملا في الفضل باينا من الكل بالفضل عليهم
في الاعمال التي يستحق بها النعيم المقيم واجمعت المعتزلة ومن ذكرناه من الفرق الخارجة
عن سمة الامامية على خلاف ذلك وجوزوا ان يكون الائمة عصاة في الباطن وان
يفارق الامام ولا يحوز الفضل ولا يكمل علوم الدين واتفقت الامامية على
ان الامامة لا تثبت مع عدم المعجز لصاحبها الا بالنص على عينه والتوقيف واجمعت
المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة والمتسمون باصحاب الحديث على خلاف ذلك

٦

واجازوا الامامة فيمن لا معجز له ولا نص عليه ولا توقيف واتفقت الامامية على ان الامامة
بعد النبي صلى الله عليه واله في بني هاشم خاصة ثم في علي والحسن والحسين ومن بعد في ولد الحسين دون
ولد الحسن عليهم السلام الى اخر العالم واجمعت المعتزلة ومن ذكرناه من الفرق على خلاف
ذلك واجاز سايرهم الا الزيدية خاصة الامامة في غير بني هاشم واجازتها الزيدية في
غير ولد الحسين ع واتفقت الامامية على ان رسول الله صلى الله عليه واله استخلف امير المؤمنين
عليه السلام في حياته ونص عليه بالامامة بعد وفاته وان من دفع ذلك فقد دفع فرضا من
الدين واجمعت المعتزلة والخوارج والمرجئة والبترية والحشوية المنتسبون الى الحديث على
خلاف ذلك وانكروا نص النبي صلى الله عليه واله على امير المؤمنين عليه السلام وادعوا انه يكون الامام
بعده بالافضل على المسلمين واتفقت الامامية على ان النبي صلى الله عليه واله نص على امامة الحسن والحسين
بعد امير المؤمنين عليه السلام وان امير المؤمنين ايضا نص عليهما كما نص الرسول صلى الله
عليه واله الطاهرين عليه واجمعت المعتزلة ومن عددناه من الفرق سوى الزيدية
الجارودية على خلاف ذلك وانكروا ان يكون الحسن والحسين عليهما السلام امامة بالنص
والتوقيف واتفقت الامامية على ان رسول الله صلى الله عليه واله نص على علي بن الحسين
وان اباه وجده ع نصا عليه كما نص عليه الرسول صلى الله عليه واله وانه كان بذلك اماما للمؤمنين
واجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة والعامة المنتمون الى اصحاب الحديث على
خلاف ذلك وانكروا باجمعهم ان يكون علي بن الحسين ع اماما للامة بما توجب به الامامة لاحد
من ائمة المسلمين واتفقت الامامية على ان الائمة بعد الرسول ص اثنى عشر اماما وخالفهم في ذلك كل
من عداهم من اهل الملة وتجمعهم في ذلك على خلاف الجمهور ظاهرة من حجة القياس العقلي
والسمع المرضي في البرهان الجلي الذي يفضي بالتمسك به الى اليقين القول في المتقدمين
على امير المؤمنين ع واتفقت الامامية وكثير من الزيدية على ان المتقدمين على امير المؤمنين
ضلال فاسقون وانهم بتاخيرهم امير المؤمنين عليه السلام عن مقام رسول الله صلى الله عليه واله عصاة

ظالمون

٧

ظالمون وفي النار بظلمهم خالدون واجمعت المعتزلة والخوارج وجماعة من الزيدية
المرجئة والحشوية على خلاف ذلك ودانوا بولاية القوم وزعموا انهم لم يدفعوا حقا
لامير المؤمنين وانهم من اهل النعيم الا الخوارج والجميع الا الزيدية فانهم تبرأوا من عثمان
خاصة وزعموا انه مخلد في الجحيم باحداثه في الدين لا بتقدمه على امير المؤمنين عليه السلام
القول في محاربي امير المؤمنين واتفقت الامامية والزيدية والخوارج على ان الناكثين
والقاسطين من اهل البصرة والشام اجمعين كفار ضلال ملعونون بحربهم امير المؤمنين
وانهم بذلك في النار مخلدون واجمعت المعتزلة سوى الغزال منهم ومن باب والمرجئة والحشوية
من اصحاب الحديث على خلاف ذلك فزعمت المعتزلة كافة الا من سميناه وجماعة من المرجئة
والطائفة من اصحاب الحديث انهم فساق ليسوا بكفار وقطعت المعتزلة من بينهم على انهم لفسقهم
في النار مخلدون وقال باقي المرجئة من اصحاب الحديث انهم لا يستحقون اسم الكفر والفسوق
وقال بعضهم من الفريقين انهم كانوا مجتهدين في حربهم امير المؤمنين ع ولله بذلك
مطيعين وعليه ماجورين وقال البعض الاخر بل كانوا لله عاصين الا انهم ليسوا
بفاسقين ولا يقطع على انهم للعذاب مستحقون وزعم واصل الغزال وعمرو بن عبيد
بن باب من بين كافة المعتزلة ان طلحة والزبير وعائشة ومن كان في حزبهم كعمار بن ياسر
من علي بن ابي طالب والحسن والحسين ع ومحمد ومن كان في حيزهم كعمار بن ياسر وغيره
من المهاجرين ووجوه الانصار وبقايا اهل بيعة الرضوان كانوا في اختلافهم كالمتلاعنين
وان احدى الطائفتين فساق ضلال مستحقون للخلود في النار الا انهم عليها دليل واتفقت
الامامية والزيدية وجماعة من اصحاب الحديث على ان الخوارج على امير المؤمنين عليه
السلام المارقين عن الدين كفار بخروجهم عليه وانهم في النار بذلك مخلدون واجمعت
المعتزلة على خلاف ذلك ومنعوا من اكفارهم واقتصروا في تسميتهم على التفسيق واوجبوا
عليهم التخليد في الجحيم وزعمت المرجئة وباقي اصحاب الحديث انهم فساق يخاف عليهم العذاب

8 ويرجى لهم العفو والثواب ودخول جنات النعيم القول في تسمية جاحدي الامامة ومنكري
ما اوجب الله تعالى للائمة من فرض الطاعة اتفقت الامامية على ان من انكر امامة احد
من الائمة عم وجحد ما اوجبه الله تعالى من فرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في
النار واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وانكروا كفر من ذكرناه وحكموا لبعضهم بالفسق
خاصة ولبعضهم بما دون الفسق من العصيان القول في ان العقل لا ينفك من سمع و
ان التكليف لا يصح الا بالرسل واتفقت الامامية على ان العقل محتاج في علمه ونتائجه الى
السمع وانه غير منفك من سمع ينبه العاقل على كيفية الاستدلال وانه لا بد في اول التكليف
وابتدائه في العالم من رسول ووافقهم في ذلك اصحاب الحديث واجمعت المعتزلة والخوارج
والزيدية على خلاف ذلك وزعموا ان العقول تعمل بمجردها من السمع والتوقيف الا
ان البغداديين من المعتزلة خاصة يوجبون الرسالة في اول التكليف ويخالفون الامامية
في علتهم لذلك ويثبتون عللا يصححها الامامية ويضيفونها الى عللهم فيما وصفناه القول
في الفرق بين الرسل والانبياء واتفقت الامامية على ان كل رسول فهو نبي وليس كل نبي
فهو رسول وقد كان من انبياء الله عز وجل حفظة لشرائع الرسل وخلفاؤهم في المقام
وانما منع الشرع من تسمية ائمتنا بالنبوة دون ان يكون العقل مانعا من ذلك
لحصولهم على المعنى الذي حصل لمن ذكرناه من الانبياء عليهم واتفقوا على جواز
بعثة رسول صلعم يجدد شريعة من تقدمه وان لم يستأنف شرعا ويؤكد نبوة من
سلف وان لم يفرض غير ذلك فرضا واجمعت المعتزلة على خلاف هذين القولين ومع الامامية
في تصحيحه جماعة من المرجئة وكافة اصحاب الحديث القول في اباء رسول الله صلعم وامه
وعمه ابي طالب رحمة الله تعالى عليهم واتفقت الامامية على ان اباء رسول الله صلعم من
لدن ادم الى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عز وجل موحدون له واحتجوا
في ذلك بالاخبار والقرآن قال الله عز وجل الذي يراك حين تقوم وتقلبك وقال في الساجدين
رسول صلعم

9 رسول الله صلعم لم يزل ينقلني من اصلاب الطاهرين الى ارحام المطهرات حتى اخرجني
في عالمكم هذا واجمعوا على ان عمه ابا طالب رحمه الله مات مؤمنا وان آمنة بنت وهب كانت على
التوحيد وانها تحشر في جملة المؤمنين وخالفهم على هذا القول جميع الفرق ممن سميناه
بدءا القول في الرجعة والبداء وتاليف القرآن واتفقت الامامية على وجوب
رجعة كثير من الاموات الى الدنيا قبل يوم القيمة وان كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف
واتفقوا على اطلاق لفظ البداء في وصف الله تعالى وان كان ذلك من جهة السمع دون
القياس واتفقوا على ان ائمة الضلال خالفوا في كثير من تاليف القرآن وعدلوا فيه
عن موجب التنزيل وسنة النبي صلعم واجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة
واصحاب الحديث على خلاف الامامية في جميع ما عددناه القول في الوعيد اتفقت الامامية
على ان الوعيد بالخلود في النار متوجه الى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنوب من اهل
المعرفة بالله تعالى والاقرار بفرائضه من اهل الصلوة ووافقهم على هذا القول كافة
المرجئة سوى محمد بن شبيب واصحاب الحديث قاطبة واجمعت المعتزلة على خلاف
ذلك وزعموا ان الوعيد بالخلود في النار عام في الكفار وجميع فساق اهل الصلوة
واتفقت الامامية على ان من عذب بذنبه من اهل الاقرار والمعرفة والصلوة لم يخلد
في العذاب واخرج من النار الى الجنة فينعم فيها على الدوام ووافقهم على ذلك من عددناه
واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وزعموا انه لا يخرج من النار احد دخلها للعذاب القول
في الشفاعة واتفقت الامامية على ان رسول الله صلعم يشفع يوم القيمة لجماعة من مرتكبي
الكبائر من امته وان امير المؤمنين عليه السلام يشفع في اصحاب الذنوب من شيعته و
ان ائمة آل محمد عم يشفعون كذلك وينجي الله بشفاعتهم كثيرا من الخاطئين ووافقهم
على شفاعة الرسول المرجئة سوى ابن شبيب وجماعة من اصحاب الحديث واجمعت المعتزلة
على خلاف ذلك وزعمت ان شفاعة رسول الله صلعم للمطيعين دون العاصين وانه

10 لا يشفع في مستحق العقاب من الخلق اجمعين القول في الاسماء والاحكام واتفقت الامامية
على ان مرتكب الكبائر من اهل المعرفة والاقرار لا يخرج بذلك عن الاسلام وانه مسلم
وان كان فاسقا بما فعله من الكبائر والآثام ووافقهم على هذا القول المرجئة كافة واصحاب
الحديث قاطبة ونفر من الزيدية واجمعت المعتزلة وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف
ذلك وزعموا ان مرتكب الكبائر ممن ذكرناه فاسق ليس بمؤمن ولا مسلم وانما نضيفه الى الفسق
كل ما عدا تركه من الطاعات القول في الاسلام والايمان واتفقت الامامية ان الاسلام
غير الايمان وان كل مؤمن فهو مسلم وليس كل مسلم مؤمنا وان الفرق بين هذين المعنيين
في الدين كما كان في اللسان ووافقهم على هذا القول المرجئة واصحاب الحديث واجمعت المعتزلة
وكثير من الخوارج والزيدية على خلاف ذلك وزعموا ان كل مسلم مؤمن وانه لا فرق بين
الاسلام والايمان في الدين القول في التوبة واتفقت الامامية على ان قبول التوبة
تفضل من الله عز وجل وليس بواجب في العقول اسقاطها لما سلف من استحقاق العقاب
ولولا ان السمع ورد باسقاطها لجاز في العقول بقاؤه في التائبين على شرط
الاستحقاق ووافقهم على ذلك اصحاب الحديث واجمعت المعتزلة على خلافهم وزعموا
ان التوبة مسقطة لما سلف من العقاب على الوجوب القول في اصحاب البدع وما
يستحقون من الاسماء والاحكام واتفقت الامامية على ان اصحاب البدع كلهم كفار و
ان على الامام ان يستتيبهم عند التمكن بعد الدعوة لهم واقامة البينات عليهم فان
تابوا من بدعهم وصاروا الى الصواب والا قتلهم لردتهم عن الايمان وان من مات منهم على
تلك البدعة فهو من اهل النار واجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وزعموا ان كثيرا من
اهل البدع فساق وليسوا بكفار وان فيهم من لا يفسق ببدعته ولا يخرج عن الاسلام
كالمرجئة من اصحاب ابن شبيب والبترية من الزيدية الموافقة لهم في الاصول وان خالفوهم
في صفات الامام القول في المفاضلة بين الانبياء صلعم واتفقت الامامية على ان انبياء الله
على الملائكة عليهم السلام صح
عز

11 عز وجل ورسله من البشر افضل من الملائكة ووافقهم على ذلك اصحاب الحديث واجمعت
المعتزلة على خلاف ذلك وزعم الجمهور منهم ان الملائكة افضل من الانبياء والرسل
وقال نفر منهم سوى من ذكرناه بالوقف في تفضيل احد الفريقين على الاخر وكان اختلافهم
في هذا الباب على ما وصفناه واجماعهم على خلاف القطع بتفضيل الانبياء على الملائكة
حسب ما شرحناه باب وصف ما اجتنيته انا من الاصول نظرا ووفاقا لما جاءت
به الآثار من ائمة الهدى من آل محمد صلعم وذكر من وافق ذلك مذهبه من اصحاب
المقالات القول في التوحيد اقول ان الله عز وجل واحد في الالهية والازلية لا
يشبهه شيء ولا يجوز ان يماثله شيء وانه فرد في المعبودية لا ثاني له فيها على الوجوه
كلها والاسباب وعلى هذا اجماع اهل التوحيد الا من شذ من اهل التشبيه فانهم
اطلقوا الفاظه وخالفوا في معناه واحدث رجل من اهل البصرة يعرف بالاشعري
قولا خالف فيه الفاظ جميع الموحدين ومعانيهم فيما وصفناه وزعم ان لله عز وجل صفات
قديمة وانه لم يزل بمعان لا هي هو ولا غيره من اجلها كان مستحقا للوصف بانه عالم
حي قادر سميع بصير متكلم مريد وزعم ان لله عز وجل وجها قديما وسمعا قديما وبصرا
قديما ويدين قديمتين وان هذه كلها ازلية قدماء وهذا قول لم يسبقه اليه احد
من منتحلي التوحيد فضلا عن اهل الاسلام القول في الصفات واقول ان الله عز
وجل اسمه حي لنفسه لا بحيوة وانه قادر لنفسه وعالم لنفسه لا بمعنى كما ذهب اليه المشبهة
من اصحاب الصفات ولا الاحوال المبتدعات كما ابتدعها ابو هاشم الجبائي وفارق بها سائر
اهل التوحيد وارتكب اشنع من مقال اهل الصفات وهذا مذهب الامامية كافة والمعتزلة
الا من سميناه واكثر المرجئة وجمهور الزيدية وجماعة من اصحاب الحديث والحكمة و
اقول ان كلام الله تعالى محدث وبذلك جاءت الآثار عن آل محمد صلعم وعليه اجماع
الامامية والمعتزلة باسرها والمرجئة الا من شذ عنها وجماعة من اصحاب الحديث واكثر الزيدية

والخوارج. وأقول إن القرآن كلام الله ووحيه وإنه محدث كما وصفه الله تعالى وأمنع من
إطلاق القول عليه بأنه مخلوق وبهذا جاءت الآثار عن الصادقين ع وعليه كافة الإمامية
إلا من شذ منهم وهو قول جمهور البغداديين من المعتزلة وكثير من المرجئة والزيدية وأصحاب الحديث.
وأقول إن الله تعالى مريد من جهة السمع والاتباع والتسليم على حسب ما جاء في القرآن
ولا أوجب ذلك من جهة العقول. وأقول إن إرادة الله تعالى لأفعاله هي نفس أفعاله
وإرادته لأفعال خلقه أمره بالأفعال وبهذا جاءت الآثار عن أئمة الهدى من آل محمد ع
وهو مذهب سائر الإمامية إلا من شذ منها عن قرب وفارق ما كان عليه الأسلاف وإليه
يذهب جمهور البغداديين من المعتزلة وأبو القسم البلخي خاصة وجماعة من المرجئة ويخالف
فيه من المعتزلة البصريون ويوافقهم على الخلاف فيه المشبهة وأصحاب الصفات. وأقول
إنه لا يجوز تسمية الباري تعالى إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو على لسان نبيه ص أو سماه
به حججه من خلفاء نبيه ع وكذلك أقول في الصفات وبهذا تطابقت الأخبار عن آل
محمد ع وهو مذهب جماعة الإمامية وكثير من الزيدية والبغداديين من المعتزلة كافة وجمهور
المرجئة وأصحاب الحديث إلا أن هؤلاء الفرق يجعلون بدل الإمام الحجة في ذلك الإجماع.
القول في وصف الباري تعالى بأنه سميع بصير وراء ومدرك. وأقول إن استحقاق القديم
لهذه الصفات كلها من جهة السمع دون القياس ودلائل العقول وإن المعنى في جميعها العلم
خاصة دون ما زاد عليه في معقولنا ... لعلنا هو الحس فذلك مما يستحيل على القديم
وقد يقال في معنى مدرك أيضاً إذا وصف به الله تعالى أنه لا يفوته شيء ولا يهرب عنه
شيء ولا يجوز أن يراد به معنى إدراك الأبصار وغيرها من حواسنا لأن الحس في الحقيقة
على ما بيناه ولست أعلم من متكلمي الإمامية في هذا الباب خلافاً وهو مذهب البغداديين
من المعتزلة وجماعة من المرجئة ونفر من الزيدية ويخالف فيه المشبهة وإخوانهم من أصحاب
الصفات والبصريون من أهل الاعتزال. القول في علم الله تعالى بالأشياء قبل كونها.

أقول

وأقول إن الله تعالى عالم بكل ما يكون قبل كونه وإنه لا حادث إلا وقد علمه قبل حدوثه
ولا معلوم وممكن أن يكون معلوماً إلا وهو عالم بحقيقته وإنه سبحانه لا يخفى عليه شيء
في الأرض ولا في السماء وبهذا اقتضت دلائل العقول والكتاب المسطور والأخبار
المتواترة عن آل الرسول ص وهو مذهب جميع الإمامية ولسنا نعرف ما حكاه المعتزلة
عن هشام بن الحكم في خلافه وعندنا أنه تخرص منهم عليه وغلط ممن قلدهم فيه فحكاه
من الشيعة عنه ولم نجد له كتاباً مصنفاً ولا مجلساً ثابتاً وكلامه في أصول الإمامة و
مسائل الامتحان يدل على ضد ما حكاه الخصوم عنه ومعنا فيما ذهبنا إليه في هذا الباب
جميع المنتسبين إلى التوحيد سوى الجهم بن صفوان من المجبرة وهشام بن عمرو الفوطي من المعتزلة
فإنهما كانا يزعمان أن العلم لا يتعلق بالمعدوم ولا يقع إلا على موجود وأن الله تعالى
لو علم الأشياء قبل كونها لما حسن منه الامتحان. القول في الصفات. وأقول إن الصفة
في الحقيقة ما أنبأت عن معنى مستفاد يخص الموصوف وما شاركه فيه ولا يكون ذلك
كذلك حتى يكون قولاً أو كتابة يدل على ما يدل النطق عليه ويثبت معناه فيه و
هذا مذهب أهل التوحيد وقد خالف فيه جماعة من أهل التشبيه. القول فيما انفرد به
أبو هاشم من الأحوال. أقول إن وصف الباري تعالى بأنه حي قادر عالم يفيد معاني
معقولات ليست الذات ولا أشياء تقوم بها كما يذهب إليه جميع أصحاب الصفات ولا
أحوال مختلفات على الذات كما ذهب إليه أبو هاشم الجبائي وخالف جميع الموحدين
وقولي في المعنى المراد به المعقول في الخطاب دون الأعيان الموجودات وهذا مذهب
جميع الموحدين وخالف فيه المشبهة وأبو هاشم كما ذكرناه. القول في وصف الباري
تعالى بالقدرة على العدل وخلافه وما علم كونه وما علم أنه لا يكون. وأقول إن
الله جل جلاله قادر على خلاف العدل كما أنه قادر على العدل إلا أنه لا يفعل جوراً
ولا ظلماً ولا قبيحاً وعلى هذا جماعة الإمامية والمعتزلة كافة سوى النظام وجماعة من المجبرة

والزيدية وأصحاب الحديث والمحكمة ويخالف فيه المجبرة بأسرها والنظام ومن وافقهم
في خلاف العدل والتوحيد. وأقول إنه سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون مما لا يستحيل
كاجتماع الأضداد ونحو ذلك من المحال وعلى هذا إجماع أهل التوحيد إلا النظام وشذاذ
من أصحاب المخلوق. القول في نفي الرؤية على الله تعالى بالأبصار. وأقول إنه لا يصح رؤية
الباري سبحانه بالأبصار وبذلك شهد العقل ونطق القرآن وتواتر الخبر عن أئمة الهدى
من آل محمد ص وعليه جمهور أهل الإمامة وعامة متكلميهم إلا من شذ منهم لشبهة عرضت له
في تأويل الأخبار والمعتزلة بأسرها توافق أهل الإمامة في ذلك وجمهور المرجئة وكثير من الخوارج
والزيدية وطوائف من أصحاب الحديث ويخالف فيه المشبهة وإخوانهم من أصحاب الصفات.
القول في العدل والخلق. وأقول إن الله عز وجل عدل كريم خلق الخلق لعبادته وأمرهم
بطاعته ونهاهم عن معصيته وعمهم بهدايته بدأهم بالنعم وتفضل عليهم بالإحسان لم
يكلف أحداً إلا دون الطاقة ولم يأمره إلا بما جعل له عليه الاستطاعة لا عبث في صنعه
ولا تفاوت في خلقه ولا قبيح في فعله جل عن مشاركة عباده في الأفعال وتعالى عن اضطرارهم
إلى الأعمال لا يعذب أحداً إلا على ذنب فعله ولا يلوم عبداً إلا على قبيح صنعه لا يظلم مثقال
ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً وعلى هذا القول جمهور أهل
الإمامة وبه تواترت الآثار عن الأئمة من آل محمد ص وإليه يذهب المعتزلة بأجمعها إلا
ضرار منها وأتباعه وهو قول كثير من المرجئة وجماعة من الزيديين والمحكمة ونفر من
أصحاب الحديث وخالف فيه جمهور العامة وبقايا من عددناه وزعموا أن الله تعالى
خلق أكثر خلقه لمعصيته وخص بعض عباده بعبادته ولم يعمهم بنعمته وكلف أكثرهم ما لا
يطيقون من طاعته وخلق أفعال جميع بريته وعذب العصاة على ما فعله فيهم من معصيته
وأمر بما لم يرد ونهى عما أراد وقضى بظلم العباد وأحب الفساد وكره من أكثر عباده الرشاد
تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً. القول في كراهة إطلاق القول لفظاً خالق على

أحد

أحد من العباد. وأقول إن الخلق يفعلون ويحدثون ويخترعون ويصنعون و
يكتسبون ولا أطلق القول عليهم بأنهم يخلقون ولا أنهم خالقون ولا أتعدى ذكر
ذلك فيما ذكر الله تعالى ولا أتجاوز به مواضعه من القرآن وعلى هذا القول إجماع الإمامية
والزيدية والبغداديين من المعتزلة وأكثر المرجئة وأصحاب الحديث وخالف فيه البصريون
من المعتزلة وأطلقوا على العباد أنهم خالقون فخرجوا بذلك من إجماع المسلمين. القول
في اللطف والأصلح. وأقول إن الله تعالى لا يفعل بعباده ما داموا مكلفين إلا أصلح
الأشياء لهم في دينهم ودنياهم وإنه لا يدخرهم صلاحاً ولا نفعاً وإن من أغناه فقد
فعل به الأصلح في التدبير وكذلك من أفقره ومن أصحه ومن أمرضه فالقول فيه كذلك
وأقول إن ما أوجبه أصحاب اللطف من اللطف إنما وجب من جهة الجود والكرم لا
من حيث ظنوا أن العدل أوجبه وأنه لو لم يفعله لكان ظالماً. وأقول إن من علم الله
تعالى أنه إذا خلقه وكلفه لم يؤمن ولا آمن أحد من الخلق لخلقه أو بقائه أو بتكليفه
أو فعل بأفعاله ولا انتفع به في دينه منتفع لم يجز أن يخلقه ومن علم أنه إن أبقاه تاب
من معصيته لم يجز أن يخترمه وإن عدل الله جل اسمه وجوده وكرمه يوجب ما
وصفت ويقتضيه ولا يجوز منه خلافه لاستحالة تعلق وصف العبث والبخل والحاجة
وهذا مذهب جمهور الإمامية والبغداديين كافة من المعتزلة وكثير من المرجئة والزيدية
والبصريون من المعتزلة على خلافه والمجبرة توافقهم في الخلاف عليه. القول في ابتداء
الخلق في الجنة. أقول إنه لم يكن جائزاً ابتداء الخلق في الجنة على وجه التنعيم من غير
تكليف لأنه لو كان يكون اقتطاعاً لمن علم الله تعالى منه أنه إن كلفه أطاع على النعيم
المستحق على الأعمال الذي هو أعلى وأجل وأسنى من التفضل بالنعيم والله سبحانه
أكرم من أن يقطع أحداً عن نفع أو يقصر به على فضل غيره أفضل له وأصلح في التدبير
لأن ذلك لا يقع إلا من جاهل لا يحسن ذلك أو محتاج إلى منعه أو بخيل والله تعالى عن هذه

علواً كبيراً وهذا مذهب جمهور الامامية وقد جاءت به آثار عن الائمة عليهم السلام والبغداديون
من المعتزلة يوافقون فيه والبصريون منهم يخالفون الجماعة فيه ويوافقهم في هذا الخلاف المجبرة
والمشبهة القول في المعرفة واقول ان المعرفة بالله تعالى اكتساب وكذلك المعرفة بانبيائه عم وكل
غائب وانه لا يجوز الاضطرار الى معرفة شيء مما ذكرناه وهو مذهب كثير من الامامية و
البغداديين من المعتزلة خاصة ويخالف فيه البصريون من المعتزلة والمجبرة والحشوية من اصحاب
الحديث القول في ان الله لا يعذب الا على ذنب او على فعل قبيح واقول ان الله جل جلاله عدل
كريم لا يعذب احداً الا على ذنب اكتسبه او جرم اجترمه او قبيح نهاه عنه فارتكبه وهذا مذهب
سائر اهل التوحيد سوى الجهم بن صفوان وعبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي فاما الجهم
بن صفوان فانه كان يزعم ان الله يعذب من اضطره الى المعصية ولم يجعل له قدرة عليها
ولا على تركها من الطاعة واما عبد السلام الجبائي فانه كان يزعم ان العبد قد يخلو من فعل
الخير والقبيح معاً ويخرج من الفعل والترك جميعاً فيعذبه الله سبحانه على انه لم يفعل الواجب
وان لم يكن بخروجه منهما فعل شيئاً او فعل به شيء وهذا قول لم يسبقه اليه احد من اهل التوحيد
وهو في القبح كمذهب جهم وفي بعض الوجوه اعظم فحشاً القول في عصمة الانبياء عم اقول ان
جميع انبياء الله صلى الله عليهم معصومون من الكبائر قبل النبوة وبعدها وما يستخف فاعله من الصغائر كلها واما ما
كان من صغير لا يستخف فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة وعلى غير تعمد وممتنع منهم بعدها على
كل حال وهذا مذهب جمهور الامامية والمعتزلة باسرها تخالف فيه القول في عصمة نبينا محمد صلعم
خاصة واقول ان نبينا محمداً صلعم ممن لم يعص الله عز وجل منذ خلقه الله عز وجل الى ان قبضه
ولا تعمد له خلافاً ولا اذنب ذنباً على التعمد ولا النسيان وبذلك نطق القرآن وتواتر الخبر عن
آل محمد عم وهو مذهب جمهور الامامية والمعتزلة باسرها على خلافه واما ما يتعلق به اهل الخلاف
من قول الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واشباه ذلك في القرآن ويعتمدونه
في الحجة على خلاف ما ذكرناه فانه تأويل بضد ما توهموه والبرهان يعضده على البيان وقد نطق

القرآن

القرآن بما قد وصفناه فقال جل اسمه والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى ونفى
عنه بعد ذلك كل معصية ونسيان القول في جهة اعجاز القرآن واقول ان جهة ذلك
هو الصرف من الله تعالى لاهل الفصاحة واللسان عن المعارضة للنبي صلعم بمثله في النظام
عند تحديه لهم به وجعل انصرافهم عن الاتيان بمثله وان كان في مقدورهم دليلاً على
نبوته واللطف من الله تعالى مستمر في الصرف عنه الى آخر الزمان وهذا من اوضح
برهان واعجب بيان وهو مذهب النظام وخالف فيه جمهور اهل الاعتزال القول في
النبوة اهي تفضل او استحقاق واقول ان تعلق النبوة تفضل من الله تعالى على من اختصه
بكرامته لعلمه بحميد عاقبته واجتماع الخلال الموجبة في الحكمة بنبوته في التفضل على من سواه
فاما التعظيم على القيام بالنبوة والتبجيل وفرض الطاعة فذلك مستحق بعمله الذي ذكرناه و
هذا مذهب الجمهور من اهل الامامة وجميع فقهائها واهل النقل منها وانما خالف فيه اصحاب
التناسخ المعتزين الى الامامية وغيرهم ووافقهم على ذلك من متكلمي الامامية بنو نوبخت
ومن اتبعهم بآثره من المنتمين الى الكلام وجمهور المعتزلة على القول بالتفضل فيها واصحاب
الحديث باسرهم على مثل هذا المقال القول في الامامة اهي تفضل من الله عز وجل ام استحقاق
واقول ان تكليف الامامة في معنى التفضل به على الامام كالنبوة على ما قدمت من المقال و
التعظيم المفترض له والتبجيل والطاعة مستحق بعزمه على القيام بما كلفه من الاعمال وعلى اعماله
الواقعة منه ايضاً حالاً بعد حال وهذا مذهب الجمهور من الامامية على ما ذكرته من النبوة
وقد خالف فيه منهم من قدمت ذكره ووافق فيه جمهور المعتزلة وسائر اصحاب الحديث القول
في عصمة الائمة عم واقول ان الائمة القائمين مقام الانبياء عم في تنفيذ الاحكام واقامة الحدود
وحفظ الشرايع وتأديب الانام معصومون كعصمة الانبياء عم وانهم لا يجوز منهم صغيرة الا
مثل ما قدمت ذكر جوازه على الانبياء وانه لا يجوز منهم سهو في شيء من الدين ولا ينسون
شيئاً من الاحكام وعلى هذا مذهب سائر الامامية الا من شذ منهم وتعلق بظاهر روايات لها

تأويلات على خلاف ظنه الفاسد من هذا الباب والمعتزلة باسرها تخالف في ذلك ويجوزون
من الائمة وقوع الكبائر والردة عن الاسلام القول في ولاية الائمة عم وعصمتهم وارتفاعها
وهل ولايتهم بالنص والاختيار واقول انه ليس بواجب عصمة ولاة الائمة عم ولا واجب علمهم بجميع
ما يتولونه وفضلهم فيه على رعاياهم لاستحالة رئاسة المفضول على الفاضل فيما هو متقدم عليه
فيه وليس بواجب في ولايتهم النص على اعيانهم وجائز ان يجعل الله تعالى اختيارهم الى الائمة المعصومين
عم وهذا مذهب جمهور الامامية وبنو نوبخت رحمهم الله يوجبون النص على اعيان ولاة الائمة عم
كما يوجبونه في الائمة القول في احكام الائمة عم واقول ان للامام عم ان يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر
الشهادات ومتى عرف من المشهود عليه ضد ما تضمنته الشهادة ابطل بذلك شهادة من شهد
عليه وحكم فيه بما اعلمه الله تعالى وقد يجوز عندي ان تغيب عنه بواطن الامور فيحكم فيها
بالظواهر وان كانت على خلاف الحقيقة عند الله تعالى ويجوز ان يدله الله تعالى على الفرق بين
الصادقين من الشهود وبين الكاذبين فلا يغيب عنه حقيقة الحال والامور في هذا الباب
متعلقة بالالطاف والمصالح التي لا يعلمها على كل حال الا الله عز وجل ولاهل الامامة في هذه
المقالة ثلاثة اقوال فمنهم من يزعم ان احكام الائمة على الظواهر دون ما يعلمونه على كل
حال ومنهم من يزعم ان احكامهم انما هي على البواطن دون الظواهر التي يجوز فيها الخلاف
ومنهم من يذهب الى ما اخترته انا من المقال ولم ار لبني نوبخت رحمهم الله فيه ما اقطع
على اضافته اليهم على يقين بغير ارتياب القول في معرفة الائمة بجميع الصنائع وسائر اللغات
واقول انه ليس بممتنع ذلك منهم عم ولا واجب من جهة العقل والقياس وقد جاءت اخبار عمن
يجب تصديقه بان ائمة آل محمد عم قد كانوا يعلمون ذلك فان ثبت وجب القطع به من جهتها
على الثبات ولي في القطع به منها نظر والله الموفق للصواب وعلى قولي هذا جماعة من الامامية
وقد خالف فيه بنو نوبخت واوجبوا ذلك عقلاً وقياساً ووافقهم فيه المفوضة كافة وسائر
الغلاة القول في علم الائمة عم بالضمائر والكائنات واطلاق القول عليهم بعلم الغيب وكون ذلك

لهم

لهم في الصفات واقول ان الائمة من آل محمد عم قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد ويعرفون
ما يكون قبل كونه وليس ذلك بواجب في صفاتهم ولا شرطاً في امامتهم وانما اكرمهم الله تعالى به
واعلمهم اياه للطف في طاعتهم والتمسك بامامتهم وليس ذلك بواجب عقلاً ولكنه وجب لهم
من جهة السماع فاما اطلاق القول عليهم بانهم يعلمون الغيب فهو منكر بين الفساد لان الوصف
بذلك انما يستحقه من علم الاشياء بنفسه لا بعلم مستفاد وهذا لا يكون الا لله عز وجل وعلى قولي
هذا جماعة اهل الامامة الا من شذ عنهم من المفوضة ومن انتمى اليهم من الغلاة القول في الايحاء
الى الائمة وظهور الاعلام عليهم والمعجزات واقول ان العقل لا يمنع من نزول الوحي اليهم
وان كانوا ائمة غير انبياء فقد اوحى الله عز وجل الى ام موسى ان ارضعيه فاذا خفت عليه
فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين فعرفت صحة ذلك
بالوحي وعملت عليه ولم تكن نبياً ولا رسولاً ولا اماماً ولكنها كانت من عباد الله الصالحين
وانما منعت من نزول الوحي اليهم والايحاء بالاشياء اليهم للاجماع على المنع من ذلك والاتفاق
على انه من زعم ان احداً بعد نبينا صلعم يوحى اليه فقد اخطأ وكفر ولحصول العلم بذلك
من دين النبي صلعم كما ان العقل لم يمنع من بعثة نبي بعد نبينا ونسخ شرعه كما نسخ ما قبله
من شرائع الانبياء وانما منع ذلك الاجماع والعلم بانه خلاف دين النبي صلعم من جهة اليقين
وما يقارب الاضطرار والامامية جميعاً على ما ذكرت ليس بينها خلاف على ما وصفت فاما
ظهور المعجزات عليهم والاعلام فانه من الممكن الذي ليس بواجب عقلاً ولا ممتنع قياساً
وقد جاءت بكونه منهم عليهم السلام الاخبار على التظاهر والانتشار فقطعت عليه من جهة السمع
وصحيح الآثار ومعي في هذا الباب جمهور اهل الامامة وبنو نوبخت تخالف فيه وتأباه وكثير
من المنتمين الى الامامية يوجبونه عقلاً كما يوجبونه للانبياء عم والمعتزلة باسرها على خلافنا
جميعاً فيه سوى ابن الاخشيد ومن اتبعه يذهبون فيه الى الجواز واصحاب الحديث كافة تجوزه
لكل صالح من اهل التقى والايمان القول في ظهور المعجزات على المنصوبين من الخاصة والعز

والابرار وأقول ان ذلك جائز لا يمنع منه عقل ولا سنة ولا كتاب وهو مذهب جماعة من مشايخ الامامية واليه يذهب ابن الاخشيد من المعتزلة واصحاب الحديث في الصالحين الابرار وبنو نوبخت من الامامية يمنعون من ذلك ويوافقون المعتزلة في الخلاف علينا فيه ويجامعهم على ذلك الزيدية والخوارج المارقة عن الاسلام

القول في سماع الائمة كلام الملائكة الكرام وانهم لا يرون منهم الاشخاص

واقول بجواز هذا من جهة العقل وانه ليس بممتنع في الصديقين من الشيعة المعصومين من الضلال وقد جاءت بصحته وكونه للائمة ومن اسميت من شيعتهم الصالحين الابرار الاخيار واضحة الحجة والبرهان وهو مذهب فقهاء الامامية واصحاب الآثار منهم وقد اباه بنو نوبخت وجمع من اهل الامامة لا معرفة لهم بالاخبار ولم يمعنوا النظر ولا سلكوا طريق الصواب

القول في صدق منامات الرسل والانبياء والائمة عليهم السلام وارتفاع الشبهات عنهم والاحلام

واقول ان منامات الرسل والانبياء والائمة عليهم السلام صادقة لا تكذب وان الله تعالى عصمهم عن الاحلام وبذلك جاءت الاخبار عنهم عليهم السلام على الظهور والانتشار وعلى هذا القول جماعة فقهاء الامامية واصحاب النقل منهم واما متكلموهم فلا اعرف لهم فيه نفيا ولا اثباتا ولا مسألة فيه ولا جوابا والمعتزلة باسرها تخالفنا فيه

القول في المفاضلة بين الائمة والانبياء عليهم السلام

قد قطع قوم من اهل الامامة بفضل الائمة من آل محمد عليهم السلام على سائر من تقدم من الرسل والانبياء سوى نبينا محمد صلى الله عليه وآله واوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع الانبياء سوى اولي العزم منهم عليهم السلام وابى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الانبياء كلهم على سائر الائمة عليهم السلام وهذا باب ليس للعقول في ايجابه والمنع منه مجال ولا على احد الاقوال فيه اجماع وقد جاءت آثار عن النبي صلى الله عليه وآله في امير المؤمنين عليه السلام وذريته من الائمة والاخبار عن الائمة الصادقين عليهم السلام ايضا من بعد وفي القرآن مواضع تقوي العزم على ما قاله الفريق الاول في هذا المعنى وانا ناظر فيه وبالله اعتصم من الضلال

القول في تكليف الملائكة

واقول ان الملائكة مكلفون وموعودون ومتوعدون قال الله تبارك وتعالى ومن يقل منهم اني اله من دونه فذلك نجزيه

جهنم

جهنم كذلك نجزي الظالمين فاقول انهم معصومون مما يوجب لهم العقاب بالنار وعلى هذا القول جمهور الامامية وسائر المعتزلة واكثر المرجئة وجماعة من اصحاب الحديث وقد انكر قوم من الامامية ان يكون الملائكة مكلفين وزعموا انهم الى الاعمال مضطرون ووافقهم على ذلك جماعة من اصحاب الحديث

القول في المفاضلة بين الائمة والملائكة عليهم السلام

اما الرسل من الملائكة والانبياء عليهم السلام فقولي فيهم مع آل محمد صلى الله عليه وآله كقولي في الانبياء من البشر والرسل عليهم السلام واما باقي الملائكة فانهم وان بلغوا بالملائكة فضلا فالائمة من آل محمد عليهم السلام افضل منهم واعظم ثوابا عند الله عز وجل بادلة ليس موضعها هذا الكتاب

القول في احوال الرسل والانبياء والائمة عليهم السلام واحوالهم بعد الممات

واقول ان رسل الله تعالى من البشر وانبياءه والائمة من خلفائه عليهم السلام محدثون مصنوعون تلحقهم الآلام وتحدث لهم اللذات وتنمى اجسامهم بالاغذية وتنقص على مرور الزمان ويحل بهم الموت ويجوز عليهم الفناء وعلى هذا القول اجماع اهل التوحيد وقد خالفنا فيه المنتمون الى التفويض وطبقات الغلاة فاما احوالهم بعد الوفاة فانهم ينقلون من تحت التراب فيسكنون باجسامهم وارواحهم جنة الله تعالى فيكونون فيها احياء يتنعمون الى يوم الممات يستبشرون بمن يلحق بهم من صالحي اممهم وشيعتهم ويلقونه بالكرامات وينتظرون من يرد عليهم من امثال السابقين من ذوي الديانات وان رسول الله صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام من عترته خاصة لا يخفى عليهم بعد الوفاة احوال شيعتهم في دار الدنيا باعلام الله تعالى لهم ذلك حالا بعد حال ويسمعون كلام المناجي لهم في مشاهدهم المكرمة العظام بلطيفة من لطائف الله تعالى يبينهم بها من جمهور العباد وتبلغهم المناجاة من بعد كما جاءت به الرواية وهذا مذهب فقهاء الامامية كافة وحملة الآثار منهم ولست اعرف فيه لمتكلميهم من قبل مقالا وبلغني عن بني نوبخت رحمهم الله خلاف فيه ولقيت جماعة من المقصرين عن المعرفة ممن ينتمي الى الامامية ايضا يأبونه وقد قال الله تعالى فيما يدل على جملة لا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله

(في الهامش: وينتظرون من يرد عليهم من امثال السابقين في الديانات كذا)

امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون وما يتلوا هذا من الكلام وقال في قصة مؤمن آل فرعون قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من سلم علي عند قبري سمعته ومن سلم علي من بعيد بلغته سلام الله عليه ورحمة الله وبركاته ثم الاخبار في تفصيل ما ذكرناه من الجمل عن ائمة آل محمد عليهم السلام بما وصفناه نصا ولفظا وليس هذا الكتاب موضع ذكرها فاكتب اوردها على التفصيل بها لبيان

القول في رؤية المحتضرين رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام عند الوفاة

هذا باب قد اجمع عليه اهل الامامة وتواتر الخبر به عن الصادقين من الائمة عليهم السلام وجاء عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال للحارث الهمداني رحمه الله في معناه

يا حار همدان من يمت يرني ... من مؤمن او منافق قبلا
يعرفني طرفه واعرفه ... بعينه واسمه وما فعلا

في ابيات مشهورة وفيه يقول اسمعيل بن محمد السيد رحمه الله

ويراه المحتضر حين يكون ... الروح بين اللهاة والحلقوم
ومتى ما يشاء اخرج للناس ... فتدمى وجوههم بالكلوم

غير اني اقول فيه ان معنى رؤية المحتضر لهما عليهما السلام هو العلم بثمرة ولايتهما او الشك فيهما والعداوة لهما او التقصير في حقوقهما على اليقين بعلامات يجدها في نفسه وامارات ومشاهدة احوال ومعاينة مدركات لا يرتاب معها بما ذكرناه دون رؤية البصر لاعيانهما ومشاهدة النواظر لاجسادهما باتصال الشعاع وقد قال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وانما اراد جل شأنه بالرؤية ههنا معرفة ثمرة الاعمال على اليقين الذي لا يشوبه ارتياب وقال سبحانه فمن كان يرجو لقاء ربه فان اجل الله لآت ولقاء الله تعالى هو لقاء جزائه على الاعمال وعلى هذا القول محققو النظر من الامامية وقد خالفهم فيه جماعة من حشويتهم وزعموا ان المحتضر يعاينهما ويراهما ببصره كما يشاهد المرئيات وانهما يحضران مكانه ويجاورانه باجسامهما في المكان

القول في رؤية المحتضر الملائكة

واقول

واقول عندي في ذلك كالقول في رؤية الرسول وامير المؤمنين عليهما السلام وجائز ان يراهم ببصره بان يزيد الله تعالى في شعاعه ما يدرك به اجسامهم الشفافة الرقيقة ولا يجوز مثل ذلك في رسول الله وامير المؤمنين عليهما السلام لاختلاف بين اجسامهما واجسام الملائكة في التركيبات وهذا مذهب جماعة من متكلمي الامامية ومن المعتزلة البلخي وجماعة من اهل بغداد

القول في احوال المكلفين من رعايا الائمة عليهم السلام بعد الوفاة

اقول انهم اربع طبقات طبقة يحييهم الله تعالى ويسكنهم مع اوليائهم في الجنان وطبقة يحيون ويلحقون بائمتهم في محل الهوان وطبقة تقف فيهم وامور حياتهم وامور كونهم على حال الاموات وطبقة لا يحيون بعد الموت حتى النشور والمآب فاما الطبقة المنعمة فهم المستبصرون في المعارف المخلصون للطاعات واما المعذبة فهم المعاندون للحق المسرفون في اقتراف السيئات واما المشكوك في حياتهم وبقائهم مع الاموات فهم الفاسقون من اهل المعرفة والصلاة الذين اقترفوا الآثام على التحريم لها للشهوة دون العناد والاستحلال وسوفوا التوبة منها فاخترموا دون ذلك فهؤلاء جائز من الله تعالى دفع الموت عنهم لتعذيبهم في البرزخ على ما اكتسبوه من الاجرام وتطهيرهم بذلك منها قبل الحشر ليردوا القيامة على الايمان من نار جهنم ويدخلوا بطاعتهم الجنان وجائز تأخير حياتهم الى يوم الحساب لعقابهم هناك او العفو عنهم كما يشاء الله عز وجل امرهم في هذين القسمين مطوي عن العباد واما الطبقة الرابعة فهم المقصرون عن الغاية في المعارف من غير عناد والمستضعفون من سائر الناس وهذا القول على الشرح الذي ثبت هو مذهب نقلة الآثار من الامامية وطريقه السمع وصحيح الاخبار وليس لمتكلميهم من قبل فيه مذهب مذكور

القول في نزول الملكين على اصحاب القبور ومسألتهما عن الاعتقاد

اقول ان ذلك صحيح وعليه اجماع الشيعة واصحاب الحديث وتفسير مجمله ان الله تعالى ينزل على من يريد تنعيمه بعد الموت ملكين اسمهما مبشر وبشير فيسألانه عن ربه جلت عظمته وعن نبيه ووليه فيجيبهما بالحق الذي فارق الدنيا على اعتقاده والصواب ويكون الغرض في

مسائلتهما استخراج العلامة بما يستحقه من النعيم فيجدها منه في الجواب فينزل جل جلاله على من
يريد تعذيبه في البرزخ ملكين اسماهما ناكر ونكير فيوكلهما بعذابه ويكون الغرض من مسائلتهما
له استخراج علامة استحقاقه من العذاب بما يظهر من جوابه من التلجلج عن الحق او الخبر عن
سوء الاعتقاد او بالابلاس وعجزه عن الجواب وليس ينزل الملكان من اصحاب القبور الا على
من ذكرناه ولا يتوجه سؤالهما منهم الا على الاحياء بعد الموت لما وصفناه وهذا هو مذهب حملة
الاخبار من الامامية ولهم فيما سطرت منه آثار وليس لمتكلميهم من قبل فيه مقال عرفته فاحكيه
على النظام القول في تنعيم اصحاب القبور وتعذيبهم وعلى اي شيء يكون الثواب لهم والعقاب
ومن اي وجه يصل اليهم ذلك وكيف يكون صورهم في تلك الاحوال واقول ان الله تعالى يجعل
لهم اجساما كاجسامهم في دار الدنيا ينعم مؤمنيهم فيها ويعذب كفارهم فيها وفساقهم دون
اجسامهم التي في القبور يشاهدها الناظرون تتفرق وتندرس وتبلى على مرور الاوقات
وينالهم ذلك في غير اماكنهم من القبور وهذا يستمر على مذهبنا في النفس ومعنى الانسان المكلف
عندنا هو الشيء المحدث القائم بنفسه الخارج عن صفات الجواهر والاعراض ومضى به روايات
عن الصادقين من آل محمد ع ولست اعرف لمتكلم من الامامية قبلي فيه مذهبا فاحكيه ولا
اعلم بيني وبين فقهاء الامامية واصحاب الحديث فيه اختلافا القول في الرجعة واقول ان الله
تعالى يرد قوما من الاموات الى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها فيعز منهم فريقا ويذل فريقا
ويديل المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين وذلك عند قيام مهدي آل محمد
ع واقول ان الراجعين الى الدنيا فريقان احدهما من علت درجته في الايمان وكثرت اعماله
الصالحات وخرج من الدنيا على اجتناب الكبائر الموبقات فيريه الله عز وجل دولة الحق و
يعزه بها ويعطيه من الدنيا ما كان يتمناه والآخر من بلغ الغاية في الفساد وانتهى في خلاف
المحقين الى اقصى الغايات وكثر ظلمه لاولياء الله واقترافه السيئات فينتصر الله تعالى لمن
تعدى عليه قبل الممات ويشفي غيظهم منه بما يحله من النقمات ثم يصير الفريقان من بعد ذلك

الى الموت

الى الموت ومن بعده الى النشور وما يستحقونه من دوام الثواب والعقاب وقد جاء القرآن بصحة
ذلك وتظاهرت به الاخبار والامامية باجمعها عليه الا شذاذا منهم تأولوا ما ورد فيه مما
ذكرناه على وجه يخالف ما وصفناه القول في الحساب وولاته والصراط والميزان واقول
ان الحساب هو موافقة العبد على ما امر به في دار الدنيا وانه يختص باصحاب المعاصي من اهل
الايمان فاما الكفار فحسابهم جزاؤهم بالاستحقاق والمؤمنون الصالحون يوفون اجورهم
بغير حساب واقول ان المتولي لحساب من ذكرت رسول الله وامير المؤمنين والائمة من
ذريتهما عليهم جميعا السلام بامر الله تعالى لهم بذلك وجعله اليهم تكرمة لهم واجلالا لمقاماتهم وتعظيما
على سائر العباد وبذلك جاءت الاخبار المستفيضة عن الصادقين ع عن الله تعالى وقد
قال الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون يعني الائمة ع
على ما جاء في التفسير الذي لا شك في صحته ولا ارتياب واقول ان
الصراط جسر بين الجنة والنار تثبت عليه اقدام المؤمنين وتزل عنه اقدام
الكفار الى النار وبذلك جاءت ايضا الاخبار فاما الميزان فهو التعديل بين
الاعمال والمستحق عليها والمعدلون في الحكم اذ ذاك هم ولاة الحساب من ائمة
آل محمد ع وعلى هذا اجماع نقلة الحديث من اهل الامامة فاما متكلموهم من
قبل فلم اسمع لهم في شيء منه كلاما القول في الشفاعة واقول ان رسول الله ص
يشفع يوم القيمة في مذنبي امته من الشيعة خاصة فيشفعه الله عز وجل ويشفع
امير المؤمنين في عصاة شيعته فيشفعه الله وتشفع الائمة ع في مثل ما ذكرناه
من شيعتهم فيشفعهم الله ويشفع المؤمن البر لصديقه المؤمن المذنب فيشفعه شفاعته
ويشفعه الله وعلى هذا القول اجماع الامامية الا من شذ منهم وقد نطق به
القرآن وتظاهرت به الاخبار قال الله تعالى في الكفار عند اخباره عن حسراتهم
على الفائت لهم مما حصل لاهل الايمان فما لنا من شافعين ولا صديق حميم

وقال رسول الله ص اني اشفع يوم القيمة فاشفع ويشفع علي ع فيشفع وان ادنى المؤمنين
شفاعة يشفع في اربعين من اخوانه القول في البداء والمشية اقول في معنى البداء
ما يقوله المسلمون باجمعهم في النسخ وامثاله من الافقار بعد الاغناء والامراض
بعد الاعفاء والاماتة بعد الاحياء وما يذهب اليه اهل العدل خاصة من الزيادة في
الآجال والارزاق والنقصان منها بالاعمال فاما اطلاق لفظ البداء فانما صرت اليه بالسمع
الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عز وجل ولو لم يرد به سمع اعلم صحته ما استجزت اطلاقه
كما انه لو لم يرد علي سمع بان الله تعالى يغضب ويرضى ويحب ويعجب لما اطلقت ذلك عليه سبحانه و
لكنه لما جاء السمع به صرت اليه على المعاني التي لا تأباها العقول وليس بيني وبين كافة المسلمين في
هذا الباب خلاف وانما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه وقد اوضحت عن علتي في
اطلاقه بما يقصر معه الكلام وهذا مذهب الامامية باسرها وكل من فارقها في المذهب ينكره
على ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه القول في تأليف القرآن وما ذكر قوم من الزيادة
فيه والنقصان واقول ان الاخبار قد جاءت مستفيضة عن ائمة الهدى من آل محمد ع باختلاف
القرآن وما احدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان فاما القول في التأليف فالموجود
يقتضي تقديم المتأخر وتأخير المتقدم ومن عرف الناسخ والمنسوخ والمكي والمدني لم يرتب
بما ذكرناه واما النقصان فان العقول لا تحيله ولا تمنع من وقوعه وقد امتحنت مقالة من
ادعاه وكلمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلا فلم اظفر منهم بحجة اعتمدها في فساده وقد قال
جماعة من اهل الامامة انه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة ولكن حذف ما كان
مثبتا في مصحف امير المؤمنين ع من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله وذلك كان ثابتا
منزلا وان لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز وقد يسمى تأويل القرآن
قرآنا قال الله تعالى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه وقل رب زدني علما
فسمى تأويل القرآن قرآنا وهذا ما ليس فيه بين اهل التفسير اختلاف وعندي ان هذا القول اشبه

من مقال

من مقال من ادعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل واليه اميل و
الله اسأل توفيقه للصواب فاما الزيادة فيه فمقطوع على فسادها من وجه ويجوز صحتها من وجه فالوجه
الذي اقطع على فساده ان يمكن لاحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على حد يلتبس به عند
احد من الفصحاء واما الوجه المجوز فهو ان يزاد فيه الكلمة والكلمتان والحرف والحرفان
وما اشبه ذلك مما لا يبلغ حد الاعجاز ويكون ملتبسا عند اكثر الفصحاء بكلم القرآن غير انه
لا بد متى وقع ذلك من ان يدل الله عليه ويوضح لعباده عن الحق فيه ولست اقطع على
كون ذلك بل اميل الى عدمه وسلامة القرآن منه ومعي بذلك حديث عن الصادق
جعفر بن محمد ع وهذا المذهب بخلاف ما سمعناه عن بني نوبخت رحمهم الله من الزيادة
في القرآن والنقصان فيه وقد ذهب اليه جماعة من متكلمي الامامية واهل الفقه منهم والاعتبار
القول في ابواب الوعيد واقول في الوعيد ما قد تقدم حكايته عن جماعة الامامية واقول
بعد ذلك ان من عمل لله تعالى عملا وتقرب الى الله بقربة اثابه على ذلك بالنعيم المقيم في
جنات الخلود وبنو نوبخت رحمهم الله يذهبون الى ان كثيرا من المطيعين لله سبحانه وتعالى يثابون
على طاعتهم في دار الدنيا وليس لهم في الآخرة من نصيب ومعي على ما ذهبت اليه اكثر الشيعة
وجماعة من الامامية القول في تحابط الاعمال واقول انه لا تحابط بين المعاصي و
الطاعات ولا الثواب والعقاب وهو مذهب جماعة من الامامية والمرجئة وبنو نوبخت
رحمهم الله يذهبون الى التحابط فيما ذكرناه ويوافقون في ذلك اهل الاعتزال القول في الكفار
وهل فيهم من يعرف الله عز وجل او تقع منهم الطاعات واقول انه ليس يكفر بالله عز وجل
من هو به عارف ولا يعصيه من هو لنعمته جاحد وهذا مذهب جمهور الامامية واكثر
المرجئة وبنو نوبخت يخالفون في هذا الباب ويزعمون ان كثيرا من الكفار بالله
عارفون ولله تعالى في افعال كثيرة مطيعون وانهم في الدنيا على ذلك يجازون ويثابون
ومعهم على بعض هذا القول المعتزلة وعلى البعض الآخر جماعة من المرجئة القول في الموافاة

28 فأقول ان من عرف الله تعالى وقتا من دهره وآمن به حالا من زمانه فانه لا يموت الا على الايمان به ومن
مات على الايمان به ومن مات على الكفر بالله تعالى فانه لم يؤمن به وقتا من الاوقات ومعي بهذا القول
احاديث عن الصادقين عليهم السلام واليه ذهب كثير من فقهاء الامامية ونقلة الاخبار وهو مذهب كثير من
المتكلمين في الارجاء القول في صغائر الذنوب واقول انه ليس في الذنوب صغير في نفسه وانما
يكون فيها بالاضافة الى غيره وهو مذهب اكثر اهل الامامة والارجاء وبنو نوبخت يخالفون فيه
ويذهبون في خلافه الى مذهب اهل الوعيد والاعتزال القول في العموم والخصوص واقول ان
للعموم والخصوص صورة في اللسان وليس للخصوص ولا للعموم صيغة في اللغة وانما يعرف المراد منه
بما يقترن اليه من الامارات وهذا مذهب جمهور الواقفية وكافة متكلمي الامامية الا من شذ عنهم و
وافق الواقفية اهل الاعتزال القول في الاسماء والاحكام واقول ان مرتكبي الكبائر من اهل
المعرفة والاقرار مؤمنون بايمانهم بالله وبرسوله وبما جاء من عنده وفاسقون بما معهم من كبائر
الآثام ولا اطلق لهم اسم الفسق ولا اسم الايمان بل اقيدهما جميعا في تسميتهم بكل واحد منهما وامتنع
من الوصف لهم بهما من الاطلاق واطلق لهم اسم الاسلام بغير تقييد وعلى كل حال وهذا مذهب الامامية
الا بني نوبخت فانهم خالفوا فيه واطلقوا للفساق اسم الايمان القول في التوبة واقول
في التوبة بما قدمت ذكره عن جماعة الامامية من بعد ذلك انها مقبولة من كل عاص ما لم ييئس
من الحيوة قال الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت
قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار وقوله سبحانه حتى اذا جاء احدهم الموت قال
رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الى
يوم يبعثون ولست اعلم بين اهل العلم كافة في هذا الباب اختلافا القول في حقيقة
التوبة واقول ان حقيقة التوبة هو الندم على ما فات على وجه التقرب الى الله عز وجل و
شرطها هو العزم على ترك المعاودة الى مثل ذلك الذنب في جميع صفاته فمن لم يجمع في توبته
من ذنبه ما ذكرناه فليس بتائب وان ترك فعل امثال ما سلف منه من معاصي الله عز وجل

دهره

وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون فيه ويذهبون في خلافه الى مذهب اهل الاعتزال

29 وهذا مذهب جمهور اهل العدل ولست اعرف فيه لمتكلمي الامامية شيئا احكيه وعبد السلم الجبائي
ومن اتبعه يخالفون فيه القول في التوبة من القبيح مع الاقامة على مثله في القبح واقول ان التوبة من القبيح
تصح وان اعتقد التائب قبح ما يقيم عليه اذا اختلفت الدواعي في المتروك والمعدوم عليه فاما اذا
اتفقت الدواعي فيه فلا تصح التوبة منه وهذا مذهب جميع اهل التوحيد سوى ابي هاشم
الجبائي فانه زعم ان التوبة لا تصح من قبيح مع الاقامة على ما يعتقد قبحه وان كان حسنا فضلا
عن ان يكون قبيحا القول في التوبة في مظالم العباد واقول ان من شرط التوبة الى
الله سبحانه من مظالم العباد الخروج الى المظلومين من حقوقهم بادائها اليهم او باستحلالهم
منها على طيبة النفس بذلك لا الاختيار له فمن عدم منهم صاحب المظلمة وفقده خرج الى
اوليائه من ظلامته او استحلهم منها على ما ذكرناه ومن عدم الاولياء حقق التوبة بالخروج
اليهم متى وجدهم واستفرغ الوسع في ذلك ما لطلب في حيوته والوصية له بعد وفاته ومن
جهل اعيان المظلومين او مواضعهم حقق العزم والنية في الخروج من الظلامة اليهم متى عرفهم
وجهد واجهد نفسه في التماسهم فاذا خاف ذلك بحضور اجله وصى به على ما قدمناه ومن لم
يجد طولا لرد المظالم سأل الناس الصلة له والمعونة على ما يمكنه من ردها او اجر
نفسه ان نفعه ذلك وكان طريقا الى استفادة ما يخرج من المظالم الى اهلها والجملة في هذا
الباب انه يجب على الظالمين استفراغ الجهد مع التوبة في الخروج من مظالم العباد فانه اذا
علم الله تعالى ذلك منهم قبل توبتهم وعوض المظلومين عنهم اذا عجز التائبون عن رد ظلاماتهم
وان قصر التائبون من الظلم فيما ذكرناه كان امرهم الى الله عز وجل فان شاء عاقبهم وان
شاء تفضل عليهم بالعفو والغفران وعلى هذا اجماع اهل الصلوة من المتكلمين والفقهاء
القول في التوبة من قتل المؤمن اقول من قتل مؤمنا على وجه التحريم له دون الاستحلال
ثم اراد التوبة مما فعله فعليه ان يسلم نفسه الى اولياء المقتول فان شاؤوا استقادوا منه
وان شاؤوا الزموه الدية وان شاؤوا عفوا عنه وان لم يفعل ذلك لم تقبل توبته وان فعله

30 كانت توبته مقبولة وسقط عنه بها عقاب ما جناه وبهذا نطق القرآن وعليه انعقد الاجماع وانما خالف
فيه شذاذ من الحشوية والعوام فاما القول فيمن استحل دماء المؤمنين وقتل منهم مؤمنا على
الاستحلال فان العقل لا يمنع من توبته وقبول التوبة منه لكن السمع ورد عن الصادقين من
ائمة الهدى عليهم السلام انه من فعل ذلك لم يوفق للتوبة ابدا ولم يتب على الوجه الذي يسقط عنه
العقاب به مختارا غير مجبر ولا مضطر كما ورد الخبر عنهم عليهم السلام ان ولد الزنا لا ينجب ولا يختار عند
بلوغه الايمان على الحقيقة وان اظهره على كل حال وانما يظهره على الشك فيه او النفاق دون
الاعتقاد له على الانقياد وكما ورد الخبر عن الله عز وجل في جماعة من خلقه ان مآلهم الى النار و
انهم لا يؤمنون به ابدا ولا يتركون الكفر به والطغيان وعلى هذا القول اجماع الفقهاء من اهل
الامامية ورواة الحديث منهم والآثار ولم اجد لمتكلميهم فيه مقالا فاحكيه في جملة الاقوال
باب القول في بيان العلم بالغائبات وما يجري مجريها من الامور المستنبطات وهل يصح ان
يكون اضطرارا ام جميعه من الاكتساب واقول ان العلم بالله عز وجل وانبيائه عليهم السلام وبصحة
دينه الذي ارتضاه وكل شيء لا تدرك حقيقته بالحواس ولا تكون المعرفة به قائمة في البداية
وانما يحصل بضرب من القياس لا يصح ان يكون من جهة الاضطرار ولا يحصل على الاحوال
كلها الا من جهة الاكتساب كما لا يصح وقوع العلم بما طريقه الحواس من جهة القياس وهذا قد
تقدم وردنا فيه شرحا هيهنا للبيان واليه يذهب جماعة البغداديين ويخالف فيه البصريون
من المعتزلة والمشبهة واهل القدر والارجاء القول في العلم بصحة الاخبار وهل يكون منه
اضطرار ام جميعه اكتساب واقول ان العلم بصحة جميع الاخبار طريقه الاستدلال وهو حاصل
من جهة الاكتساب ولا يصح وقوع شيء منه بالاضطرار والقول فيه كالقول في جملة الكليات
الغائبات والى هذا القول يذهب جمهور البغداديين ويخالف فيه البصريون والمشبهة واهل الاخبار
القول في حد التواتر من الاخبار واقول ان التواتر المقطوع بصحته في الاخبار هو نقل الجماعة
التي يستحيل في العادة ان تتواطأ على افتعال خبر فينطوي ذلك ولا يظهر على البيان وهذا امر

يرجع

ولا يحصل العلم في حال من الاحوال ما في البداية من جهة القياس

31 يرجع الى احوال الناس واختلاف دواعيهم واسبابهم والعلم بذلك راجع الى المشاهدة و
الوجود وليس مقصورا لتعاقب عن ذلك بالعبارة والكلام وهذا مذهب اصحاب التواتر من
البغداديين ويخالف فيه البصريون ويحدونه بما اوجب علما على الاضطرار القول فيما يدرك
بالحواس وهل العلم به من فعل الله تعالى وفعل العباد واقول ان العلم بالحواس على ثلثة اضرب
فضرب هو من فعل الله تعالى وضرب من فعل الحواس وضرب من فعل غيره من العباد فاما فعل
الله تعالى وهو ما حصل للعالم به عن سبب من الله تعالى كعلمه بصوت الرعد ولون البرق ووجود
الحر والبرد واصوات الرياح وما اشبه ذلك مما يبتدؤه ذا الحاسة من غير ان يتعمد لاحساسه ويكون
بسبب من الله سبحانه ليس للعباد فيه اختيار فاما فعل الحاس فهو ما حصل له عقيب فتح بصره او
الاصغاء باذنه او التعمل لاحساسه شيء من حواسه او بفعله السبب الموجب لاحساس المحسوس وحصول
العلم به واما فعل غير الحاس من العباد فهو ما حصل للحاس بسبب من بعض العباد كالصائح بغيره
وهو غير متعمل لسماعه او المولم له فلا يمتنع من العلم بالالم عند ايلامه وما اشبه ذلك وهذا
مذهب جمهور المتكلمين من اهل بغداد ويخالف فيه من سميناه القول في اهل الآخرة وهل هم
مأمورون او غير مأمورين واقول ان اهل الآخرة مأمورون بعقودهم بالسداد ويحسن لهم
ما حسن لهم في دار الدنيا من الرشاد وان القلوب لا تتقلب عما عليه ولا تتغير عن حقيقتها
على كل حال وهذا مذهب متكلمي اهل بغداد ويخالف فيه البصريون ومن ذكرناه القول
في اهل الآخرة وهل هم مكلفون او غير مكلفين واقول ان اهل الآخرة صنفان فصنف منهم
في الجنة وهم فيها مأمورون بما يؤثرون ويخف على طباعهم ويميلون اليه ولا يثقل عليهم من
شكر المنعم سبحانه وتعظيمه وحمده على تفضله عليهم واحسانه اليهم وما اشبه ذلك من الافعال و
ليس الامر لهم بما وصفناه اذا كانت الحال فيه ما ذكرناه تكليفا لان التكليف انما هو الزام ما
يثقل على الطباع ويلحق بفعله المشاق والصنف الآخر في النار وهم من العذاب وكلفة مشاق
والامر عليها لا يحصى من اضعاف التكليف للاعمال وليس يتعرون من الامر والنهي بقولهم

يسمو بالغائب عن ذلك

٣٢ ماشرحناه وهذا قول الفريق الذي قدمناه ويخالف فيه من الفرق من سميناه وذكرناه القول
في اهل الاخرة وهل هم مختارون لافعالهم ام مضطرون اليها ام ملجؤون على ما يذهب اليه اهل الخلاف لا
يقع منهم من الافعال وليسوا مضطرين ولا ملجئين وان كان لا يقع منهم الكفر والعناد واقول
ان الذي يرتفع توهم وقوع العناد منهم وقوع دواعيهم اليه الا ما ذهب اليه من خالف في ذلك
من الالجاء والاضطرار وهذا مذهب متكلمي البغداديين وكان ابو الهذيل العلاف يزعم
ان اهل الاخرة مضطرون الى الافعال والجبائي وابنه يزعمان انهم ملجؤون الى الاعمال القول
في اهل الاخرة وهل يقع منهم قبيح من الاعمال نعال واقول ان اهل الاخرة صنفان صنف من
اهل الجنة مستغنون عن فعل القبيح ولا يقع منهم شي منه على الوجوه كلها والاسباب لتوفر
دواعيهم الى محاسن الافعال وارتفاع دواعي فعل القبيح عنهم على كل حال والصنف الاخر من
اهل النار قد يقع منهم القبيح على غير العناد قال الله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا
يا ليتنا نرد ولا نكذب بايات ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل
ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون وقال سبحانه ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول
للذين اشركوا اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا والله ربنا
ما كنا مشركين انظر كيف كذبوا على انفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون فاخبر جل اسمه
عن كذبهم في الاخرة والكذب قبيح بعينه وبالعمل على كل حال وهذا المذهب ايضا مذهب من ذكرناه
من متكلمي اهل بغداد ويخالف فيه البصريون من اهل الاعتزال القول في المقطوع والموصول و
اقول ان كل عمل دخل اجزاء من الفعل امر الله تعالى بالاتيان به على الكمال وجعله مفترضا او
سنة يستحق بها الثواب كالصلوة والصيام والزكوة والحج واشباه ذلك من الطاعات ثم علم سبحانه
ان العبد يقطعه قبل تمامه مختارا او يفسده متعمدا ترك كماله فانه لا يقع منه شي على وجه القربة
اليه جل اسمه ومتى استدرك القربة لله تعالى في الحقيقة فلن يقطعه فاعله مختارا او لن يفسد
بترك كماله متعمدا ولا بد ان يصله حتى ياتي به على نظامه مؤثرا له [illegible] مختارا وهذا الباب

بأسر

٣٣ بأسره في معناه وهو مذهب هشام بن الفوطي من المعتزلة وزرارة بن اعين ومحمد بن
الطيار وجماعة كثيرة من متكلمي الامامية ويخالف فيه جمهور المعتزلة وسائر الزيدية واكثر
اهل التشبيه وطوائف من المرجئة القول في حكم الدار واقول ان الحكم في الدار على الاغلب
فيها وكل موضع غلب فيه الايمان فهو دار ايمان وكل موضع غلب فيه الاسلام دون الايمان
فهو دار الاسلام قال الله عز وجل في وصف الجنة ولنعم دار المتقين وان كان فيها اطفال و
مجانين وقال في وصف النار سأريكم دار الفاسقين وان كان فيها ملائكة الله مطيعون
فحكم على كلا الدارين بحكم الاغلب فيها واقول لما وصفت ان كل صقع من بلاد الاسلام ظهرت
فيها القول بالشهادات والصلوات والخمس وصيام شهر رمضان وزكوة الاموال واعتقاد
فرض الحج الى البيت الحرام وان لم يظهر فيها القول بامامة آل محمد عليهم السلام انه دار اسلام لا دار
ايمان وان كل صقع من بلاد الاسلام كثر اهله او قل عددهم ظهرت فيه شرايع الاسلام والقول
بامامة آل محمد عليهم السلام فهو دار اسلام ودار ايمان وقد تكون الدار عندي دار كفر ملة وان كانت دار
اسلام ولا يصح ان تكون كذلك وهي دار ايمان وهذا مذهب جماعة نقلة الاخبار من شيعة
آل محمد عليهم السلام وعلى خلاف مقدماته واصوله التي ذكرت جماعة كثيرة من اهل الاعتزال القول في
اللطيف من الكلام القول في الجواهر الجواهر عندي هي الاجزاء التي تتالف منها الاجسام
ولا يجوز على كل واحد في نفسه الانقسام وعلى هذا القول اهل التوحيد كافة سوى شذاذ من
اهل الاعتزال ويخالف فيه الملحدون ومن المنتمين الى الموحدين ابراهيم بن سيار النظام
القول في الجواهر أمتجانسة ام بينها اختلاف واقول ان الجواهر كلها متجانسة وانما تختلف بما
يحلها في نفسه من الاعراض وعلى هذا القول جمهور الموحدين القول في الجواهر [illegible]
في نفسها واقدارها واقول ان الجواهر لها قدر في نفسه وحجم من اجله كان له حيز في الوجود به
فارق معنى ما خرج عن حقيقته وعلى هذا القول اكثر اهل التوحيد القول في الجوهر و
الاكوان واقول ان كل جوهر فله حيز في الوجود وانه لا يخلو عن عرض يكون به في بعض المحاذيات

وكل موضع غلب فيه الكفر فهو دار الكفر

القول في اللطيف من الكلام

حيز

٣٤ او ما يقدر به تقدير ذلك وهذا العرض يسميه بعض المتكلمين كونا وعلى هذا القول اكثر اهل التوحيد
القول في الجواهر وما يلزمها من الاعراض واقول ان كل عرض يصح حلوله في الجوهر ويكون
الجوهر محتملا لوجوده فانه لا يخلو منه او مما يعاقبه من الاعراض وهذا مذهب ابي القسم البلخي و
ابي علي الجبائي ومن قبلهما اكثر المتكلمين وخالف فيه عبد السلام بن محمد الجبائي واجاز خلو الجواهر
من الالوان والطعوم والارايح ونحو ذلك من الاعراض القول في بقاء الجواهر واقول ان
الجواهر مما يصح عليها البقاء وانها توجد اوقاتا كثيرة ولا تفنى من العالم الا بارتفاع البقاء عنها
على هذه الجملة اكثر الموحدين واليها يذهب ابو القاسم البلخي ويخالف فيما ذكرناه من بقائها
والجبائي وابنه وبنو نوبخت من الامامية ومن سلك سبيلهم في هذا المقام وابراهيم النظام يخالف
الجميع ويزعم ان الله تعالى يجدد الاجسام ويحدثها ايضا حالا فحالا القول في الجواهر هل تحتاج الى
المكان واقول انه لا حاجة بالجواهر الى الاماكن من حيث كانت جواهر الا ان تتحرك او تسكن فلا
بد لها في الحركة والسكون من المكان وعلى غناها عن المكان كافة الموحدين وفي حاجتها اليه عند
الحركة والسكون جمهورهم ويخالف في ذلك الجبائي وابنه عبد السلم القول في الاجسام واقول ان
الاجسام هي الجواهر المتالفة طولا وعرضا وعمقا واقل ما تتالف منه الاجسام ثمانية اجزاء اثنان منها
احدهما فوق صاحبه طولا واثنان يليان هذين الاثنين من جهة اليمين والشمال فيصير بذلك عرضا
واربعة تلتقي هذه الاربعة فيحصل بذلك العمق وعلى هذا القول جماعة من المتكلمين وقد زعم
قوم ان الجسم يتالف من ستة اجزاء وقال اخرون انه يتالف من اربعة اجزاء وذهب قوم الى ان حقيقة
الجسم هو المؤلف وقد يكون ذلك من جزئين والاجسام من نوع ما سبق وقد ذكرت ذلك في الجواهر
المتفردة والتاليف عندي وسائر الاعراض لا يبقى وعلى هذا مذهب ابي القاسم البلخي وجماعة من
البغداديين ولم يخالف في بقاء الاجسام احد من اهل التوحيد سوى النظام فانه زعم انها تتجدد حالا
فحالا القول في الاعراض اقول الاعراض هي المعاني المفتقرة في وجودها الى المحال ولا
يجوز على شي منها البقاء وهذا مذهب اكثر البغداديين وقد خالف فيه البصريون وغيرهم

اهل

٣٥ من اهل النحل والاراء القول في قلب الاعراض واعادتها واقول ان ذلك محال لا يصح بدليل
يطول ذكرها وهو مذهب ابي القاسم وجميع من نفى بقاء الاعراض من الموحدين القول في المعدوم
واقول ان المعدوم هو المنتفي العين الخارج عن صفة الموجود واقول انه جسم ولا جوهر ولا عرض
ولا شي على الحقيقة وان سميته شيئا من هذه الاسماء فانما تسميه به مجازا وهذا مذهب جماعة من
بغدادية المعتزلة واصحاب المخلوق والبلخي يزعم انه شي ولا يسميه بجسم ولا جوهر ولا عرض والجبائي
وابنه يزعمان ان المعدوم شي وجوهر وعرض والخياط يزعم انه شي وعرض وجسم القول في
ماهية العالم واقول ان العالم هو السماء والارض وما بينهما وفيهما من الجواهر والاعراض ولست
اعرف بين اهل التوحيد خلافا في ذلك القول في الفلك واقول ان الفلك هو المحيط بالارض
الدائر عليها وفيه الشمس والقمر وساير النجوم والارض في وسطه بمنزلة النقطة في وسط الدائرة
وهذا مذهب ابي القسم البلخي وجماعة كثيرة من اهل التوحيد ومذهب اكثر القدماء والمنجمين و
قد خالف فيه جماعة من بصرية المعتزلة وغيرهم من اهل النحل القول في حركة الفلك واقول
ان المتحرك من الفلك من جهة الامكان ما احيط منه بالمكان ومن جهة الوجوب ما لاقى الهواء
وقطع بحركته المكان واما ما يلي صفحته العليا فانها لا متحركة ولا ساكنة لانها في غير مكان واقول
ان المتحرك منه انما يتحرك حركة دورية كما يتحرك الدائر على الكرة والى هذا يذهب البلخي وجماعة
من الاوائل وكثير من اهل التوحيد القول في الارض وهيئتها وهل هي متحركة او ساكنة و
اقول ان الارض على هيئة الكرة في وسط الفلك وهي ساكنة لا تتحرك وعلة سكونها انها
في المركز وهو مذهب ابي القسم واكثر القدماء والمنجمين وقد خالف فيه الجبائي وابنه وجماعة
غيرهما من اهل الاراء والمذاهب من المقلدة والمتكلمين القول في الخلاء والملاء واقول
ان العالم مملوء من الجواهر وانه لا خلاء فيه ولو كان فيه خلاء لما صح فرق بين المجتمع و
المتفرق من الجواهر والاجسام وهو مذهب ابي القسم خاصة من البغداديين ومذهب اكثر
القدماء من المتكلمين ويخالف فيه الجبائي وابنه وجماعة من متكلمي الحشوية والمجبرة والمشبهة

القول في المكان واقول ان المكان ما احاط بالشيء من جميع جهاته لانه لا يصح تحرك الجواهر
الا في الاماكن وهو مذهب ابي القسم وغيره من البغداديين وجماعة من قدماء المتكلمين ويخالف
فيه الجبائي وابنه وبنو نوبخت والمنتمون الى الكلام من اهل الجبر والحشو. القول في الوقت
والزمان واقول ان الوقت هو ما جعله الموقت وقتا للشيء وليس بحادث مخصوص والزمان
اسم يقع على حركات الفلك فلذلك لم يكن الفلك محتاجا في وجوده الى وقت ولا زمان وعلى
على هذا القول سائر الموحدين. القول في الطباع واقول ان للطباع معان تحل الجواهر يتهيأ بها
الفعل للانفعال كالبصر وما فيه من الطبيعة التي بها يتهيأ لحلول الحس فيه والادراك وكالسمع
والانف السليم واللهوات وكوجوده في النار التي تحرق به ومن اجله ما امكن بها الاحراق والامر في
ذلك وما اشبهه واضح الظهور والبيان. فصل واقول ان ما يتولد بالطبع فانما هو لمسببه بالفعل
في المطبوع وانه لا فعل على الحقيقة لشيء من الطباع وهذا مذهب ابي القسم الكعبي وهو خلاف مذهب
المعتزلة في الطباع وخلاف الفلاسفة الملحدين ايضا اذ ذهبوا اليه من افعال الطباع واباه الجبائي
وابنه واهل الحشو واصحاب المخلوق والاجبار. القول في تركيب الاجسام من الطبائع واستحالتها الى
العناصر والاسطقسات وقد ذهب كثير من الموحدين الى ان الاجسام كلها مركبة من الطبائع الاربع وهي
الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واحتجوا في ذلك بانحلال كل جسم اليها وبما شاهدوه من
استحالتها كاستحالة الماء بخارا والبخار ماء والموات حيوانا والحيوان مواتا وبوجود النارية
والمائية والهوائية والترابية في كل جسم وانه لا ينفك جسم من الاجسام من ذلك ولا يعقل على
خلافه ولا ينحل الا اليه وهذا ظاهر مكشوف ولست اجد لدفعه حجة اعتمدها ولا اراه مفسدا
لشيء من التوحيد والعدل او الوعيد او النبوة او الشرائع فاطرحه لذلك بل هو مؤيد للدين
مؤكد لادلة الله تعالى على ربوبيته وحكمته وتوحيده وممن دان به من رؤساء المتكلمين النظام
وذهب اليه البلخي ومن اتبعه في المقال. القول في الارادة وايجابها واقول ان الارادة التي هي قصد
لايجاد احد الضدين اللذين خطرا ببال المريد موجبة لمرادها وانه محال وجودها وارتفاع المراد بعدها

بلا فصل

بلا فصل الا ان يمنع من ذلك مانع من فعل غير المريد وهذا مذهب جعفر بن حرب وجماعة من متكلمي
البغداديين وهو مذهب البلخي وعلى خلافه مذهب الجبائي وابنه والبصريين من المعتزلة والحشوية واهل
الاجبار. القول في التولد واقول ان من افعال القادر ما يقع متولدا باسباب يفعلها على الابتداء
من غير توليد لها كالضارب لغيره فضربه متولد عن اعتماداته وحركاته والالم للمضروب متولد
عن ضربه اياه وكالرامي لغرض وغيره من الاجسام وكالمعتمد بلسانه في لهواته فيتولد بذلك
اصواتا وكلاما وما اشبه ذلك فالمبتدا من الافعال لا يكون متولدا والمسبب عن المبتدا نحو
ما ذكرناه يكون متولدا عن فعل صاحب السبب. هذا مذهب اهل العدل كافة سوى النظام ومن
وافقه في نفي التولد من اهل القدر والاجبار. القول في الفرق بين الموجب والمتولد واقول
ان كل متولد فهو موجب وليس كل موجب متولدا والفرق بينهما ان الموجب الذي ليس بمتولد
هو ما دعى الى الارادة بلا فصل بينهما من فعل المريد والموجب المتولد هو ما وقع الذي يلي الارادة
من الافعال وهذا مذهب اختصرته انا لقولي في المحدث الفعل الذي تسميه الفلاسفة النفس
ولا اصل فيه مذهب البلخي ومن ذهب الى الجمع بين ايجاب الارادة والتولد من متكلمي اهل البغداد
القول في انواع المولدات والمتولدات من الافعال واقول ان الاعتمادات والحركات و
المماسات والمباينات والنظر والاعتقادات والعلوم واللذات والالام جميع ذلك يتولد
اسبابه فخلا منه وليس واحد مما ذكرناه بالتوليد اخص من غيره مما سميناه واقول ان الفاعل
قد يولد في غيره علما بالاشياء اذا فعل به اسباب تلك العلوم كالذي يصيح بالساهي فيفعل به علما
بالصيحة متولدا عن الصيحة بدلالة انه لا يصح امتناعه من العلم بذلك من سماع ما يدهمه
من الصياح وكالضارب لغيره الموقع ضربه بما فيه فانه يولد فيه علما بالالم والضرب
لاستحالة فقد علمه بالالم في حاله وقد يولد الانسان في غيره غما وسرورا وجزعا وخوفا بما يورده
عليه حالا يمتنع من الغم والمسرة والجزع والخوف ولا يصح امتناعه على كل حال واشباه ذلك مما يطول
بذكره الكلام وهذا مذهب كثير من ائمة المعتزلة واليه يذهب ابو القسم البلخي ويخالف

في كثير منه الجبائي وابنه وانكر جملته النظام والمجبرة. القول في الامر هو امر بالمسبب ام لا واقول ان الامر
بالسبب امر بالمسبب ما لم يمنع الامر من المسبب ويعلم ان صاحب السبب سيمنع من المسبب فاما الامر بالسبب
فهو المقتضي للامر بالمسبب لا محالة وهو امر به في المعنى وان لم يكن كذلك في اللفظ ولست اعرف بين
من اثبت التولد في هذا الباب خلافا. القول في افعال الله تعالى وهل فيها متولدات ام لا واقول ان
في كثير من افعال الله تعالى مسببات وامتنع من اطلاق لفظ الوصف عليها بانها متولدات وان
كانت في المعنى كذلك لاني اتبع فيما اطلقه في صفات الله تعالى وصفات افعاله ولا ابتدع وقد اطلق
المسلمون على كثير من افعال الله انها اسباب ومسببات ولم اجدهم يطلقون عليها لفظ التولد ومن
اطلقه منهم فلم يتبع فيه حجة في القول ولا لجأ فيه الى كتاب ولا سنة ولا اجماع وهذا انه اصح
لما ذكرت من الاستدلال ولدلائل اخر ليس هيهنا موضع ذكرها فاما قولي في الاسباب فهو مذهب
جماعة من البغداديين ومذهب ابي القاسم على قرب وابي علي وانما خالف فيه ابو هاشم ابن ابي علي
خاصة من بين اهل العدل وقد قال الله عز وجل فيما يشهد بصحته وهو الذي يرسل الرياح
بشرا بين يدي رحمته حتى اذا اقلت سحابا ثقالا سقناه لبلد ميت فانزلنا به الماء فاخرجنا به من
كل الثمرات كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون وقال وهو الذي انزل من السماء ماء فسلكه ينابيع
في الارض ثم يخرج به زرعا مختلفا الوانه ثم يهيج فتراه مصفرا واي في القران تدل على هذا المعنى
كثيرة. القول في الشهوة واقول ان الشهوة عبارة عن معنيين احدهما الطبع المختص بالحيوان
الداعي له الى ما يلائمه من جملة اللذات والمعنى الاخر ميل الطبع الى الاعيان على التفصيل من جملة اللذات
فاما الاول فهو من فعل الله سبحانه وتعالى لا محالة ولا اشك فيه ولا ارتياب لان الحيوان لا علم له
ولا قدرة فيه اختيارا واما الثاني فهو من فعل الحيوان بدلائل يطول بشرحها الكلام وهذا هو
مذهب جمهور البغداديين والبصريون يجعلون الوجود فالممنوع من وجوده فذلك محال و
كذلك النهي اذ هو نقيض الامر وهذا مذهب كافة اهل العدل الا من لا يعبأ به منهم والمجبرة
على خلافهم فيها. القول في البدل واقول ان الكفر قد كان يجوز ان يكون في وقت الايمان

بدلا

بدلا من الايمان منه ولا ايمان قد كان يجوز ان يكون بدلا من الكفر في وقته ولا اقول في حال
الايمان ان الكفر يجوز كونه فيه بدلا منه ولا الايمان يجوز وجوده في حال الكفر بدلا منه
وذلك ان جواز الشيء هو تصحيح وجوده ومضيه امكانه وقد ثبت استحالته فالكفر مضاد للايمان و
وجود الضد يحيل جواز وجود ضده كما يحيل وجوده واذا قال القائل ان الكافر يجوز منه
الايمان الذي هو بدل من الكفر تضمن ذلك جواز اجتماع الضدين واذا قال قد كان يجوز
بتقديم لفظ كان على الجواز لم يتضمن ذلك محالا فاما القول بانه يجوز من الكافر الايمان
في مستقبل اوقات الكفر ويجوز من المؤمن الكفر كذلك فليس منكرا لارتفاع التضاد والاحالة
وليس هذا القول هو الخلاف بيننا وبين المجبرة وانما خلافهم لنا في الاول وعليه اهل العدل
كما ان اهل الاجبار باسرهم على خلافهم فيه. القول في خلق ما لا عبرة به ولا اصلاح فيه واقول ان
خلق ما لا عبرة به لاحد من المكلفين ولا اصلاح فيه لاحد من المخلوقين عبث لا يجوز على الله تعالى
وهذا مذهب اهل العدل وقد ذهب الى خلافه جميع اهل الجبر واشتبه على كثير من الناس فيه خلق
ما في قعور البحار وقلل الجبال وبواطن الحيوان مما لا يحسه احد من البشر فذهب عليهم وجه
الانتفاع به وانسد عليهم طريق الاعتبار بشاهده فخالفوا اهل الحق فيما ذكرناه وليس الامر
في هذا الباب على ما توهموه وذلك ان البشر وان لم يحسوا كثيرا مما وصفوه فان الجن والملائكة
يحسونه فيعتبرون به وما لا يقع عليه من جميع ذلك حس ذي حاسة فهو نفع لبعض ما يعتبر من
الحيوان او يستحيل من طبائع ما لا بد من وجوده في الطاف العباد وليس علينا في تحرير هذه
القضية اكثر من اقامة الدلالة على ان الله تعالى الغني الكريم الحكيم لا يخلق شيئا لنفسه وانما خلق
ما خلقه لغيره وتوحده ولو خلا ما خلقه من منفعة غيره مع قيام البرهان على ان صانعه جلت
عظمته لا ينتفع به لكان عبثا لا معنى له والله يجل عن فعل العبث علوا كبيرا. القول في الالم
واللذة اذا استويا في اللطف واقول انه لو استوى فعل الالم بالحيوان واللذة له في الطاف
المكلفين ومصالحهم الدينية لما جاز من الحكيم سبحانه ان يفعل الالم دون اللذة اذ لا داعي

كان يكون الى فعل يحتاج الا العوض غيره والقديم سبحانه قادر على مثل العوض تفضلا وكان الابتداء
في جوده مقدرا فمقتدر ان يفعل اللذة لسرورنا على الالم ولا يفعل الالم فقد ساوى فيما هو اشرف
منه في المصلحة وهذا مذهب كثير من اهل العدل وقد خالفهم فيه فريق والمجبرة باسرهم على
خلافه القول في علم الله تعالى ان العبد يؤمن ان ابقاه بعد كفره او يتوب ان ابقاه من فسقه
ايجوز ان يخترمه قبل ذلك ام لا واقول ان ذلك غير جائز الا بعلم انه لم ينتقض توبته ويرجع في كفره
بعد تركه بعد الامهال يمن النظر ويعاد الى العصيان لانه لو وجب ذلك لما ابدا يخرج عن
الحكمة الى العبث ولو لم يكن للمكلف اجر وهذا مذهب ابي القسم الكعبي وجماعة كثيرة من اصحاب الاصلح
و يخالف فيه البصريون من المعتزلة وما نعوا اللطف منهم وسائر المجبرة القول في الالم للمصلحة
دون العوض واقول ان العوض على الالم لمن يستصلح به غيره مستحق على الله تعالى في العدل
لان كان واجبا في جوده لمن يجوز ان يعتد به من المؤمنين فاما ما يستصلح به غير المؤمنين
من الالم فلا بد من التعويض له عليه والا كان ظلما ولهذا قلنا ان ايلام الكافر لا يستحق
عليه عوضا لانه لا يقع الا عقابا له واستصلاحا له في نفسه وان جاز ان يصلح به غيره وهذا
مذهب من نفى الاحباط من اهل العدل والارجاء وعلى خلافه البغداديون من المعتزلة و
البصريون وسائر المجبرة وقد جمعت فيه بين اصول يختص في جمعها دون من وافقني في العدل و
الارجاء بما كشف لي النظر عن صحته ولم يوحشني من خالف فيه اذ بالحجة لي تمام الانس ولا وحشة
من حق والحمد لله القول في تعويض البهائم والاقتصاص لبعضها من بعض واقول انه واجب في جود
الله تعالى وكرمه تعويض البهائم على ما اصابها من الالام في دار الدنيا سواء كان ذلك الالم بفعله
جل اسمه او من فعل غيره لانه انما خلقها لمنفعتها فلو حرمها العوض على المها لكان قد جعلها للمضرة
والله يجل عن خلق شيء لمضرته وايلامه لغير نفع يوصله اليه لان ذلك لا يقع الا من سفيه ظالم
والله سبحانه عدل كريم حكيم عالم فاما الاقتصاص بينها فغير جائز لانها غير مكلفة ولا مأمورة ولا
عالمة بقبح القبيح والقصاص ضرب من العقوبة وليس بحكيم من عاقب غير مكلف ولا منهي عن فعل

القبيح

القبيح ولو جاز الاقتصاص من بعضها لبعض لجاز عقابها على الجنايات بعضها على بعض ولوجب ثوابها
على احسانها الى ما احسنت اليه من بعض وذلك كله محال وهذا مذهب كثير من اهل العدل وقد خالف
فيه بعضهم وجماعة ممن سواهم القول في نعيم اهل الجنة اهو تفضل او ثواب واقول ان نعيم اهل
الجنة على ضربين فضرب منه تفضل محض لا يتضمن شيئا من الثواب والضرب الاخر تفضل من جهة
وثواب من اخرى وليس في نعيم اهل الجنة ثواب للمكلفين ليس بتفضل على شيء من الوجوه فاما
التفضل منه المحض فهو ما ينعم به الاطفال والبله والبهائم اذ ليس لهؤلاء اعمال كلفوها فوجب
من الحكمة اثابتهم عليها واما الضرب الثاني فهو تنعيم المكلفين وانما كان تفضلا عليهم لانهم لو
منعوه ما كانوا مظلومين اذ ما سلف من نعم الله عندهم من نعمه وفضله واحسانه يوجب عليهم اداء
شكره وطاعته وترك معصيته فلو لم ينعم بعد العمل ولا نعمهم لما كان ظالما فلذلك كان نعيما
لهم تفضلا واما كونه ثوابا فلان اعمالهم اوجبت في جود الله تعالى وكرمه تنعيمهم واعقبتهم
الثواب واثمرت لهم فصار ثوابا من هذه الجهة وان كان تفضلا من حيث ذكرناه وهذا مذهب
كثير من اهل العدل من المعتزلة والشيعة ويخالف فيه البصريون من المعتزلة والجهمية ومن
تابعهم من المجبرة القول في ثواب الدنيا وعقابها وتعجيل المجازات فيها واقول ان الله تعالى
جل اسمه يثيب بعض خلقه على طاعاتهم في الدنيا ببعض مستحقهم من الثواب ولا يصح ان يوفيهم
اجورهم فيها لما يجب من ادامة جزاء المطيعين وقد يعاقب بعض خلقه في الدنيا على معاصيهم فيها
ببعض مستحقهم على خلافهم له ولجميعه ايضا لانه ليس كل معصية يستحق عليها عذابا دائما
كما ذكرناه في الطاعات وقد قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
وقال استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين
ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا فوعدهم بضروب من الخيرات في الدنيا على الاعمال الصالحات
وقال في بعض من عصاه ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة
اعمى وقال في اخرين منهم ولكن لنذيقهم عذاب الخزي في الحيوة الدنيا ولعذاب الاخرة اشد

وما لهم من الله من واق وجاء الخبر مستفيضا عن النبي صلعم انه قال لعذاب الاخرة حمى يوم كفارة ذنوب سنة
وقال عم في صلة الرحم منساة في الاجل وهذا مذهب جماعة من اهل العدل وتفصيله على ما
ذكرت في تعجيل بعض الثواب وكل العقاب وبعضه جماعة من اهل العدل مذهب جمهور الشيعة و
كثير من المرجئة القول في الاختيار للشيء وهل هو ارادة له واقول ان الارادة للشيء هو
اختياره واختياره هو ارادته وايثاره وقد يعبر بهذه اللفظة عن المعنى الذي يكون قصد الاحد
الضدين ويعبر بها ايضا عن وقوع الفعل على علم به وغير حمل عليه ويعبر بلفظ مختار عن القادر
خاصة ويراد بذلك انه متمكن من الفعل وضده دون ان يراد به القصد والعزم وهذا مذهب
مذهب جماعة من البغداديين وكثير من الشيعة ويخالف فيه البصريون من المعتزلة واهل الجبر
كافة القول في الارادة التي هي تقرب واقول ان الارادة التي هي تقرب كغيرها من الارادات
المتقدمة للافعال وليس يصح مقارنتها للفعل لانه لا يخرج الى الوجود الا وهو تقرب ومحال تعلق
الارادة بالموجود او الارادة له بان يكون تقربا وقد حصل كذلك واما كونها هي تقربا فلان
مرادها كذلك وحكم الارادة في الحسن والقبح والقرب والبعد حكم المراد وهذا مذهب اكثر اهل العدل
والبصريون من المعتزلة يخالفونه وكذلك اهل الاجبار القول في الارادة هي مرادة بنفسها ام
بارادة غيرها ام ليس يحتاج الى ارادة واقول ان الارادة لا تحتاج الى ارادة لانها لو احتاجت الى ذلك لما
خرجت الى الوجود الا بخروج ما لا اول له من الارادات وهذا محال بين الفساد وليس يصح ان تراد
بنفسها لان من شان الارادة ان يتقدم مرادها فلو وجب او جاز ان تراد الارادة بنفسها لوجب
او جاز وجود نفسها قبل نفسها وهذا اعتق المحال وقد اطلق بعض اهل النظر من اصحابنا ان الارادة
مرادة بنفسها وعنى به افعال الله تعالى الواقعة من جهته واخترعها بجاده لانها هي نفس ارادته
ولم تكن واقعة منه بارادة غيرها وليس يصح ذلك فيها ولكن هذا مجاز واستعارة والقول في التحقيق ما
ذكرناه وهذا مذهب ابي القاسم البلخي وكثير من البغداديين قبله وجماعة من الشيعة ويخالف فيه
اخرون منهم ومن البصريين والمجبرة كافة القول في الشهادة واقول ان الشهادة منزلة يستحقها

من

من صبر على نصرة دين الله تعالى صبرا قاده الى سفك دمه وخروج نفسه دون الوهن منه في طاعة
الله تعالى وهي التي يكون صاحبها يوم القيمة من شهداء الله وامنائه وممن ارتفع قدره
عند الله وعظم محله حتى صار صديقا عند الله مقبول القول لاستحقاقه شهادته الحجج من
شهداء الله حاضرا مقام الشاهدين على اممهم من انبياء الله قال الله عز وجل وليعلم الله
الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وقال اولئك هم الصديقون والشهداء
عند ربهم فالرغبة الى الله تعالى في الشهادة انما هي رغبة اليه في التوفيق للصبر المؤدي الى
ما ذكرناه وليست رغبة في فعل الكافرين من القتل بالمؤمنين لان ذلك فسق وضلال والله
تعالى يجل عن ترغيب عباده في افعال الكافرين من القتل واعمال الضالين وانما يطلق
لفظ الرغبة في الشهادة على المتعارف من اطلاق لفظ الرغبة في الثواب وهو فعل الله تعالى
فيمن اوجب له باعماله الصالحات وقد يرغب ايضا الانسان الى الله تعالى في التوفيق لفعل بعض
مقدوراته فتتعلق الرغبة بذكر فعله دون التوفيق كما يقول الحاج اللهم ارزقني العود
الى بيتك الحرام والعود فعله وانما يسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه ويقول اللهم ارزقني
الجهاد وارزقني صوم شهر رمضان وانما مراده من ذلك المعونة على الجهاد والصيام وهذا
مذهب اهل العدل كافة وانما خالف فيه اهل القدر والاجبار القول في النصر والخذلان
واقول ان النصر من الله تعالى يكون على ضربين احدهما اقامة الحجة وايضاح البرهان على قول المحق
وذلك اوكد الالطاف في الدعاء الى اتباع الحق وهو النصر الحقيقي قال الله تعالى انا لننصر
رسلنا والذين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وقال جل اسمه كتب الله لاغلبن
انا ورسلي ان الله لقوي عزيز فالغلبة ههنا بالحجة خاصة وما يكون من الانتصار في العاقبة
لوجود كثرة من رسله فقد قهرهم الظالمون وسفك دماءهم المبطلون والضرب الثاني تثبيت
نفوس المؤمنين في الحروب وعند لقاء الخصوم وانزال السكينة عليهم وتوهين امر اعدائهم
والقاء الرعب في قلوبهم والزام الخوف والجزع انفسهم ومنه الامداد بالملائكة وغيرهم من

الناصرين بما يبعثهم اليه من الطاعة واسباب توفيقاته على ما اقتضته العقول ودل عليه الكتاب المسطور والخذلان ايضا على ضربين كل واحد منهما نقيض ضده من النصر وعلى خلافه في الحكمة وهذا مذهب اهل العدل كافة من الشيعة والمعتزلة والمرجئة والخوارج والزيدية والمجبرة باجمعهم على خلافه لانهم يزعمون ان النصر هو قوة المنصور والخذلان هو استطاعة العاصي المخذول وان كان لم يعد ذلك منهما تفصيل القول في الطبع والختم واقول ان الطبع من الله تعالى على القلوب والختم بمعنى واحد وهو الشهادة عليها بانها لا تعي الذكر مختارة ولا تعتقد على الحق مؤثرة لذلك غير مضطرة وذلك معروف في اللسان الا ترى الى قولهم ختمت على فلان بانه لا يفلح يريدون بذلك شهادة عليه واخبرت به عنه وان الطبع على الشيء انما هو علامة للطابع عليه ولذا كانت الشهادة من الله تعالى على الشيء علامة لعباده جاز ان يسمى طبعا وختما وهذا مستمر على اصول اهل العدل ومذاهب المجبرة بخلافه القول في الولاية والعداوة اقول ان الولاية للعبد هي بخلاف ولاية الله سبحانه له وعداوته له بخلاف عداوته اياه فاما ولاية العبد لله عز وجل فهي الانطواء على طاعته والاعتقاد لوجوب شكره وترك معصيته وذلك عندي لا يصح الا بعد المعرفة به واما ولاية الله تعالى لعبده فهي ايجابه لثوابه رضاه لفعله واما عداوة العبد لله سبحانه فهي كفره به وجحده لنعمه واصراره وارتكاب معاصيه على العناد لامره والاستخفاف بنهيه وليس يكون شيء من ذلك الا مع الجهل به واما عداوة الله تعالى للعبد فهي ايجاب دوام العقاب له واسقاط استحقاق الثواب على شيء من افعاله والحكم بلعنه والبراءة منه ومن افعاله واقول مع هذا ان الولاية من الله تعالى للمؤمن قد تكون في حال ايمانه والعداوة منه للكافر تكون ايضا في حال كفره وضلاله وهذا مذهب يستقيم على اصول اهل العدل والارجاء وقد ذهب الى نقضه بعض المعتزلة خاصة والمجبرة في نقضه وفاق وجمهوره لمن جمع بين القولين بالعدل ومذهب اصحاب الموافاة من المرجئة فاما القول بان الله سبحانه قد يعادي من يصح موالاته من بعد ولا يوالي من يصح ان يعاديه

فقد

فقد سلف قولنا فيه في باب الموافاة القول في التقية واقول ان التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس وقد تجوز في حال دون حال للخوف على المال ولضروب من الاستصلاح واقول انها قد تجب احيانا وتكون فرضا وتجوز احيانا من غير وجوب وتكون في وقت افضل من تركها ويكون تركها افضل وان كان فاعلها معذورا ومعفوا عنه متفضلا عليه بترك اللوم عليها فصل واقول انها جائزة في الاقوال كلها عند الضرورة وربما وجبت فيه لضرب من اللطف والاستصلاح وليس تجوز من الافعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم او يغلب انه استفساد في الدين وهذا مذهب يخرج عن اصول اهل العدل واهل الامامة خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج والعامة المتسمية باصحاب الحديث القول في الاسم والمسمى واقول ان الاسم غير المسمى كما تقدم من القول في الصفة وانها في الحقيقة غير الموصوف وهذا مذهب يشترك فيه الشيعة والمعتزلة جميعا ويخالفهم في معناه العامة والمجبرة من اهل السنة القول في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقول ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان فرض على الكفاية بشرط الحاجة اليه لقيام الحجة على من لا علم لديه الا بذكره او حصول العلم بالمصلحة او غلبة الظن بذلك فاما بسط اليد فيه فهو متعلق بالسلطان وايجابه على من يندبه له واذنه فيه ولن يجوز بغير هذا الشرط المذكور وهذا مذهب يتفرع على القول بالعدل والامامة دون ما عداهما القول فيمن قضى فرضا بمال حرام هل يسقط بذلك عنه ام لا واقول ان فرائض الله تعالى غير مجزية لمن ارتكب نهيه في حدودها لانها انما تكون مرادة بامتثال امره فيها على الوجه الذي يستحق الثواب عليها فاذا ما اقتحم المكلف فيها الحد وتعدى الرسم واوقع الفعل على الوجه الذي نهي عنه كان عاصيا اثما وللعقاب واللوم مستحقا وصح ان تكون فرائض الله سبحانه تعالى له والقرب اليه حاصلا فاعليه وما يستحق به الثواب هو الذي يجب به العقاب فثبت ان فرائض الله جل اسمه لا تؤدى الا بالطاعات في حدودها وترك الخلاف عليه في شروطها فاما ما كان

مفعولا على وجه الطاعة سليما في شروطه وحدوده واركانه من خلاف الله تعالى فانه يكون مجزيا وان تعلق بالوجود بافعال قبيحة لا تؤثر فيما ذكرناه من الحدود للفرض والاركان وهذا اصل يتميز بمعرفة ما يجزي من الاعمال مما لا يجزي منها من المشتبهات وهذا مذهب جمهور الامامية وكثير من المعتزلة وجماعة من اصحاب الحديث القول في معاونة الظالمين والاعمال من قبلهم والمتابعة لهم والاكتساب منهم والانتفاع باموالهم واقول ان معاونة الظالمين على الحق وتناول الواجب لهم جائز ومن احوال واجب فاما معونتهم على الظلم والعدوان فمحظور لا يجوز مع الاختيار واما التصرف معهم في الاعمال فانه لا يجوز الا لمن اذن له امام الزمان وعلى ما يشترط عليه في الفعال وذلك خاص لاهل الامامة دون من سواهم لاسباب يطول شرحها الكتاب واما المتابعة لهم فلا باس بها فيما لا يكون ظاهره لغير اهل الايمان واستعماله على الاغلب في العصيان واما الاكتساب منهم فجائز على ما وصفناه والانتفاع باموالهم وان كانت مشوبة حلال لمن سميناه من المؤمنين خاصة دون من عداهم من سائر الانام فاما ما في ايديهم من اموال اهل المعرفة على الخصوص اذا كانت معينة محصورة فانه لا يحل لاحد تناول شيء منها على الاختيار فان اضطر الى ذلك كما يضطر الى الميتة والدم جاز تناوله لا لانه له الاضطرار دون الاستكثار منه على ما بيناه وهذا مذهب يختص باهل الامامة خاصة وليس لمن خالفهم من اهل الخلاف القول في الاجماع واقول ان اجماع الامة حجة لتضمنه قول الحجة وكذلك اجماع الشيعة حجة لمثل ذلك دون الاجماع والاصل في هذا الباب ثبوت الحجة بقول الامام القائم مقام النبي صلى الله عليه وآله فلو قال وحده قولا لم يوافقه عليه احد من الانام لكان كافيا في الحجة والبرهان وانما جعلنا الاجماع حجة به وذكرناه لاستحالة حصوله الا وهو فيه اذ هو اعظم الامة قدرا وهو المتقدم على سائرها في الخيرات ومحاسن الاقوال والاعمال وهذا مذهب اهل الامامة خاصة ويخالف فيه المعتزلة والمرجئة والخوارج واصحاب الحديث من القدرية واهل الاجبار القول في اخبار الآحاد واقول انه لا يجوز يجب العلم ولا العمل بشيء من اخبار الآحاد ولا يجوز لاحد ان يقطع

بخبر

بخبر الواحد في الدين الا ان يقترن به ما يدل على صدق راويه على البيان وهذا مذهب جمهور الشيعة وكثير من المعتزلة والمحكمة وطائفة من المرجئة وهو خلاف لما عليه متفقهة العامة واصحاب الراي القول في الحكاية والمحكي واقول ان الحكاية للقرآن قد يطلق عليها اسم القرآن وان كانت في المعنى غير المحكي على البيان وكذلك حكاية كل كلام يسمى به على الاطلاق فيقال لمن حكى شعر النابغة فلان انشد شعر النابغة وسمعنا من فلان شعر زهير كما يقال لمن امتثل امر رسول الله صلى الله عليه وآله في الدين وعمل به فلان يدين بدين رسول الله فيطلقون هذا القول اطلاقا بغير تقييد وان كان المعنى فيه مثل ما ذكرناه من الحكاية على التحقيق وهذا مذهب جمهور المعتزلة ويخالف فيه اهل القدر من المجبرة القول في ناسخ القرآن ومنسوخه واقول ان في القرآن ناسخا ومنسوخا كما ان فيه محكما ومتشابها بحسب ما علمه الله تعالى من مصالح العباد قال الله عز اسمه ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها والنسخ عندي في القرآن انما هو نسخ متضمنه من الاحكام وليس هو رفع الاعيان المنزل كما ذهب اليه كثير من اهل الخلاف ومن المنسوخ من القرآن قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج وكانت العدة بالوفاة بحكم هذه الآية حولا ثم نسخها قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا واستقر هذا الحكم باستقرار شريعة الاسلام وكان الحكم الاول منسوخا والآية ثابتة غير منسوخة وهي قائمة في التلاوة كناسخها بلا اختلاف وهذا مذهب الشيعة وجماعة من اصحاب الحديث واكثر المحكمة والزيدية ويخالف فيه المعتزلة وجماعة من المجبرة ويزعمون ان النسخ قد وقع في اعيان الآي كما وقع في الاحكام وقد خالف جماعة شذاذ انتموا الى الاعتزال وانكروا نسخ ما في القرآن على كل حال وحكي عن قوم منهم انهم نفوا النسخ في شريعة الاسلام على العموم وانكروا ان يكون الله نسخ منها شيئا على جميع الوجوه والاسباب القول في نسخ القرآن بالسنة واقول ان القرآن ينسخ بعضه بعضا ولا ينسخ شيئا منه السنة بل تنسخ السنة به كما ينسخ بمثلها من السنة قال الله عز وجل ما ننسخ من

٤٨ اية او ننسها نات بخير منها او مثلها وليس يصح ان يماثل كتاب الله تعالى غيره ولا يكون في كلام احد
من خلقه خير منه ولا معنى لقول اهل الخلاف نات بخير منها في المصلحة لان الشي لا يكون خيرا من
صاحبه بكونه اصلح منه لغيره ولا يطلق ذلك في الشرع ولا تحقيق اللغة ولو كان ذلك كذلك لكان
العقاب خيرا من الثواب وابليس خيرا من الملائكة والانبيا وهذا فاسد مح والقول بان السنة
لا تنسخ القران مذهب اهل الشيعة وجماعة من المتفقهة واصحاب الحديث ويخالفه كثير من المتفقهة
والمتكلمين القول في خلق الجنة والنار اقول ان الجنة والنار في هذا الوقت مخلوقتان وبذلك
جاءت الاخبار وعليه اجماع اهل الشرع والاثار وقد خالف في هذا القول المعتزلة والخوارج وطائفة
من الزيدية فزعم اكثر من سميناه ان ما ذكر من خلقهما من قسم الجائز دون الواجب ووقفوا في
الوارد به من الاثار وقال من بقي منهم باحالة خلقهما واختلفوا في الاعتلال فقال ابو هاشم بن
الجبائي ان ذلك مستحيل لانه لا بد من فناء العالم قبل نشره وفناء بعض الاجسام فناء لسائرها وقد
انعقد الاجماع على ان الله تعالى لا يفني الجنة والنار وقال الاخرون وهم المتقدمون لابي هاشم خلقهما
في هذا الوقت عبث لا معنى له والله تعالى لا يعبث في فعله ولا يقع منه الفساد القول في كلام الجوارح
ونطقها وشهادتها واقول ان ما تضمنه القران من ذكر ذلك انما هو على الاستعارة دون الحقيقة
كما قال الله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا
اتينا طائعين ولم يكن منهما نطق على التحقيق وهذا مذهب ابي القسم البلخي وجماعة من اهل العدل
ويخالف فيه كثير من المعتزلة وسائر المشبهة والمجبرة القول في تعذيب الميت ببكاء الحي عليه اقول
ان هذا جور ولا يجوز في عدل الله تعالى وحكمته وانما الخبر فيه ان النبي صلى الله عليه واله مر بيهودي قد مات
واهله يبكون عليه فقال انهم يبكون عليه وانه ليعذب ولم يقل انه معذب من اجل بكائهم
عليه وهذا مذهب اهل العدل كافة ويخالف فيه اهل القدر والاجبار القول في كلام عيسى عليه السلام
في المهد كان على كمال عقل وثبوت تكليف وتعبد اداء واجب كان منه ونبوة حصلت له وظاهر
الذكر دليل على ذلك في قوله تعالى قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وهذا مذهب اهل

(margin:) واقول في كلام عيسى عليه السلام

الامامة

٤٩ الامامة باسرها وجماعة من اهل الشيعة غيرها وقد ذهب اليه نفر من المعتزلة وكثير من اصحاب
الحديث وخالف فيه الخوارج وبعض الزيدية وفرق من المعتزلة القول في كلام المجنون و
الطفل وهل يكون فيه كذب وصدق ام لا واقول انه قد يكون ذلك فيما يختص في اللفظ
باسم معين اذ هو بمعنى مخصوص كقول القائل رب العالمين واحد وخالق الخلق باسرهم
اثنان ومحمد بن عبد الله بن عبد المطلب صادق او موسى بن عمران المبعوث على بني اسرائيل
كاذب وما اشبه ذلك فاما المبهم من الاخبار في الالفاظ والمعاني فانه لا يحكم عليه بالصدق
والكذب حتى يعلم القصد من قائله والنية فيه وهذا مذهب جماعة من اهل العدل منهم ابو القسم
البلخي ويذهب اليه قوم من الشيعة العدلية وطائفة من المرجئة وقد خالف فيه بعض المعتزلة
وجماعة من الخوارج واصحاب الحديث القول في ماهية الكلام واقول ان الكلام هو تقطيع الاصوات
ونظامها على وجه يفيد المعاني المعقولات والاصوات عندي ضرب من الاعراض وليس يصح
على الكلام البقاء من حيث يستحيل ذلك على الاعراض كلها ولانه لو بقي الكلام لم يكن ما تقدم
من حروف الكلمة اولى بالتاخر والمتاخر اولى بالتقدم وكان ذلك يؤدي الى فساد الكلام
وارتفاع التفاهم على كل حال وهذا مذهب جماعة من المعتزلة وخالف فيه بعضهم وسائر المشبهة
القول في التوبة من المتولد قبل وجوده او بعده واقول انه لا تصح التوبة من شي من الافعال
قبل وجودها سواء كانت مباشرة او متولدة وان من فعل سببا اوجب مسببا ثم ندم على
فعل السبب قبل وجود المسبب فقد سقط عنه عقابه وعقاب المسبب فان لم يكن نادما في
الحقيقة على السبب لكن لانه غير مصر عليه او متهاون به لكن لانه لا يصح له الندم ما لم يخرج
الى الوجود والتوبة ما لم يفعله غير انه متى خرج الى الوجود ولم يمنع مانع من ذلك فان التوبة
منه واجبة اذا كان فاعله متمكنا وهذا مذهب جمهور اصحاب التولد وقد خالفهم فيه نفر من اهله
وزعموا ان التوبة من السبب توبة من المسبب فقال بعضهم انه بفعله السبب يكون كالفاعل للمسبب
ولذلك يجب عليه التوبة منه والقولان جميعا باطلان لان التوبة من الشي لا تكون توبة من

٥٠ غيره وقد ثبت ان السبب غير المسبب ولان السبب قد يوجد ولا يخرج المسبب الى الوجود بمانع يمنع منه
القول في اللطيف القول في الاجسام هل تدرك ذواتها او اعراضها او هما معا واقول ان الادراك
واقع بذوات الاجسام واعيان الالوان والاكوان وذلك لما يحصل للنفس من العلم بوجود الذاهب
في الجهات حسا وليس يصح على الاعراض الذهاب في الجهات كما انه قد يدرك الشي على ما وصفناه فقد
يدرك فيه ما يقتضي البصر ويحيط ويدرك ما يكون في مكانه ويخرج به عنه ولا فرق بين من زعم ان
الادراك انما هو للالوان والاكوان دون الجواهر والاجسام وبين من قلب القضية وزعم ان الادراك
انما هو للاجسام دون ذلك بل قول هذا الفريق اقرب لان كثيرا من العقلاء قد شكوا في وجود
الاعراض ولم يشك احد في وجود الاجسام وان ادعى بعضهم انها مؤلفة من اعراض وهذا مذهب جمهور
اهل النظر وقد خالف فيه فريق منهم القول في الاجسام هل يصح ان تتحرك جميعها بحركة بعضها او
اقول انه لا يصح ذلك كما لا يصح ان يسود جميعها بسواد بعضها ولا تبيض ولا تجتمع ولا تفترق ولان
المتحرك هو ما قطع المكانين وصح ان يكون اللابث قاطعا وهذا مذهب جماعة كثيرة من اهل النظر
وقد خالف فيه كثير ايضا منهم وهو مذهب ابي القسم البلخي وغيره من المتقدمين القول في الثقيل
هل يصح وقوفه في الهواء الرقيق بغير علاقة ولا عماد واقول ان ذلك محال لا يصح ولا يشتبه
القول بصحته الى اجتماع المتضادات وهذا مذهب ابي القسم البلخي وجماعة من المعتزلة واكثر الاوائل
وخالفهم فيه البصريون من المعتزلة وقد حكي انه لم يخالف فيه احد من المعتزلة الا الجبائي وابنه
واتباعهما القول في الجزء الواحد هل يصح ان توجد فيه حركات في وقت واحد واقول ان ذلك
محال لا يصح من قبل ان وجود الحركة الواحدة توجب خروج الجسم من مكانه الى ما يليه فلو وجدت
فيه الحركتان لم يخل القول في ذلك من احد وجهين اما ان يقطع بهما مكانين في حالة واحدة وذلك
محال او ان يقطع باحدهما ولا يكون للاخرى تاثير وذلك ايضا فاسد ولا معنى لقول من قال ان
تاثيرها سرعة قطعه للمكان لان السرعة انما تكون في توالي قطع الاماكن دون القطع الواحد للمكان
الواحد وهذا مذهب ابي القسم وجماعة كثيرة من اهل النظر وقد خالف فيه فريق من المعتزلة وجماعة من

(margin:) في الزيادات ح

اصحاب

٥١ اصحاب الجهالات القول في الجسم هل يصح ان يتحرك بغير دافع واقول انه لو صح ذلك بان توجد
فيه الحركة اختراعا كما يزعم المخالف لصح وقوف جبل ابي قبيس في الهواء بان يخترع فيه السكون
من غير دعامة ولا علاقة ولو صح ذلك لصح ان يعتمد الحجر الصلب الثقيل على الزجاج الرقيق و
هما بحالهما فلا تنكسر سكينة الزجاج وتتخلل النار اجزاء القطن وهما على حالهما فلا تحرقه وهذا
كله تجاهل يؤدي الى الكلام فاسد والى هذا القول كان يذهب ابو القسم وجماعة الاوائل وكثير
من المعتزلة وانما خالف فيه ابو علي الجبائي وابو هاشم ابنه ومن تبعهما القول في الحركات هل
يكون بعضها اخف من بعض واقول ذلك محال لما قدمت من القول في استحالة وجود الحركتين
في جزء واحد في حال واحد وانما يصح القول في المتحرك بانه اخف من متحرك غيره واسرع
ولا يستحيل ذلك في الاجسام وهذا ايضا مذهب ابي القسم واكثر اهل النظر وقد خالف فيه فريق
من البصرية وغيرهم القول في ترك الانسان ما لم يخطر بباله واقول ان ذلك جائز كجواز
اقدامه على ما يخطر بباله ولو كان لا يصح ترك شي الا بعد خطوره بالبال ما جاز فعله الا
بعد ذلك وليس للفعل تعلق بالعلم ولا بخطوره بالبال من حيث كان فعلا وهذا مذهب
جمهور اهل العدل وقد خالف فيه فريق منهم وجماعة اهل الجبر القول في ترك الكون في المكان
العاشر والانسان في المكان الاول واقول ان ذلك محال باستحالة كونه في العاشر وهو في الاول
ولو صح ان يترك في الوقت ما لا يصح فعله فيه لصح ان يقدر في الوقت على ما لا يصح قدرته على ضده
فيه وهذا باطل باجماع اهل العدل وليس بين جمهور من سميناه خلاف فيما ذكرناه وان خالف
فيه شاذ منهم على ما وصفناه القول في العلم والالم هل يصح حلولهما في الاموات ام لا واقول
ان ذلك مستحيل غير جائز والعلم باستحالته يقرب من بداهة العقول ولو جاز وجود ميت
عالم لجاز وجوده قادرا ولكنا قادرا مختارا ولو صح ذلك لم يوجد فرق ما بين الحي والميت
ولما استحال وجود متحرك ساكن وابيض اسود وحي ميت وهذا كلام ظاهر الفساد وعلى هذا
المذهب اجماع اهل النظر على اختلاف مذاهبهم وقد شذ عن القول به شاذ وبه تسنبه نفر منهم

عنه الى السفسطة والتجاهل القول في العلم بالالوان هل يصح خلقه في قلب الاعمى ام لا واقول انه
لا يصح كما يستحيل خلو العاقل من العلم بالجسم وهو موجود قد اتصل به شعاع بصره من غير مانع بينهما
وكما انه لا يصح وجود العلم بالمستنبطات في قلب من لا يمكنه الاستنباط لعدم الدلائل وفقدها
كذلك يستحيل وجود العلم بالالوان لمن قد فقد ما يتوسط بين العاقل ومعرفة الالوان من الحواس
وهذا مذهب ابي القسم البلخي وكثير من اهل التوحيد وقد خالفهم فيه جماعة من المعتزلة وسائر اهل
التشبيه القول فيمن نظر وراء العالم او مد يده واقول انه لا يصح خروج يد ولا غيرها وراء
العالم اذ كان الخارج لا يكون خارجا الا بحركة والحركة لا يصح تحركه الا في مكان وليس وراء العالم
شيء موجود فيكون مكانا او غير مكان اذا لم يصح حركة شيء الى خارج العالم لم يصح رؤية ما وراء
العالم لان الرؤية لا تقع الا على شيء موجود ويصح رؤيته باتصال الشعاع به او محله وليس وراء العالم
شيء موجود ولا معلوم فضلا عن موجود وهذا مذهب ابي القسم وسائر اهل النظر في احد القسمين من
الرؤية ومذهب اكثر اهل التوحيد في الحركة ويخالفهم فيه نفر يسير القول في ابليس اهو من الجن او
من الملائكة واقول ان ابليس من الجن خاصة وانه ليس من الملائكة ولا كان منها قال الله تعالى الا
ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه وجاءت الاخبار متواترة عن ائمة الهدى من ال محمد صلوات
الله عليهم اجمعين بذلك وهو مذهب الامامية كلها وكثير من المعتزلة واصحاب الحديث تم كتاب
اوائل المقالات والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله
الطاهرين

وهذه الزيادة كان خرجها وسئل فيها الشيخ المفيد رحمه الله [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

القول في العصمة ما هي واقول ان العصمة في اصل اللغة هي ما اعتصم به الانسان من الشيء كانه امتنع
به من الوقوع فيما يكره وليس هي جنسا من اجناس الفعل ومنه يقال اعتصم فلان بالجبل اذا امتنع
به ومنه سميت العصم وهي وعول الجبال لامتناعها بها والعصمة من الله تعالى هي التوفيق الذي يسلم به الانسان

مما

مما يكره اذا اتى بالطاعة وذلك مثل اعطائنا رجلا غريقا حبلا ليتشبث به فيسلم فهو اذا امسكه
واعتصم به سمي ذلك الشيء عصمة له لما تشبث به فسلم به من الغرق ولو لم يعتصم به لم يسم عصمة له
وكذلك سبيل اللطف ان الانسان اذا اطاع سمي توفيقا وعصمة وان لم يطع لم يسم توفيقا ولا عصمة
وقد بين الله ذكر هذا المعنى في كتابه بقوله واعتصموا بحبل الله جميعا وحبل الله هو دينه
الا ترى انهم بامتثال امره يسلمون من الوقوع في عقابه فصار تمسكهم بامره اعتصاما وصار لطف
الله لهم في الطاعة عصمة فجميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والائمة معصومون لانهم متمسكون
بطاعة الله تعالى وهذه جملة من القول في العصمة ما اظن احدا يخالف في حقيقتها وانما الخلاف في حكمها
وكيف تجب وعلى اي وجه تقع وقد مضى ذكر ذلك في باب عصمة الانبياء وعصمة نبينا عليه وعليهم
الصلوة والسلام وهي في صدر الكتاب وهذا الباب ينبغي ان يضاف الى الكلام في الجليل انتهى

القول في ان النبي صلى الله عليه وآله بعد ان خصه الله تعالى بنبوته كان كاملا يحسن الكتابة واقول ان الله تعالى
لما جعل نبيه جامعا لخصال الكمال كلها وخلال المناقب باسرها لم تنقصه منزلة بتمامها يصح له الكمال
ويجتمع فيه الفضل والكتابة فضيلة من منحها فضل ومن حرمها نقص ومن الدليل على ذلك ان الله
تعالى جعل النبي صلى الله عليه وآله حاكما بين الخلق في جميع ما اختلفوا فيه فلا بد ان يعلمه الحكم في ذلك وقد ثبت ان
امور الخلق اكثرها قد تتعلق بالكتابة فتثبت بها الحقوق وتبرأ بها الذمم ويقوم بها البينات
ويحفظ بها الديون وتحاط بها الانساب وانها فضل تشرف المتحلي به على العاطل منه واذا صح
ان الله تعالى جل اسمه قد جعل نبيه بحيث وصفناه من الحكم والفضل ثبت انه كان عالما بالكتابة
محسنا لها وشيء اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وآله لو كان لا يحسن الكتابة ولا يعرفها لكان محتاجا في فهم ما تضمنه
الكتب من الحقوق وغير ذلك الى بعض رعيته ولو جاز ان يحوجه الله في بعض ما كلفه الحكم فيه
الى بعض رعيته لجاز ان يحوجه في جميع ما كلفه الحكم فيه الى سواه وذلك مناف لصفاته ومضاد
لحكمة باعثه فثبت انه صلى الله عليه وآله كان يحسن الكتابة وشيء اخر وهو قول الله سبحانه هو الذي بعث في
الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي

ضلال مبين ومحال ان يعلمهم الكتاب وهو لا يحسنه كما يستحيل ان يعلمهم الكتاب والحكمة وهو
لا يعرفها ولا معنى لقول من قال ان الكتاب هو القرآن خاصة اذ اللفظ عام والعموم لا ينصرف
عنه الا بدليل لا سيما على قول المعتزلة واكثر اصحاب الحديث ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى وما
كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك اذا لارتاب المبطلون فنفى عنه احسان الكتابة
وخطه قبل النبوة خاصة فاوجب بذلك احسانه لها بعد النبوة ولولا ان ذلك كذلك لما كان لتخصيصه
النفي معنى يعقل ولو كان حاله صلى الله عليه وآله في فقد العلم بالكتابة بعد النبوة كحاله قبلها لوجب اذا اراد نفي
ذلك عنه ان ينفيه بلفظ يفيده لا يتضمن خلافه فيقول له وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا
تخطه بيمينك اذ ذاك ولا في الحال او يقول لست تحسن الكتابة ولا تاتي بها على كل حال كما انه لما
اعدمه قول الشعر ومنعه منه نفاه عنه بلفظ يعم الاوقات فقال الله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي
له واذا كان الامر على ما بيناه ثبت انه صلى الله عليه وآله كان يحسن الكتابة بعد ان نبأه الله تعالى على ما وصفنا
وهذا مذهب جماعة من الامامية ويخالف فيه باقيهم وسائر اهل المذاهب والفرق يدفعونه و
ينكرونه ومما يضاف الى الكلام في اللطيف القول في احساس الحواس واقول ان الحس كل حاسة
ما يحس به المحسوس واتصال به او بما يتصل به او بما ينفصل منه او يتصل بما ينفصل منه وذلك
كالبصر فان شعاعه لا بد من ان يتصل بالمبصر او بما ينفصل منه او بما يتصل بما ينفصل منه ولو كان
يحس به بغير اتصال لما ضر الساتر والحاجز ولا ضرت الظلمة ولكان وجود ذلك وعدمه في
وقوع العلم سواء فان قال قائل افيتصل شعاع البصر بالمشتري وزحل على بعدهما قيل له لكنه
يتصل بالشعاع المنفصل منهما فيصير كالشيء الواحد لتجانسهما وتشاكلهما واما الصوت فانه اذا حدث
في اوائل الهواء الذي يلي الاجسام المصطكة وكذا فيما يليه من الهواء مثله ثم كذلك الى ان يتولد في الهواء
الذي يلي الصماخ فيدركه السامع ومما يدل على ذلك ان القصار يضرب الثوب على الحجر فيرى مماسة
الثوب الحجر ويصل الصوت بعد ذلك فهذا دال على ما قلناه انه يتولد في الهواء بعد هواء الى ان
يتولد في الهواء الذي يلي الصماخ واما الرائحة فانه ينفصل من جسم ذي الرائحة اجزاء لطاف

وتتفرق

وتتفرق في الهواء فما صار منها في الخيشوم الذي يقرب من موضع ذي الرائحة ادركه واما الذوق
فانه ادراك ما ينحل من الجسم فيمازج رطوبة اللسان واللهوات ولذلك لا يوجد طعم ما لا ينحل
كاليواقيت طعم ما لم ينحل منه شيء كاليواقيت والزجاج ونحوها فالطعم والرائحة لا خلاف في
انهما لا يكونان الا بمماسة واللمس في الحقيقة هو طلب الشيء ليشعر به ويحس وحقيقة الشعور هذه
جملة على اعتقادها ابو القسم البلخي وجمهور اهل العدل وابو هاشم الجبائي يخالف في مواضع
منها القول في الاجتهاد والقياس واقول ان الاجتهاد والقياس في الحوادث لا يسوغان للمجتهد
ولا للقايس وان كل حادثة ترد فعليها نص من الصادقين عليهم السلام يحكم به فيها ولا يتعدى الى غيرها
بذلك جاءت الاخبار الصحيحة والاثار الواضحة عنهم صلوات الله عليهم وهذا مذهب الامامية
خاصة ويخالف فيه جمهور المتكلمين وفقهاء الامصار وهذا اخر ما تكلم به السيد الشريف الرضي
رضي الله عنه وارضاه بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله الطاهرين

فصل من حكايات الشيخ المفيد ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان عليه الرحمة والرضوان

قال السيد الشريف ابو القاسم علي بن الحسين الموسوي سمعت الشيخ ابا عبد الله يقول ثلثة
اشياء لا تعقل وقد اجتهد المتكلمون في تحصيل معانيها من معتقديها بكل حيلة فلم يظفروا
منها الا بعبارات يتناقض المعنى فيها على مفهوم الكلام اتحاد النصرانية والكسب المجبرية
واحوال البهشمية ومن ارتاب بما ذكرناه في هذا الباب فليتوصل الى ايراد المعنى في واحد منها
معقول او الفرق بينها في التناقض والفساد ليعلم ان خلاف ما حكمنا به من الصواب وهيهات
وسمعته يقول القول بالاحوال يتضمن من تخشي الخطاء والتناقض ما لا يخفى على ذي حجى من
ذلك ان الحال في اللغة هي ما حال الشيء فيها عن معنى كان عليه موجودا او معقولا ولا يعرف
الحال في حقيقة اللسان الا بما ذكرناه ومن ادعى غير ما كان يكون ادعى في المعقول والتغير خلاف
معقولهما ومن يزعم ان الله تعالى يحول عن صفاته ويتغير في نفسه فقد كفر كفرا ظاهرا ويحتج في ذلك
على الكرامية العجم من ينكر على المشبهة ان الله عز وجل عالما كان عالما وقديرا بما كان قادرا

ويزعم ان ذلك شرك ممن يعتقده وهو يزعم ان لله حالا بها كان عالما وبها فارق من ليس بعالم
وان له حالا بها كان قادرا وبها فارق من ليس بقادر وكذلك القول في حي وسميع وبصير و
يدعي مع ذلك انه موحد بحيث لا يشعر بموضع مناقضته هذا وقد نطق القرآن بان الله تعالى
عالم فقال جل اسمه انزله بعلمه وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه ولا يحيطون بشيء من علمه الا
بما شاء واطلق المسلمون ان لله قدرة ولم يأت القرآن بان لله حالا ولا اطلق ذلك احد من
اهل العلم والاسلام بل اجمعوا على تخطئة من تلفظ بذلك في الله سبحانه ولم يسمع من احد من اهل
القبلة حتى احدثه ابو هاشم واتبعه عليه نفر من اهل الاعتزال فخالفوا به الجميع على ما ذكرناه
هذا وصاحب هذه المقالة يزعم ان الاحوال مختلفة ولولا اختلافها لما اختلفت الصفات ولا
تباينت في مقتضاها المعقولات فاذا قيل له هذه الاحوال هي الله ام غير الله قال لا اقول هي
الله ولا هي غيره فالقول باحد هذين المعنيين خطأ وهو مع هذا يجهل المشبهة في قولهم ان صفات
الله لا هي الله ولا هي غير الله ويتعجب منهم وينسبهم بذلك الى الجنون والهذيان واذا اشتغل في
الفرق بين الامرين قال انما جهلت المجبرة في قولهم ان تكون الصفات هي الله لانهم يثبتونها معاني
موجودات وانا لا اثبت للاحوال معاني موجودات ولو علم انه زاد مناقضته فيما رام
به الفرق وخرج عن المعقول لاستحيى من ذلك لان القوم لما اثبتوا الاوصاف التي تختص
بالموجودات لمعان اوجبوا وجودها على تحقيق الكلام لاستحالة ايجاب الصفة المختصة بالموجود
بالمعدوم الذي ليس له وجود لما يوجب ذلك من الخلل والفساد وهذا الرجل لم يتأمل ما اجتنبناه
فاثبت من الصفات ما لا يصح تعلقه بالمعدوم بحال وزعم انه لا موجود ولا معدوم فصار بمناقضة
الدلالة من جهتين مضافا الى مناقضته في الانكار على اصحاب الصفات على ما حكيناه على ان من
مذهبه ومذهب ابيه ان [illegible] على ما صح العلم به والخبر عنه وهو يزعم ان الاحوال معلومة لله
تعالى وهو خارج عن معناها ويعول في اعتقاد القول بصحتها انه لا يثبتها اشياء وهذا مما لا يكاد يخفى
المناقضة فيه على انسان قد سمع من النظر والحجاج شيئا واظن ان الذي اوجبه الى هذه المناقضة

ماسطره

ماسطره المتكلمون واتفقوا على صوابه من ان الشيء لا يخلو من الوجود او العدم وكره ان يثبت
الحال شيئا فتكون موجودة او معدومة ومتى كانت موجودة لزمه على اصله واصولنا جميعا انها
لا تخلو من القدم او الحدوث وليس يمكنه الاخبار عنها بالقدم للخروج بذلك عن التوحيد و
يصير بها اسوء حالا من اصحاب الصفات ولا يستجيز القول بانها محدثة وهي انما اتى بها لمن لم يزل القديم
مستحقا للصفات فيكون بذلك مناقضا ولو قال انها شيء معدوم دخل عليه من المناقضة
مثل الذي ذكرناه فانكر لذلك ان يكون الحال شيئا وهو لو تفكر بما بناه على نفسه من نفي
التشبيه عنها مع اعتقاده العلم بها وصحة الخبر عنها وايجابها كون القديم فيما لم يزل مستحقا
للصفات اوجبها احوالا لا اشياء ولا موجودة ولا معدومة ولا قديمة ولا محدثة لما ذهب
في هذه المقالة ولا انتقل عنها الى الحق والصواب فصل قال الشيخ ره زعم البصريون
جميعا ان القدرة لا يصح تعلقها بالموجود لانها انما تتعلق بالشيء على سبيل الحدوث
واوجبوا لذلك تقدمها الفعل ثم قالوا متناقضين ان الارادة لا تتعلق بالشيء ايضا
الا على سبيل الحدوث وكذلك ما لا يصح ان يراد الماضي ولا القديم وهي مع ذلك توجد
مع المراد فلم يخف هذه المناقضة على متأمل وقالوا باجمعهم ان جواهر العالم واعراضه لم
تكن على حقائقها بالله تعالى ولا بفاعل البتة لان الجوهر جوهر في العدم كما هو جوهر في الوجود
وكذلك العرض ثم قالوا ان الله عز وجل خلق الجوهر واحدث عينه واوجده بعد العدم فقيل
لهم ما معنى خلقه قالوا معنى ذلك اوجده قيل لهم ما معنى قولكم اوجده وهو قبل الوجود جوهر كما هو في حال
الوجود قالوا معنى ذلك انه احدثه واخرجه من العدم الى الوجود قيل لهم هذه العبارة مثل الاولتين
ومعناها معناهما انما الفائدة في قولكم احدثه واخرجه من العدم الى الوجود وهو من قبل الاحداث
والاخراج جوهر كما هو في حال الاحداث والاخراج فلم ياتوا بمعنى يعقل في جميع ذلك ولم يزيدوا
على العبارات والانتقال من حالة الى حالة اخرى تروحا من الانقطاع ولم يفهم عنهم معنى معقول
في الخلق والاحداث مع مذهبهم في الجواهر والاعراض واصحاب [illegible] والقول

بالهيولى وقدم الطينة اعذر من هؤلاء القوم الا ان لهم عذرا ولا عذر للجميع فيما ارتكبوه من
الضلال لانهم يقولون ان الهيولى هو اصل العالم وانه لم يزل قديما وان الله تعالى يحدث
كما يحدث الصائغ من السبيكة خاتما والناسج من الغزل ثوبا والنجار من الشجرة لوحا فاضافوا
الى الصانع الاعيان لصنعته ما شاء فيها من التغيرات والبصريون من المعتزلة ومن وافقهم اضافوا
الى الفاعل الجواهر والاعراض ولم يحصلوا في باب الاضافة معنى يتعلق به ومن تامل قول هذا
الفريق علم انه قول اصحاب الهيولى في معنى قدم اصل العالم بعينه وان فارق اهل العبارة
التي يلحقها الخلل ويلم اولئك منه ومن المناقضات لكنهم اقنع ومحنة هؤلاء التمويهات
قال الشيخ وقول المعتزلة في الوعيد تجويز لله تعالى وتظليم له وتكذيب لاخباره لانهم يزعمون
انه من اطاع الله الف سنة ثم قارف ذنبا محرما له سوفا للتوبة منه فمات على ذلك لم يثبه على شيء
من طاعاته وابطل جميع اعماله وخلده بذنبه في نار جهنم ابد الابدين لا يخرجه منها برحمته ولا بشفاعة
مخلوق فيه وابو هاشم منهم خاصة يقول ان الله تعالى مخلد في عذابه من لم يترك شيئا من طاعاته ولا
ارتكب شيئا من خلافه ولا فعل قبيحا نهاه عنه لانه زعم وتمام الالطاف انه لم يفعل ما وجب عليه
ولا خرج عن الواجب باختياره له ولا يفعل تضاده هذا والله تعالى يقول ان الله لا يضيع اجر
المحسنين ولا يضيع اجر من احسن عملا ويقول ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره ويقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ويقول
ان الحسنات يذهبن السيئات هذا وهم باجمعهم يبطلون الشفاعة وقد اجمعت الامة عليها و
يدفعون نزول الملائكة على اهل القبور ولا خلاف بين المسلمين في ذلك ويستهزؤون بمن اثبت
عذاب القبر وكافة اهل الملة عليه وينكرون خلق الجنة والنار الان والمسلمون باجمعهم على
اثباته وجمهورهم يبطل المعراج ويزعم ان ذلك كان مناما من جملة المنامات وشيخهم يجحد
انشقاق القمر ومعجزات النبي ص وكثير منهم ينكر نطق الذراع وشيخهم عباد يدفع الاعجاز في القرآن — صلى الله عليه وآله ... الذراع
وسائرهم الا من شذ يزعم ان طريق المعجزات النبيه ليس هو اقوال احاد ليتطرق بذلك الى

انكارها

انكارها والطعن في الاحتجاج بها على الكفار فاما قولهم في الانبياء ع فانهم يصفونهم بالمعاصي والسهو
والنسيان والخطاء والزلل في الرأي ويقولون ان الامام الذي يخلف النبي ص قد يكون اماما لجميع اهل
الاسلام والكافة زنديقا كافرا باطنا مع العظيم في الباطن جاهلا بكثير من علم الدين يجوز عليه السهو
والنسيان ويعمد الضلال واظهار الكفر والارتداد ومعهم ان الامة التي يحتاج اليه عندهم
ولا تستغني به عنه في وقت من الاوقات اشرف من الانبياء كلهم في صفات الكمال لانها معصومة
من الصغائر والكبائر والسهو والغفلة والغلط عالمة بجميع الاحكام لا يجوز اجتماعها على شيء
من الضلال فلا يسوغ لاحد مخالفتها فيما اتفقت عليه والكلام من جهته وهذه اقوال كلها ظاهرة
الاختلال بينة التناقض والفساد مخالفة لادلة العقول ومقتضى السنة والكتاب والله يسئله
العصمة مما يسخطه والتوفيق لمرضاته واياه نستهدي الى طريق الرشاد ومن الحكايات هذا بعينها
قال الشيخ ان المعتزلة والحشوية يزعمون ان الذي نستعمله من المناظرة شيء يخالف اصول الامامية
ويخرج عن اجماعهم لان القوم لا يرون المناظرة دينا وينهون عنها ويروون عن ائمتهم تبديع
فاعلها وذم مستعملها فهل معك رواية عن اهل البيت عليهم السلام في صحتها او تعتمد على حجج
العقول ولا تلتفت الى ما خالفها وان كان عليه اجماع العصابة فقال قد اخطأت المعتزلة والحشوية
فيما ادعوه علينا من خلاف جماعة اهل مذهبنا في استعمال المناظرة واخطأ من ادعى ذلك انهم من
الامامية وتجاهل لان فقهاء الامامية ورؤساءهم في علم الدين كانوا يستعملون المناظرة ويدينون
بصحتها وتلقى ذلك عنهم الخلف ودانوا به وقد اشبعت القول في هذا الباب في كتابي الكامل في
علوم الدين وكتاب الاركان في دعائم الدين وانا اروي في هذا الوقت حديثا من جملة ما اوردت
في ذلك اخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن عيسى
عن يونس بن عبد الرحمن مولى آل يقطين عن ابي جعفر محمد بن النعمان عن ابي عبد الله الصادق ع
قال قال لي خاصموهم وبينوا لهم الهدى الذي انتم عليه وبينوا لهم ضلالهم في علم قلت فاني لا ازال
اسمع المعتزلة يدعون على اسلافكم انهم كانوا مشبهة واسمع المشبهة من العامة يقولون مثل ذلك

وادعى جماعة من اصحاب الحديث من الامامية ما اتفقوا عليه على هذه الحكاية ويقولون ان نفي التشبيه
انما اخذناه من المعتزلة فاحببت ان تروي لي حديثا يبطل ذلك فقال هذه الدعوى كالاولى
ولم يكن في سلفنا من يدين بالتشبيه من طريق المعنى وانما خالف هشام واصحابه جماعة اصحاب ابي
عبد الله عليه السلام بقوله في الجسم فزعم ان الله تعالى جسم ليس كالاجسام وقد روي انه رجع عنه ولم يصح منها
الا ما ذكرت فاما الرد على هشام والقول بنفي التشبيه فهو اكثر من ان يحصى من الرواية عن الصادقين عليهم السلام
اخبرني ابو القسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن يعقوب عن محمد بن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن
اسمعيل عن الحسين ابن الحسن عن بكر بن صالح والحسن بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن زياد
قال سمعت يونس بن ظبيان يقول دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له ان هشام بن الحكم يقول في الله
تعالى قولا عظيما الا اني اختصر لك منه احرفا يزعم ان الله تعالى جسم لان الاشياء شيئان جسم وفعل
الجسم فلا يجوز ان يكون الصانع بمعنى الفعل ويجب ان يكون بمعنى الفاعل فقال ابو عبد الله عليه السلام ويحه
اما علم ان الجسم محدود متناه محتمل الزيادة والنقصان وما احتمل ذلك كان مخلوقا والمخلوق فرق
هذا قول ابي عبد الله عليه السلام وحجته على هشام فيما اعتل فيه لمقالته فكيف يكون قد اخذناه عن المعتزلة
لولا قلة الدين وقلة المعرفة فانهم يزعمون ان الجماعة كانت تدين بالجبر والقول بالرؤية حتى نقل جماعة
من المتاخرين منهم المعتزلة عنادا للشيعة معنا رواية بخلاف ما ادعوه فقال هذا ايضا تخرص
علينا كالاول وما دان احد من اصحابنا بالجبر الا ان يكون عاميا لا يعرف تاويل الاخبار واشتباها
عن جملة الفقهاء والنظار من الرواية في العدل ونفي الرؤية عن ال محمد عليهم السلام اكثر من ان يقع عليه الاحصاء
اخبرني عن محمد بن سهل بن احمد الديباجي قال حدثنا ابو محمد بن قاسم جعفر بن يحيى البصري قال
حدثنا ابو يوسف يعقوب عن ابيه عن حجاج بن عبد الله قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام وكان افضل من
رايت من البشر والعلماء واهل الفضل وقد سئل عن افعال العباد فقال كل ما وعد الله وتوعد عليه
فهو من افعال العباد وقال حدثني ابي عن ابيه علي بن الحسين عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض كلامه
انما هي اعمالكم ترد عليكم فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلوم الا نفسه فاما نفي الرؤية عن

الله

عن الله تعالى بالابصار فهذا اجماع الفقهاء والمتكلمين من العصابة كافة الا ما حكي عن هشام في
خلافه والحجة عليه ما اثر به عن الصادقين عليهم السلام فمن ذلك حديث احمد بن اسحق قال كتبت الى ابي الحسن
الثالث عليه السلام اسئله عن الرؤية فكتب جوابه ليس تجوز الرؤية ما لم يكن بين الرائي والمرئي
هواء ينفذه البصر فاذا انقطع الهواء وعدم الضياء لم تصح الرؤية وفي وجوب اتصال الضياء بين الرائي
والمرئي وجوب الاشتباه والله تعالى عن الاشباه فثبت انه لا يجوز عليه سبحانه الرؤية بالابصار
فهذا قول ابي الحسن عليه السلام وحجته في نفي الرؤية وعليها اعتمد كل من نفى الرؤية من المتكلمين وكتب الحجة الرد
عن الرضا عليه السلام وشيوخه مع نظائره في كتابي المقنع ذكره تما يغني عن ايرادهما في هذا المكان فصل
من الحديث عنه واخبرني الشيخ ابو عبد الله قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن بعض اصحابه عن خيثمة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال دخلت عليه اودعه وانا اريد الشخوص عن المدينة فقال ابلغ موالينا واقرأهم السلام واوصهم ب
تقوى الله والعمل الصالح وان يعود صحيحهم مريضهم وليعد غنيهم على فقيرهم وان يشهد حيهم جنازة
ميتهم وان يتلاقوا في بيوتهم ليتفاوضوا علم الدين فان ذلك احياء لامرنا رحم الله عبدا احيى
امرنا واعلمهم يا خيثمة انا لا نغني عنهم من الله شيئا الا بالعمل الصالح وان ولايتنا لا تنال الا بالعمل
بالورع وان اشد الناس عذابا يوم القيمة من وصف عدلا ثم خالفه الى غيره قال الشيخ واخبرني ابو الحسن
احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن كثير بن
علقمة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اوصني قال اوصيك بتقوى الله والورع والعبادة وطول السجود واداء
الامانة وصدق الحديث وحسن الجوار فبهذا جاءنا محمد صلى الله عليه وآله صلوا عشائركم وعودوا مرضاكم واحضروا
جنائزكم وكونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شينا حببونا الى الناس ولا تبغضونا اليهم جروا الينا
كل مودة وادفعوا عنا كل قبيح فما قيل فينا من خير فنحن اهله وما قيل فينا من شر فوالله ما نحن كذلك
لنا حق في كتاب الله وقرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله وولادة طيبة فهكذا قولوا وبهذا الاسناد عن الحلبي عن
حميد الليثي عن يزيد بن خليفة قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام ونحن عنده نظرتم فاصبتم بنظر الله واخترتم من

من اختار الله احق الناس يمينا وشمالا وقصد به قصد محمد عليه السلام والله على المحجة البيضاء فاعينونا
على ذلك بورع واجتهاد فلما اردنا ان نخرج قال ما على احدكم اذا عرفه الله بهذا الامر ان لا
يعرفه الناس به انه من عمل للناس كان ثوابه على الناس ومن عمل لله كان ثوابه على الله قال
قال الحسن عليه السلام لرجل يا هذا لا تجاهد الطلب جهاد الغالب ولا تتكل على القدر اتكال المستسلم
فان ابتغاء الفضل من السنة والاجمال في الطلب من العفة وليست العفة بدافعة رزقا ولا الحرص بجالب فضلا
فان الرزق مقسوم والاجل موقوت واستعمال الحرص يورث المأثم قال واتى رجل ابا عبد الله عليه السلام
فقال له يا ابن رسول الله اوصني فقال له لا يفقدك الله حيث امرك ولا يراك حيث نهاك فقال
له زدني فقال لا احد مزيدا قال وقال الباقر عليه السلام ما انعم الله على عبد نعمة فشكرها بقلبه الا
استوجب بها المزيد قبل ان يظهر شكره على لسانه قال وقال ابو عبد الله عليه السلام في اداء الحق
من قصرت يده على المكافات فليطل لسانه بالشكر قال وقال عليه السلام من حق الشكر لله على العبد ان
يشكر من اجرى تلك النعمة على يده قال وقال سلمان اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وآله بسبع لا ادعهن
على حال ان انظر الى من هو دوني ولا انظر الى من هو فوقي وان احب الفقراء وادنو منهم
وان اقول الحق وان كان مرا وان اصل رحمي وان كانت مدبرة وان لا اسأل الناس شيئا
واوصاني ان اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال وقال ابو عبد الله عليه السلام
قال رجل لابي صلوات الله عليه من اعظم الناس في الدنيا قدرا فقال من لم يجعل للدنيا خطرا
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة من مكارم الاخلاق اعطاء من حرمك وصلة من قطعك والعفو عن
من ظلمك قال الشيخ المفيد عليه رحمة الله واخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن سعد بن
عبد الله ومحمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن منصور بن حازم عن ابي حمزة الثمالي عن علي
ابن الحسين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث منجيات وثلث مهلكات فاما المنجيات فخوف الله في السر
والعلانية والعدل في الرضا والغضب والقصد في الغنى والفقر واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع
واعجاب المرء بنفسه تمت الحكايات عن الشيخ ابي عبد الله المفيد قدس سره

المسائل العكبرية التي سأل الحاجب عنها الشيخ المفيد رضي الله عنه وكتب رده

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي يؤيد بالتوفيق من تمم هداه ويخذل من عدل عن سبيله واتبع هواه و
صلى الله على نبيه الذي استخلصه واجتباه واصطفاه من كافة بريته وارتضاه وعلى البررة من اهله
المقتدين به في طاعة ربه وتقواه وسلم كثيرا وبعد وقفت اطال الله بقاء الحاجب وحرس عزه
وادام توفيقه وحرسه بعصمته على المسائل التي انفذها الي وسأل الاجابة عنها بما يزيل الشبهات المعترضة
في معانيها وتاملت ما تضمنته وليس منها سؤال الا وقد سلف لي فيه اجوبة وتنكشف معناه بحق
كلام يزول به عن فهمه الارتياب والامر في جميع ذلك بمنة الله قريب وانا بمشية الله وعونه اثبت له
ايده الله الاجوبة كما سأل واعتمد الايجاز فيها والاختصار اذ كان استقصاء القول في ذلك مما ينتشر فيه
الخطاب ويتسع به الكلام ويطول به الكتاب والله الموفق للصواب المسئلة الاولى عن قوله تعالى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا قال السائل اذا كانت اشباحهم قديمة
وهم في الاصل طاهرون فاي رجس اذهب عنهم قال واخرى انه لا يذهب الشيء الا بعد كونه قال ونحن
مجمعون انهم لم يزالوا طاهرين قد نجوا الاشباح قبل ادم عليه السلام الجواب عما تضمنته هذه المسئلتان الخبر
عن ارادة الله تعالى اذهاب الرجس عن اهل البيت والتطهير لهم لا يفيد لهم الا ذم حقيقة اوجدوا فقد
غلط فيه جماعة ضلوا عن السبيل في معنى ارادة الله عز اسمه وما يفيد ايقاع الفعل الذي يذهب
الرجس وهو العصمة في الدين والتوفيق للطاعة التي يقرب بها العبد من رب العالمين وليس يقتضي الاذهاب
للرجس بعوده من قبل كما ظنه السائل فقد يذهب بما كان موجودا ويذهب بما لم يحصل لوجود المنع منه
والاذهاب عبارة عن الصرف وقد يصرف عن الانسان ما لم يعتره كما يصرف عنه ما اعتراه الا ترى انه
يقال في الدعاء صرف الله عنك السوء فيقصد الى المسئلة منه تعالى عصمته من السوء دون ان يراد
به الخبر عن سوء به والمسئلة في صرفه واذا كان الاذهاب والصرف بمعنى واحد بطل ما توهمه السائل

وثبت انه قد يذهب بالرجس عمن لم يعتره فقط الرجس على معنى العصمة له منه والتوفيق لما يبعد من حصوله به فكان تقدير الاية انما يذهب الله عنكم الرجس الذي قد اعترى سواكم بعصمتكم وتطهيركم اهل البيت من تعلقه بكم على ما بيناه واما القول باشباحهم ع فيه هو منكر لا يجوز بحق والقديم في الحقيقة هو الله تعالى الواحد الذي لم يزل وكلما سواه محدث مصنوع مبتدأ له اول والقول بانهم لم يزالوا ظاهرين قد يجب الاشباح قبل ادم ع كالاول في الخطاء لا يقال انهم لم يزل قديما وان قيل ان اشباحهم سبق وجودها وجود ادم فالمراد بذلك ان امثلتهم في الصور كانت في العرش فراها ادم ع وسأل عنها فاخبره الله انها امثال صور من ذريته شرفهم بذلك وعظمهم به فاما ان تكون ذواتهم ع كانت قبل ادم ع موجودة فذلك باطل بعيد من الحق لا يعتقده محصل ولا يدين به عالم وانما قال به طوائف من الغلاة الجهال والحشوية من الشيعة الذين لا بصر لهم بمعاني الاشياء ولا حقيقة الكلام وقد قيل ان الله تعالى كان قد كتب اسماءهم على ساق العرش فراها ادم ع وعرفهم بذلك وعلم ان شانهم عظيم واما القول بان ذواتهم كانت موجودة قبل ادم ع فالقول في بطلانه على ما قدمناه المسألة الثالثة قال السائل قد ثبت ان محمدا وآله ع افضل من ابراهيم واله قال ونحن نسأل الله في الصلوة على ما ورد به الاثار ان يصلي على محمد واله كما صلى على ابراهيم واله فكأنا نسأله الحطيطة من منازلهم اذ كنا قد اجمعنا على انهم افضل من ابراهيم واله قال واذا صح الان الا ثوار فديمة فما بال ابراهيم قال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم و ... ذلك ما ورد به الخبر انه قيل يا رسول الله ما بدء امرك قال دعوة ابراهيم الجواب وبالله التوفيق انه ليس مسألتنا الله تعالى ان يصلي على محمد وال محمد كما صلى على ابراهيم وال ابراهيم ما يقتضي الرغبة اليه في الحاقهم برتبة ابراهيم وال ابراهيم وانهم مختطون في ذلك لانهم انما سألنا التفضل عليهم برفعهم اليه كما ظنه السائل واشباهه ممن لا علم له بمعاني الكلام وانما الغرض بذلك الرغبة الى الله تعالى في ان يفعل بهم المستحق لهم من التعظيم والاجلال كما فعل بابراهيم واله ما استحقوه من ذلك فالسؤال ان يقتضي بحجز المستحق لهم منه تعالى وان كان افضل مما استحقه ابراهيم واله ولهذا نظير من الكلام في التعارف وهو ان يقول القائل لمن كسى عبده منزلا من الدهر احسن

البه

اليه اكس ولدك الان كما كسوت عبدك واحسن اليه كما احسنت الى عبدك من قبل ولا يريد مسألة الحاق الولد مرتبة العبد في الاكرام ولا التسوية بينهما في المائية الكسوة والاحسان ومماثلتهما في القدر بل يريد به الجمع بينهما في الفعلية والوجوب ولو ان رجلا استاجر انسانا بدرهم فاعطاه اياه عند فراغه من عمله ثم عمل له اجير من بعد عملا يساوي اجرته دينارا لصح ان يقال فراق الانسان من العمل اعط هذا الانسان اجرة كما اعطيت فلانا اجره فيقول الاجير نفسه وفّني اجري كما وفيت اجيرك بالامس ولا يقصد بذلك التمثيل بين الاجيرين في قدرهما ولا السؤال في الحاق الثاني مرتبة الاول على وجه الحط له عن منزلته والنقص له من حقه فهكذا القول في مسألتنا الله سبحانه الصلوة على محمد واله ع حسبما بيناه وشرحناه فصل واما تكرار القول بانه قد صح انهم انوار فقد قلنا فيه ما كفى وبينا انه مذهب مرذول ووصفنا الذاهب اليه من الناس بما ذكرناه من الغلو والتقليد بغير بيان واما الخبر الثابت عن النبي ص انه قال انا دعوة ابراهيم فلم يات بانه كان جوابا عن المسألة لمعنى بدء امره لما كان لقوله انا دعوة ابراهيم محصل لانه ان اراد بالبدء الارسال فلم يكن عند دعوة ابراهيم وان اراد الذكر فقد كان ذلك قبل ابراهيم حين ذكره الله لنبيه ادم عليه السلم في الخبر انه كان مذكورا للملائكة قبل ادم ع في الجملة فانا غير مصححين لتقدم الانوار التي ذكرها السائل وقد قلنا في ذلك ما فيه مقنع ان شاء الله المسألة الثالثة وسأل السائل ايضا عن قول يعقوب ع لما راى يوسف ع المنام فقال وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تاويل الاحاديث ويتم نعمته عليك وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل وقوله بعد ذلك لا خوته اخاف ان ياكله الذئب مع اجماعنا على ان لحوم الانبياء محرمة على الوحش الجواب وبالله التوفيق ان يعقوب ع تاول رؤيا يوسف ع على حكم رؤيا البشر التي يصح منها ويبطل ويكون التاويل لها مشروطا بالمشية فلم يكن يوسف ع في تلك الحال نبيا يوحى اليه في المنام فتكون تاويلها على القطع و الثبات فلذلك لم يحزم ما اقتضته من التاويل وخاف عليه اكل الذئب عند اخراجه مع اخوته في الوجه الذي اخرجوه معهم فيه وليس ذلك باعجب من رؤيا ابراهيم ع في المنام وهو نبي

مرسل وخليل الرحمن فظن انه يذبح ابنه ثم صرفه الله تعالى عن ذبحه وفداه منه بذبح عظيم اما رؤيا المنام ايضا على شرط صحة تاويلها ووقوعه لا محالة ليس مجاص لا تحتمل الوجوه بل هو جاري مجرى القول الظاهر المصروف بالدليل عن حقيقته الى المجاز وكالعموم الذي يصرف عن ظاهره الى الخصوص بقرائن من الكلام او البرهان واذا كان الامر على ما وصفناه امكن ان يخاف يعقوب على يوسف ع من العطب قبل البلوغ وان كانت رؤياه تقتضي على ظاهر حكمها بلوغه وسبيل النبوة وسلامته من الافات وهذا بين لمن تامل والله الموفق للصواب المسألة الرابعة وسأل هذا السائل عن قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان وقوله الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وقال هذه كلها جمادات لا حيوة لها فكيف تكون ساجدة لله وما معنى سجودها المذكور الجواب وبالله التوفيق ان السجود هو التذلل والخضوع ومنه سمي المطيع ساجدا لتذلله بالطاعة لمن اطاعه وسمي واضع جبهته على الارض ساجدا لذلك ومنعها له تذلل به لله وخضع والجمادات وان فارقت الحيوانات فهي متذللة لله عز وجل من حيث لم يمتنع من تدبيره لها وافعاله فيها والعرب تصف الجمادات بالسجود وتقصد بذلك ما شرحناه في معناه الا ترى الى قول الشاعر وهو زيد الخيل بجمع تضل البلق في حجراته ترى الاكم فيه سجدا للحوافر اراد ان الاكم الصلاب في الارض لا تمتنع من هدم حوافر الخيل لها وانخفاضها بما هو دون ذلك وقال سويد الشاعر ساجد المنخر لا يرفعه خاشع الطرف اصم المستمع والتذلل بالاضطرار والاختيار معنا في اسم الجماد والحيوان الناطق والمستبهم معا فالمتذلل لله تعالى بالاختيار والفعل من نفسه هو الحي العاقل المكلف المطيع والمتذلل له بالاضطرار هو الحي المستبهم والناطق الناقص عن حد التكليف والكامل الكافر ايضا والجمادات جميعهم مصرف بتدبير الله وغير ممتنع من افعاله به وارادته فيه فالكل اذا ساجد لله جل اسمه متذلل له خاضع على ما بيناه وهذا ما لا يختل معناه على من له فهم باللسان المسألة الخامسة قال السائل والانبياء عندنا معصومون كاملون فاما لموسى ع كان تابعا للخضر ع

سخ

وهو اعلى منه ثم انكر على الخضر فعله والحق فيه الجواب وبالله التوفيق ان موسى ع اتبع الخضر قبل ان يتنبأ او يبعث وهو اذ ذاك يطلب العلم ويلتمس الفضل فيه فلما كمل الله تعالى وانتهى من الفضل في العبادة والعلم الى الغاية بلغها بعثه الله تعالى رسولا واختاره كليما نبيا وليس في اتباع الانبياء العلماء قبل نبوتهم قدح فيهم ولا تنفير لهم ولا شين لهم ولا مانع من بعثتهم و اصطفائهم ولو كان موسى اتبع الخضر بعد بعثته لم يكن ذلك ايضا قادحا في نبوته لانه لم يتبعه لاستفادة منه علم شريعته وانما اتبعه ليعرف باطن احكام لا تخل وقد علمه بكماله بها في علم ديانته وليس من شرط الانبياء ع ان يحيطوا بكل علم ولا ان يقفوا على باطن كل ظاهر وقد كان نبينا محمد ص افضل النبيين واعلم المرسلين ولم يكن محيطا بعلم النجوم ولا متعرضا لذلك ولا يتاتى منه قول الشعر ولا ينبغي له وكان اميا بنص التنزيل ولم يتعاط معرفة الصنائع والمهن ولما اراد الله استاجر دليلا على سنن الطريق وكان يسأل عن الاخبار ويخفى عليه منها ما لم يات به صادق من الناس فلا ينكر ان يتبع موسى الخضر بعد نبوته ليعرف بواطن الامور فيما كان يعلمه او يريه الله سبحانه بعلمه من كون ملك يغصب السفن وكنز امه في الارض وطفل ان بلغ كفر وافسد وليس عدم العلم بذلك نقصا ولا شيئا موجبا لانخفاض عن رتبة نبوة وارسال واما انكاره ع خرق السفينة وقتل الطفل فلم ينكره على كل حال وانما انكر الظاهر منه ليعلم باطن الحال فيه وقد كان منكرا في ظاهر الحال وذلك جار مجرى قول الانبياء ع شهادات العدول في الظاهر وان كانوا كذبة في الباطن وعند الله واقامة الحدود بالشهادات وان كان المحدود بريا في الباطن وعند الله وانكار تحقيقه ذلك كله بالشهادات وهذا ايضا مما لا يلتبس الامر فيه على متامل له من العقلاء المسألة السادسة وسأل عن قول امير المؤمنين ع في دعائه على القاعدين عن نصرته من جنده اللهم ابدلني خيرا منهم وابدلهم بي شرا مني فقال ما وجه هذا الكلام و لم يكن ع شريرا ولا كانوا اخيارا وكيف يسأل الله ان يبدلهم به شريرا والشر ليس من الله الجواب وبالله التوفيق ان العرب تصف الانسان بما يعتقده في نفسه وان كان اعتقاده لذلك بغير

فيذكرانفسهما بما هي عليه خلافه لاعتقاد المخاطب فيه ذلك ولما ذكرناه نظائر في القرآن
واشعار العرب الفصحاء قال الله عز اسمه ذق انك انت العزيز الكريم ولم يكن كذلك بل كان
ذليلا لئيما او وصفه بضد ما هو عليه لاعتقاده ذلك في نفسه واعتقاد من اعتقد ذلك فيه
قال حكاية عن موسى عم فيما خاطب به السامري وانظر الى الهك الذي ظلت عليه عاكفا ولم يرد الهه في الحقيقة
الذي يجب عن فعل وانما اراد الهه في اعتقاده وقال حسان بن ثابت يرد على ابي سفيان فيما هجا
به النبي صلى الله عليه وآله اتهجوه ولست له بند فشركما لخيركما الفداء ولم يكن في النبي شر ولا كان صلوات
الله عليه شريا حاشاه من ذلك وانما اراد حسان عليه ما اورده من لفظ الدعاء في البيت الذي
اثبتناه عنه ما قدمناه من تعلق الصفة باعتقاد المخاطب وتقديرها على ما يحكي من اعتقاد
المخاطب في ذلك حسبما شرحناه ومن معنى ذلك قوله تعالى اذلك خير نزلا ام شجرة الزقوم على حال
ونظائر ذلك كثيرة فاما قول السائل ان امير المومنين عم سئل عما لا الهم به من شر منه والتمحيصة
مع انه تعالى لا يفعله فالوجه فيه على خلاف ما ظنه وهو انه انما يسئل الله ان يفعل بخلقه شر او لا
ان يصب عليهم شرا لكن انه سئله التخلية بين الاشرار من خلقه وبينهم عقوبة لهم وامتحانا وسئله
ايضا ان لا يعصمهم من فتنة الظالمين عاقبة منه لهم بما يستحقون به العذاب المهين ونظير ذلك
في معناه قوله تعالى واذ تاذن ربك ليبعثن عليهم الى يوم القيمة من يسومهم سوء العذاب وقوله انا
ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا وقوله تعالى عز وجل وكذلك جعلنا في كل قرية اكابر مجرميها
ليمكروا فيها ولم يرد بذلك البعثة التي هي بعثة الرسل ولا الامر بذلك والترتيب فيه وانما اراد
التخلية والتمكين وترك الحيلولة بينهم وبين المذكورين وهذا بين والله المحمود المسئلة السابعة وسئل
فقال اذا كان الله تعالى لا يعلم هيئته ولا يحوى ولا يدرك كيفيته ولا يشبه خلقه ولا تحله الاوهام و
الخواطر ولا يحويه مكان ولا يحيط به ولا ان يكيف صدر الامر والنهي عنه الى الحجج وكيفية
ذلك هذا سؤال السائل بالفاظه مع اختلالها وفسادها الجواب وبالله التوفيق ان الله
تعالى عن ان يكون له هيئة او كيفية او يشبه شيئا من خلقه او يتصور في الاوهام او يصح حصوله في

على الصحة لاحد بباله ويتعالى بقطاعه عن المكان والزمان ووصول الامر منه والنهي الى الحجج والسفراء
ثابت معقول ولا يشتبه معناه على الاولياء وهو ان يحدث سبحانه كلاما في محل يقوم به الكلام
كالهواء وغيره من الاجسام يخاطب به الموهل للرسالة ويدل على انه كلامه سبحانه دون من سواه
بانه لا يقدر عليها احد من الخلق على حال فيعلم المخاطب بذلك انه كلام الله لما قد ثبت في
العقول من حكمته تعالى وانه لا يلبس على العباد ولا يقصد كذبا عليه ولا يفعل فعلا لا برهان
ونظير ذلك ارساله لموسى عم وكلامه اياه ووحيه اليه في البعثة له والارسال فاحدث كلاما
في الشجرة التي رام موسى عم منها اقتباس النار او فيما يتصل بالشجرة من الهواء ودله على انه كلام
سبحانه من سواه بجعل يده بيضاء من غير سوء وقلب عصاه ثعبانا لما يسعى في الحال فعلم موسى عم
بهذين المعجزين ان المتكلم له اذ ذاك هو الله جل اسمه الذي لا يقدر على مثل صنعه باليد والعصا
احد من الخلق ثم قد يكون الكلام من الله تعالى في بعض الارسال بخطا بالملك لنفسه من غير واسطة
بينه وبينه من السفراء ويكون بخطاب ملك يتوسط في السفارة بينه وبين المبعوث من البشر
ويعضد كلامهم ذلك بمثل ما عضد كلامه لموسى عم من الايات وهذا بين لا اشكال فيه والمنة
لله تعالى المسئلة الثامنة وسئل وقال قد ورد الخبر ان النبي صلى الله عليه وآله قال ما منا الا من هم او عصى الا
يحيى بن زكريا فانه ما هم ولا عصى قال وقد سماه الله سيدا ولم يسم غيره كذلك والحصور واذا صح ذلك
فهو خير الانبياء عم الجواب وبالله التوفيق ان هذا الخبر غير ثابت عن النبي صلى الله عليه وآله ولو ثبت لما وجب ان
يكون يحيى افضل الانبياء اذ كان من هم او عصى قد ينيب تكاليفه على من لم يهم ولم يعص ويكون
طاعاته وقربه اكثر واعماله اشق واكثر صلاحا للخلق وانفع للسماء وهذا لانبياء ومعاصيهم على
مذهب من جوز ذلك عليهم من اهل العدل صغائر مغفورة فاما وصف الله تعالى بانه سيدا فذلك
ايضا مما لا يوجب تفضيله على الانبياء عم لانه لم يوصف بالسيادة والفضل عليهم وانما وصف بها
في وقته ومن على اتباعه واهل عصره وذلك غير مقتض لسيادة النبيين وتقدمه في الفضل على كافة
المرسلين عم حسبما ذكرناه المسئلة التاسعة وسئل عن قوله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول

له كن فيكون فيسمى المعدوم شيئا والمعدوم ليس بشيء ويخاطب المعدوم والخطاب لا يكون الا الموجود
الجواب وبالله التوفيق ان العرب تطلق على المعدوم ما لا يستحقه من السمة الا الحقيقة الا
عند الوجود توسعا ومجازا الا ترى انهم يقولون فلان مستطيع الحج فيطلقون على ما لم يقع من
الفعل الذي اذا وجد كان حجا اسم الحج ويقولون يريد في هذه السنة الجهاد فيسمون ما لم يقع
بالجهاد وهو لا يستحق السمة بذلك الا بعد الوجود ويريد في نفسه خصومة عمرو وصلح خالد وخطاب
عبد الله ومناظرة بكر فالخصومة والصلح والخطاب والمناظرة لا يكون في الحقيقة الا افعال موجودة
وقد اطلقوا عليها السمة قبل الوجود في حال عدمها وقبل كونها على ما وصفناه وقد قال الله تعالى
مخبرا عن المسيح عم انه قال ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد فسماه رسولا قبل وجوده والرسول
لا يكون رسولا في حال عدمه ولا يستحق هذه السمة الا بعد وجوده وبعثته فاما قوله ان الخطاب لا يتوجه
الا الى موجود ولا يصح توجهه الى المعدوم فالامر كذلك ولم يخبر الله تعالى انه خاطب معدوما ولا كلم غير موجود
وانما اخبر ان الافعال غير متعذرة عليه وانه متى اراد ايجاد شيء منها وجد كما اراد والعرب تتوسع بمثل
ذلك في الكلام فيقول القائل منهم في الخبر عمن يريد ذكره باتساع القدرة ونفوذ الامر وقوله السلطان
فلان اذا اراد شيئا فقال له كن كان وهو لا يقصد بذلك الخبر عن كلامه للمعدوم وانما يخبر عن
قدرته وتيسر الامر عليه حسبما بيناه المسئلة العاشرة وسئل عن قوله تعالى لمن الملك اليوم فقال
هذا الخطاب منه للمعدوم لانه يقوله عند فناء الخلق ثم يجيب نفسه فيقول لله الواحد القهار وكلام
المعدوم سفه لا يقع من حكيم وجوابه لنفسه عن سؤاله المعدوم او تقريره اياه خلاف الحكمة في العقول
الجواب وبالله التوفيق ان الاية غير متضمنة الخبر عن خطاب معدوم ولا تقرير لغير موجود بل فيها
ما يوضح الخبر عن تقرير الموجود وهو قوله عز وجل لينذر يوم التلاق يوم هم بارزون لا يخفى
على الله منهم شيء ويوم التلاق يوم الحشر عند التقاء الارواح والاجساد وتلاقي الخلق الاجتماع في
الصعيد الواحد وقوله يوم هم بارزون يؤكد ذلك اذ كان البروز لا يكون للموجود والمعدوم
لا يوصف بظهور ولا بروز فدل ذلك على ان قوله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار خطاب

الموجود وتقرير للعاقل ثابت العين غير معدوم ثم ليس في الاية ان الله تعالى هو القائل ذلك فيحتمل
قول غير مضاف الى قائل بعينه فيحتمل ان يكون القائل ملكا امره الله بالنداء فاجابه اهل الموقف
ويحتمل ان يكون الله تعالى هو القائل مقررا غير مستخبر والمجيبون هم البشر المبعوثون والملائكة
الحاضرون والجميع مع الجان وسائر المكلفين غير انه ليس في ظاهر الاية ولا باطنها ما يدل على ان
الكلام للمعدوم على ما ظنه السائل واقدم على القول من غير بصيرة ولا يقين ووجه اخر وهو ان قوله
جل وعز لمن الملك اليوم يفيد وقوعه في حال امر الاية دون المستقبل الا ترى الى قوله لينذر
يوم التلاق يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء لمن الملك اليوم يعني اليوم الذي
تقدم ذكره ثم قال لله الواحد القهار فكان قوله لمن الملك تنبيها على ان الملك لله تعالى وحده
في ملكه ولم يقصد به الى التقرير ولا الاستخبار وقوله لله الواحد القهار تاكيد للتنبيه والدلالة على
تفرده تعالى بالملك دون من سواه ويكون تقدير الاية قول القائل يوم كذا وكذا الملك لفلان الامير
اليوم المذكور وليس هو لفلان او فلان ولم يقصد بذلك تقريرا ولا استخبارا ولا اضمارا وانما
قصد الدلالة على حال المذكور في اليوم الموصوف وهذا ما لا شبهة فيه ولله المحمود المسئلة الحادية
عشر وسئل عن كلام الله تعالى لموسى عليه السلام باي شيء كان ذلك وقد علمنا ان النطق
لا يخرج من مكيف تعالى الله عن ذلك فما هذا النطق وما ورد فيه الجواب وبالله التوفيق
ان الله تعالى كلم موسى عم بان فعل كلاما في الشجرة سمعه منها او في الهواء المتصل به والكلام
غير محتاج الى غير كيفية المتكلم وانما يحتاج الى محل يقوم به سواء كان لفاعله كيفية ام لم يكن وكذلك
ما عدا الكلام من الاعراض كلها يحتاج الى محل يقوم به ولا يفتقر في صحة الفعل لها الى كيفية ولا ذلك
من حده وحقيقته ولا من شرط كونه فاعلا بل حقيقة الفاعل خروج مقدوره الى الوجود
هو معناه وكل فاعل خارج مقدوره الى الوجود فكل خارج مقدوره الى الوجود فهو فاعل فاما
كون الشيء جسما او جوهرا فليس من حدود الفاعلين ولا من حقائقهم ولا شرطهم حسبما ذكرناه
والذي يدل على ذلك انه قد عرف الفاعل فاعلا من لا يعرفه جسما ولا جوهرا ولا عرضا

ويعرف الجسم جسما والجوهر جوهرا من لا يعتقده فاعلا ولا يعلمه كذلك ولا يجوز الفعلية منه فيعلم ان المتكلم لا يحتاج في كونه متكلما الى كيفية او كان معنى التكلم وحقيقته من فعل الكلام بدلالة ان كل من عرف شيئا فاعلا للكلام عرفه متكلما وكل من عرفه متكلما علمه فاعلا للكلام ومن اشتبه عليه الامر في فعله للكلام اشتبه في كونه متكلما وهذا واضح لمن تامله انشاء الله فاما الوصف للكلام لله تعالى بانه نطق فمنكر من القول ولا يجوز وصف الباري تعالى بالنطق وان وصف بالكلام اذ ليس معنى النطق معنى الكلام بل هما مختلفان في لسان العرب غير متفقين اذ كان المتكلم عندهم من فعل الكلام على ما بيناه والناطق ما كانت له اصوات يختص بالته المبنية في جملة جسمه وان لم تكن تلك الاصوات كلاما مفهوما على ما ذكرناه ولو لم يكن به شرع ولا تضمنه القران ولا اطلقه احد من ائمة اهل الايمان لكفى فكيف والقول فيه ما ذكرناه المسئلة الثانية عشر وسئل فقال ان قال المخالف اوجدونا النص على علي عم في القران وان النص اوجب من الاختيار بدليل عقل وشرع وبطلان الخبر المروي في الاستخلاف على الصلوة وانه لو صح لم يجب خلافه به وهذه ثلث مسائل متباينات في المعاني والالفاظ وقد امليت في كل واحدة كلاما محفوظا عند اصحابنا واوضحت منها ما يحتاج اليه المسترشد من البيان فانا ارسم في كل واحدة منها من القول كافيه في هذا المكان انشاء الله فصل اما قولهم اوجدونا النص على امير المؤمنين عم في القران فانا نقول ان ذلك ثابت في مجمله دون التفصيل منه والظاهر الذي يخرج عن الاحتمال ولو كان ظاهرا في القران على التفصيل والبيان لما وقع فيه تنازع واختلاف وليس بعدوه في المحتمل من الكلام بمانع من قيام الحجة به على الانام كما كان النص على رسول الله بالنبوة والبشارة به في مجمل الكلام كلام الله سبحانه من التورية والانجيل ولم يك ذلك مانعا من قيام الحجة به على الانام وكما ثبت عند المخالف لنا امامة ائمته وان لم يكن عليها نص جلي من القران وثبت انهم في الجنة على قولهم بالنص عن النبي م وان لم يكن ذلك موجودا في نصوص القران وكما ثبت النص على النصاب في المال الذي يزكوا فيه الزكوة ومعرفة الصلوة وكيفيتها وصفة الصيام ومناسك

الحج وان لم يكن ذلك كله منصوصا في ظاهر القران وثبت معجزات الرسول عم وقامت حجتها على الخلق وان لم يكن منصوصة في ظاهر القران فكذلك ثبت امامة امير المؤمنين عم بالنص من الرسول صلعم وان لم يكن ذلك موجودا في صريح القران فصل من المواضع التي ثبت فيها النص على امامة امير المؤمنين عم من مجمل القران قوله يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ففرض طاعة اولياء الامر كفرض طاعة نفسه ونبيه صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عم من اولياء الامر بغير اشكال اذ كان للناس في هذه الاية اقوال احدها ان اولياء الامر العلماء والثاني هم امراء السرايا والثالث انهم الائمة للانام وقد حصل لامير المؤمنين عم جميع هذه الاوصاف وكان من جملة العلماء باتفاق وكان من وجوه امراء سرايا النبي م بغير اختلاف وكانت له الامامة في حال على الاجتماع في ذلك وعدم التنازع فيه بين جمهور العلماء فوجب ان يكون معنيا بالاية على ما بيناه واذا كانت الاية مفيدة لفرض طاعته على حسب فادتها طاعة النبي م ثبت بذلك امامته في تنزيل القران فصل ومن ذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وقد ثبت ان المنادى به غير المنادى اليه وان المامور بالاتباع غير المدعو الى اتباعه ودل ذلك على ان المؤمنين المامورين باتباع الصادقين ليسوا هم الامة باجمعها وانما هم طوائف منها وان المامور باتباعه غير المامور بالاتباع ولا بد من تمييز الفريقين بالنص والا وقع الالتباس وكان فيه تكليف ما لا يطاق فلما بحثنا عن المامور باتباعه وجدنا القران دالا عليه بقوله تعالى ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة واتى الزكوة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين الباس اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون فذكر سبحانه خصالا تقتضي لصاحبها بمجموعها التصديق والصدق ودل على انه عنى بالصادقين الذين امرنا باتباعهم من جمع الخلال التي عددناها دون غيره وصح بذلك التمييز بين المامور بالاتباع والمدعو الى اتباعه ولم نجد احدا كملت له

هذه الخصال المذكورة في القران من اصحاب النبي عم سوى امير المؤمنين عم بتواتر الاخبار ودلائل معاني القران الا ترى انه من اعظم من امن بالله واليوم الاخر واعلمهم وانهم قدما اذ كان اولهم ايمانا وكان مشهودا له بالايمان بالله واليوم الاخر والملئكة والكتاب والنبيين وكان عم ممن اتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب وقد شهد بذلك له القران في قوله تعالى ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا فكان المعني بذلك في هذه الاية على اتفاق العلماء بتاويل القران وكان ممن اقام الصلوة واتى الزكوة وقد نطق القران فيه بذلك على الخصوص والافراد حيث يقول سبحانه انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون وكانت هذه الاية على ما جاء به الثبت في تفسير القران وطابق اللفظ الايتين معا على البيان وكان من الموفين لله بالعهد اذ لم يول الدبر في حرب قط ولا انهزم في مقام من المقامات عن الاعداء ولا عصى نبي الله في شيء ولا افرط في عهد له عليه وعقد على حال وكان من الصابرين في البأساء والضراء وحين الباس بظاهر شجاعته وثبوته في كل هول من غير جزع ولا خور معروف له على حال وليس يمكن القطع باجتماع هذه الخلال لاحد سواه من الصحابة وغيرهم من الناس فثبت انه الذي عناه الله بقوله وكونوا مع الصادقين وهذا نص على فرض اتباعه والطاعة والائتمام به في الدين من معنى المنزل في القران فصل ومن ذلك قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون فواجر الله سبحانه اضافهم الى عينهم بالكناية وجعل علامة المنادى اليه ايتاءه الزكوة في حال الركوع بقوله سبحانه ويؤتون الزكوة وهم راكعون ولا خلاف عند اهل اللغة ان قول القائل جائني زيد وهو راكب يفيد معاد قوله جائني زيد راكبا وجائني زيد في حال ركوبه ورايت عمرا قائما ورايته في حال قيامه كل واحد من هذه الالفاظ يقوم مقام صاحبه ويفيد مفاده واذا ثبت ان الولاء في هذه الاية واجب لمن اتى الزكوة في ركوعه ولم يدع احد من اهل القبلة لاحد انه اتى الزكوة في حال ركوعه سوى امير المؤمنين عم وجب

انه المعني بقوله والذين امنوا ولذا ثبت ولايته حسب ولاية الله ورسوله وجبت له بذلك الامامة اذ كانت ولاية الله ورسوله للخلق انما هي فرض الطاعة التي لا تجب الا لمن هذا كان في معنى الاية عن اطالة خطب يتشعب به الكلام فصل مع ان الولاية في اللغة وان كانت تكون بمعنى المودة فانها في هذا الموضع غير متوجه الا الى معنى فرض الطاعة لان قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله يجري مجرى قوله لا ولي لكم الا الله فصح ان يقصد بالولاية ههنا المحبة والمودة لانه قد اخبر في اية اخرى ان المؤمنين بعضهم اولياء بعض فدل على ان الولاية في هذه الاية خاصة لامير المؤمنين عم بمعنى يزيد على المحبة ولا وجه لما زاد على معنى المودة الا ما ذكرناه من فرض الطاعة المقتضي لصاحبه من الخلق المتقدم بالامامة على من عداه من الانام وفي هذا القدر مع ايجازه غنى عما سواه في الابانة عما ذكرناه من تضمن الاية النص على امير المؤمنين عم بالامامة حسب ما قدمناه فصل وقد اشتبه على ضعفة من مخالفينا اختصاص امير المؤمنين عم بالولاية المذكورة في القران لظاهر لفظ العموم في قوله والذين امنوا فانكروا لذلك ان يكون المعني بها امير المؤمنين وهو واحد بعد ننه منهم عن اللغة اذا كانت قد اتت بمثله في مواضع كثيرة من القران كقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وهو لفظ عموم خص بالباري وحده تعالى وكذلك قوله انا ارسلنا نوحا الى قومه وقوله عز وجل والسماء بنيناها بايد وقوله ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم وقوله يا ايها الرسل كلوا من الطيبات والمخاطب به رسول واحد وقوله يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن فواجهه تعالى بلفظ التوحيد ثم اتبع الكلام بلفظ الجمع والمفسرون في قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس ان الناس ههنا واحد وقالوا في قوله تعالى ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون نزلت في واحد بعينه نادى النبي فقال يا محمد ان مدحي زين وان شتمي شين وقد حكى مخالفونا على انفسهم في هذا الباب حكاية باضطرد ذلك لقولهم ان المعني بقوله والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون نزلت في واحد بعينه وهو ابو بكر بن ابي قحافة على قولهم فكيف جاز ان يعبر عن الي

ابي بكر بلفظ الجماعة وقد ان يعبر عن امير المؤمنين بذلك لولا الحين فالحذ لان نعوذ بالله
من عدم التوفيق فصل والجواب عن مسئلتهم من ابي صار النص اولى من الاختيار فانه كان
لان من شرطه ان يكون الافضل عند الله والاعلم الاشجع الاصلح وذلك مما لا يعلم المستحق له على
التعيين بالعقل ولا بالحس فثبت انه لا طريق اليه الا بالنص من العالم بالسرائر والتوفيق منه
عليه وايضا فان الامام يجب ان يكون معصوما كعصمة النبي صلعم ولا طريق الى العلم بالعصمة الا من
جهة النص من صادق عن الله او علم معجز خارق العادة وايضا فان الاختيار طريقه السمع دون
العقول وليس في الشرع فرض الاختيار ولا اباحته فبطلت الدعوى له في الامامة وفي بطلانه ثبوت
النص والتوفيق فصل والجواب عن سؤالهم في الخبر المروي عن النبي صلعم انه استخلف ابا بكر على
الصلوة فان ذلك من اخبار الاحاد التي لا توجب علما ولا عملا وما كان هذا سبيله لم يثبت به حجة
في الدين ولان الخبر بذلك جاء مختلفا في لفظه ومعناه اختلافا يتنافى والقصة واحدة
فدل على فساده بموجب ما ذكرناه ولانهم قد رووا عن النبي صلعم رواية لا تنازع فيها انه قال يؤمكم
اقرؤكم للقرآن فان استووا في القرآن فافقهكم في الدين ولم يكن ابو بكر اقرأ الصحابة للقرآن
لما رووه من قوله صلعم اقضاكم علي واعلمكم بالحلال والحرام معاذ وافرضكم زيد ولو
كان الامر على ما ذكرناه لم يجز ان يبين صلعم في امامة الصلوة سنة ثم يخالفها الى غيرها مما تضمنته القرآن
من قول نبي الله وما اريد ان اخالفكم الى ما انهيكم عنه وهكذا اجرت سنة الانبياء ثم لم يختلفوا
فيها بل اتفقوا عليها من غير اختلاف فصل ولو ثبت ان النبي صلعم امره بالصلوة على ما ادعاه
اهل الخلاف لما وجب بذلك الاستخلاف في مقام النبوة ولا نص عليه بالامامة الكبرى لان استخلافه
على الصلوة دليل على دعويهم الاستخلاف في الامامة من عقل ولا عادة ولا شرع ولان
قد استخلف رسول الله صلعم ابن مكتوم على الصلوة بالمدينة ولم يكن ذلك دليلا على استخلافه
في الانام وقد امر رسول الله صلعم عمرو بن العاص على ابي بكر وعمر وابي عبيدة الجراح وغيرهم من
المهاجرين الاولين واستخلفه عليهم في الحرب والصلوة ولم يكن ذلك دليل على استخلافه في الامامة

العظمى

العظمى على الانام واستخلف عمر بن الخطاب صهيبا مولاه على الصلوة بالمسلمين في مدة ايام الشورى
ولم يكن في ذلك دليل على استخلافه في مقامه على الانام هذا وهم انفسهم يروون النبي صلعم انه
قال صلوا خلف كل بر وفاجر فاباح الصلوة خلف الفجار وما اباح الامة جواز ان يتولى
فعله فلا يكون في تقديمه رجلا للصلوة بالناس دليلا على بره وطهارته فضلا ان يكون
فيه دليل على امامة الانام مع انهم قد ناقضوا فيما اعتقدوه فرووه مثل الاخبار وفرووا ان
النبي صلعم قال يؤمكم خياركم فوجب بهذا القول ان يكون الامام خيرا من المأموم ورووا ان
ابا بكر قال وليتكم ولست بخيركم فنفى ان يكون خيرا من رعيته وذلك مبطل روايتهم عن
النبي صلعم انه قدمه للصلوة وكذلك ابطل على انه خيرهم واذا اختلفت احاديثهم في هذا المعنى و
تضادت اقوالهم فيه على ما بيناه سقط التعلق في الاحتجاج منهم بالصلوة على ما شرحناه وقد
افردت في مسئلة الصلوة المنسوبة الى ابي بكر كتابا استقصيت الكلام فيه وشرحت وجوه
القول في معناه فمن ظفر به اغناه في هذا الباب عما سواه المسئلة الثالثة عشر وسئل
ايضا صاحب المسائل فقال ما العلة التي قسم امير المؤمنين صلعم الغنائم بصفين ولم يقسمها بالبصرة
والطائفتان في فعلهما سواء بل اهل الجمل اعظم بنكثهم بعد اقرارهم وشبهتهم معاوية اقوى لطلبه
بثار عثمان وهو وليه وابن عمه الجواب وبالله التوفيق الامر على خلاف ما ظنه السائل ولم
يختلف حكم امير المؤمنين صلعم في الفريقين ولم يقسم من غنائم الطائفتين الا ما حوته عساكرهم
دون ما سواه ولم يبح اتباع مدبر من الفريقين ولا اجهاز على جريح من الفئتين ومن ظن
انه خالف بين حكميهما فقد ظن باطلا على ما ذكرناه فصل فاما الشبهة التي قويت عند
السائل فضعيفة جدا اذ ليس لمعوية ولاية في دم عثمان مع ولده فان ادعى لطلحة والزبير مثله
تتساوى الدعوتان مع انه لم يسوّل امير المؤمنين صلعم قتل عثمان فتكون لاحد من الناس
مطالبته بذلك ولو تولاه لكان المطالب به مبطلا لانه يكون مطالبا بما يلزم المبطل وقد
قال رسول الله صلعم علي مع الحق والحق مع علي اللهم ادر الحق مع علي حيث ما دار وقال صلعم اللهم

والِ من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله فاي شبهة مع هذا في
جواز قتال امير المؤمنين صلعم المسئلة الرابعة عشر قال السائل دليلا رسول الله صلعم مقدما
للرجلين اعني ابا بكر وعمر لغير شرف كان لهما في الجاهلية ولا كثرة عشيرة وظاهر شجاعة ثم
صانهما وعظمهما حتى تم لهما جهد من الشبهة ما تم لكبرهما كان في نفوس الناس فرضاهما كان ما فيه
ورسول الله صلعم يعلم ذلك منهما وتقديمهما على علم بما ارتدا بعده وجعلهما الحد على ما كان منهما وقد
كان يسمع الرسول لما علم نفاقهما اطراحهما ولان لا يتزوج منهما الجواب وبالله التوفيق واقول ان
هذا السؤال مختلط غير مخلص وقد جمع صاحبه شيئا في موضع من المواضع فجعله في غيره والذي يقول
القوم في تقديم الناس ابا بكر ولم يكن من اشرف العرب نسبا ولا اكثرهم عشيرة ولا اوفرهم مالا انهم
دعوا على ان ذلك انما كان لفضل وجدوه له في الدين فاما تقديم رسول الله من قدم فليس بمحل الشبهة
على انه لم يفعل ذلك لشرف النسب وعن العشيرة او المال فخلط السائل بين علل التقديمين واسبابهما و
تحقيق السؤال ان يقولوا لو قدم رسول الله صلعم الرجلين ان قدمهما على علم بفضلهما وذريتهما ان قدمهما
وهو شاك في ذلك او متيقن ضده منهما ونقيضه الجواب ايضا عن ذلك انا لا نسلم للقوم ان النبي صلعم
قدم الرجلين تقديما يدل على فضلهما في الدين ولا على علمه الا بما يقتضيه التدبير فيمن ظاهره الايمان و
النصرة له بالكلام فاما التقديم المبني عن منازل الثواب فلم يكن من رسول الله صلعم الا فيمن اطلعه
رسول الله صلعم على معينه من اهل الدين وقد قال الله جل اسمه ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك
وبينه عداوة كانه ولي حميم ولو قلنا ان النبي صلعم وضعهما بحيث يتحقق الشكوك في نيتهما والعرف بانهما
عداوة لكنا نقول مقالا واضحا عند اهل الاعتبار الا ترى انه صلعم منعهما من شريف المقام في الجهاد
ولم يأتمنهما على المبارزة والنزال وانه عزلهما بخيبر للقتال وانكشف عنهما من سوء الحال فيه ما حقق
ضعف بصائرهما في الجهاد فرد راية رسول الله صلعم وعن اهل الاسلام بما كان منهما في الانهزام فثبتا
في يوم احد وليال يوم حنين الادبار ولم يرهما اهلا لولاية في حيوته ولا امارة على طائفة من الامة
قبل وفاته وسلم الى ابي بكر عشر آيات من سورة برائة ليبلغ بها عهود المشركين فلا تجاوز الا من عند الله

الهي

النبي العظيم بمع ذلك وصرفه عن الاداء وتولى امير المؤمنين صلعم ذلك المقام وقلد عليهما تارة
عمرو بن العاص وتارة اخرى اسامة بن زيد مع كونه في عداد الاحداث وردهما عن تزويج فاطمة
عليها السلام ولم يرهما اهلا للمصاهرة بها ولما استنابة الناس في الاذى بعده اشار عليه
ممن صرف عنه وطالبهما فيها دايا ولما رات عائشة تقديم ابا بكر في الصلوة على نفر من اهل الاسلام
وعلم النبي صلعم بادر مستعجلا وهو من المرض والاضطراب الحال الداعية والرفاهية على ظهر حال حتى
عزله عن الصلوة ولم يرضه لذلك المقام في امثال ما ذكرناه مما يطول بتفصيله الكلام فاي
تقديم كان منه صلعم لهما في الدين يموه الامر فيه على المضاب لولا انهم اغمار فصل فاما علم
رسول الله صلعم بباطنهما في الاعتقاد فان اصحابنا قد اجابوا عن ذلك بثلاثة اجوبة احدها ان قالوا
لم يكن صلعم عالما بباطنهما في ذلك لان الله تعالى ستره عنه كما ستر بواطن غيرهما من الناس فقال تعالى
ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم والثاني ان الامر مشتبه في هذا الباب جائز
ان يكون الله تعالى اطلعه على بواطنهما فعرفه حق المعرفة وجائز ان يكون ستره عنه وليس على احد
الامرين دليل والثالث انه صلعم قد كان يعرف باطنهما على القطع والثبات والقول بانهما كانا على
حقيقة الايمان او النفاق مما يختلف فيه اصحابنا ايضا فمنهم من يقطع على سلامة باطنهما في اول الامر
ومنهم من يقف في ذلك ومنهم من يقطع على خبث سرائرهما في الدين ومنهم اصحاب الموافاة
من اهل الامامة ومعهم بذلك دلائل عقلية وسمعية معا على الانفاق وليس يمكن المخالف التعلق
بفعل من رسول الله صلعم يضاد القول الذي حكيناه عن اصحاب الموافاة والمدعي على النبي صلعم
الاجلال لهما والاعظام مقتصر على الدعوى على ذلك بغير برهان فلا وجه للتشاغل بالكلام على وجوه
افعال لم تثبت بحجة عقل ولا خبر معلوم ولا حجة كتاب فصل فاما تزويج النبي صلعم بابنتيهما فغير
مضاد للقول بعلمه من باطنهما ما ذكرته الامامية من اصحاب الموافاة لانه صلعم قد تزوج بنات الناس وفيهن
والكفار كما تزوج بسلمة وكان ابوها مشركا ومات على الصلاح وتزوج برملة بنت ابي سفيان
قبل الهجرة وكان ابوها اذ ذاك اكبر رؤس الكفار وصاحبهم وبالنبي صلعم في مقام بعد مقام

بصفية بنت حيي بن اخطب بعد ما اعتقها وقد قتل اباها على الكفر والضلال فاي شبهة تدخل على اهل
الاسلام بمواطي ازواج النبي صلعم واخوتهم واقاربهم مع ما ذكرناه وفي هذا القدر كفاية ومغني في هذا الباب
ان شاء الله. المسألة الخامسة عشرة وسئل ايضا عن تزويج امير المؤمنين ابنته ام كلثوم عمر بن الخطاب وقد
عرف خلافه وكفره وقول الشيعة انه رد امرها الى العباس يدل على انه كان يرى تزويجها في الشريعة
انه لو لم يجز لما ساغ له التوكيل فيه قال السائل وان كان عمر مسلما فلم امتنع على من مناكحته ثم جعل امر ذلك
الى العباس وبالله التوفيق ان المناكحة على ظاهر الاسلام دون حقائق الايمان والرجل المذكور وان كان
يجحد النص ودفع الحق قد خرج عن الايمان فلم يخرج عن الاسلام لاقراره بالله ورسوله واعترافه
بالصلوة والصيام والزكوة والحج اذا كان مسلما بما ذكرناه جازت مناكحته في حكم الشريعة وليس تبيح
كراهة مناكحة من تزويج مناكحته للاجماع على جواز مناكحة الفاسقين من اهل القبلة لفسقهم على ان الديانة
وقد ورد عن اهل البيت كراهة مناكحة شارب الخمر منكر مسكر وقالوا من زوج ابنته شارب خمر
فكانما قادها الى الزنا ولا خلاف انه انعقد عليها لشارب خمر على سبيل التحريم ان العقد ماض وان
كان مكروها وقد سقط شبهة الخصم في تزويج امير المؤمنين عمر بن الخطاب وما ورد في توكيل
العباس في ذلك وتوهم به المناقضة فيه والتضاد. فصل وقد قال بعض الشيعة انه عم فيما فعله
من ذلك مضطرا واعاجل الامر فيه الى العباس ولم يتول بنفسه ليدل بذلك على اضطراره اليه
فالضرورة تبيح ما يحظره الاختيار وهذا ايضا يسقط شبهة الخصم التي تعلق بها. فصل وفي القرآن
المناكحة الضال قد وجبت من الانبياء عم رضا ودعا ولم يمنع ذلك من ضلالهم ولا اوجب موالات
الانبياء لهم ولا دل على ولائهم الا ترى ان النبي صلعم انكح ابنته رجلين كافرين وهما عتبة بن ابي لهب وابي العاص
بن ربيع ولم يقتض ذلك ضلالهما ولا هدايتهما ولا منعت المناكحة بينهما من البراءة منهما في الدين وقد
قال الله تعالى مخبرا عن لوط عم هؤلاء بناتي هن اطهر لكم فعرض بناته على الكفار من قومه وقد دعا
الله في هلاكهم ولم يقتض ذلك بولايته لهم ولا منع من عداوتهم في الدين وقد اقر رسول الله على
المنافقين ولم يمنع ذلك من تباين الفريقين في الدين وهذا القدر كاف بمهمه في جواب ما سئل عنه السائل

ولي

ولي في هذه المسألة كتاب مفرد قد استقصيت الكلام فيه فمن وجده وتامله اغناه في معناه
عما سواه ان شاء الله وبالله التوفيق. المسألة السادسة عشرة وقال السائل اذا صح النص له بحديث الغدير
وكانت الانصار قد سمعت ذلك وعرفته فكيف دعت الى نفسها اتراها نسيت ذلك حين اجتمعت
على سعد بن عبادة ام عاندت نبيهم وما بالهم لما رأوا الامر خارجا عنهم الى قريش لم يدفعوا بالحق
ويظهروا ما ابطنوه او يرد الامر الى صاحبه ويمنعوا قريشا منه بذكر النص والاحتجاج به. الجواب
وبالله التوفيق ان الانصار لم تنس ذلك النص ولا جهلت معناه وانما اقدمت على طلب الامر و
الاستبداد به كما يقدم المسلم على ارتكاب محظور على غير الاستحلال به لدواعي تدعوه الى ذلك و
شهوات واستعجال لذات ومحبة التقدم في الدنيا ورياسات ولا يكون بفعله ذلك ناسيا الشرع
ولا جاهلا فيه. فصل فاما تركهم الاقرار بالنص عند خروج الامر عنهم فذلك لاسباب اقتضته
احدها طمعهم في نيله من بعد فلو اعترفوا بالنص لايسوا من الظفر به مع حصوله في المنصوص عليه
والثاني انهم كرهوا ان يظهروا ضلالهم فيما سبق منهم في ادعائه فامسكوا عن الاقرار بالحق لذلك
والثالث انهم اعتقدوا في الاقرار بالنص ظهور باطلهم في الدعوة الى انفسهم مع فوت ما يرجونه
من اخراج الامر عن قريش الى صاحبه ولا يكونوا حاح قد نالوا غرضا منهما والاعتراف بالنص اللهم
الا ان يريد الله عز وجل وليس كل احد يرى الرجوع في كل حال الى الحق فيطيع ما يسمعه ويعمل بما يرى
ذلك من يرتفع عنه دواعي الدنيا ولم تكن مرتفعة عن طائفة من الانصار فلذلك اقاموا على
ما كانوا عليه من الدفع للنص والانكار. فصل وقد قال بعض الشيعة ان الانصار لم تدعوا
الى انفسها التأمر على الامة وتقوم مقام في الخلافة وانما دعوا الى الامرة والتدبير مدة شغل
امير المؤمنين عم بالنبي صلعم وفراق قلبه للنظر في امر الامر من المصيبة به وهذا هو الظاهر في
فحواهم دعوتهم لقولهم منا امير ومنكم امير ولم يقولوا نحن الائمة والخلفاء ولا منا خليفة
ومنكم خليفة ولا منا امام ومنكم امام وهذا يسقط سؤال السائل ويبطل ما فرع عليه من الكلام
فصل وقد قال بعض الشيعة ان الذي منع عند فوت الامر لهم من الاعتراف بالنص و

الشهادة

به انهم كانوا في اول امرهم وطلبهم الرياسة قاصدين به غرضين احدهما ازالته عن المنصوص
عليه والثاني حوزه دون قريش فلما فاتهم احد الغرضين حصل لهم الآخر فلم يسعهم الاعتراف
بالنص لمناقضته احد الغرضين المذكورين ومناقضته الغرض الآخر بل من العقلاء والجوابان
الاولان اشبه بالاصل الذي قدمناه في الجواب عن طلبهم الامر واقرب ووضوحا عند ذوي العقول
في الدين واليهما اذهب وعليهما اعول دون الآخرين وان كانا مسقطين لاغراض الخصوم على كل
حال. المسألة السابعة عشرة وقال السائل اعترض ملحد فقال اذا قلتم ان الله تعالى كان وحده لا
شيء كان معه فالاشياء محدثة من اي شيء كانت فقلنا له مبتدعة لا من شيء فقال احدثها
معا او وجدنا كم انها لم تكن معا وانها احدثت شيئا بعد شيء وان قلتم احدثها في زمان بعد
زمان فقد صار معه شريك وهو في الزمان. الجواب وبالله التوفيق ان الله تعالى لم يزل واحدا
لا شيء معه ولا ثاني له فانه ابتدأ ما احدثه في غير زمان وليس يجب اذا احدث بعد الاول
حوادث ان يحدثها في زمان ولو فعل لها زمانا لما اوجب قدم الزمان اذ الزمان حركات الفلك
او ما يقوم مقامها مما هو يتجدد رماني التوقيت فمن اين يجب عند هذا الفيلسوف ان يكون
الزمان قديما اذ لم توجد الاشياء ضربة واحدة لولا انه لا يعقل معنى الزمان. فصل على انه
يقال لمن ظن ان الافعال لا تكون الا في زمان خبرونا عما بين الزمانين المتصلين
اهو زمان او غير زمان فان قالوا زمان احالوا بجعلهم بينهما فصلا والمسألة من غيرها
وان قالوا لا زمان بينهما اعترفوا بتقدير فعل لا في زمان وان ادعوا ان الزمان في شيء واحد
لا يتقدم بعضه بعضا اوجبوا ان يكون الموجود في سنة اربعمائة من الهجرة موجودا في عهد
ادم عم على الاستواء مستديما في عهد النبي صلعم وان زمان ادم عم هو زمان محمد وهذا تجاهل
المسألة الثامنة عشرة قال السائل خبرونا عن الفرق بين الزمان والدهر وقول الله عز وجل
هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا قال ونحن نقول ان الاشباح مخلوقة
وقديمة. الجواب عما تضمنه هذا الفصل من المسائل ان الزمان هو ما مضى شيئا معروفا

اليه

اليه كقولهم كان كذا في زمن ادم او زمان سليمان عم ونحو ذلك والدهر ما امتد من الاوقات
وطال ولم يضف الى شيء بعينه فالزمان على ما ذكرناه اقصر من الدهر والدهر اطول من الزمان
فصل ومعنى قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا قد اتى على
الانسان طائفة من الدهر وبعض الدهر لم يكن فيه شيئا مذكورا والحين على ما جاء به الاثر ستة
اشهر ومقدارها من الزمان قال الله تعالى تؤتي اكلها كل حين باذن ربها وهي تأتي بثمرها
في كل ستة اشهر ولسنا نقطع على ان الحين الذي كان اتى على الانسان هذا القدر بعينه وانما
بعينه وانما نجعل معنى الحين في الشرع وحكمه ما قدره الاثر على ما بيناه. فصل فاما قوله ان الاشباح
مخلوقة قديمة فهو بطلان وكلام متناقض اللهم الا ان يريد بذكر القديم تقدم الزمان الذي
لا ينافي الابتداء والحدوث فذلك مما يسلم به الكلام من التناقض الا انا لسنا نعلم ما اراد بقوله
الاشباح قديمة ومخلوقة ولا اطلعنا على ذلك فيكون كلامنا بحسبه والقول بان اشباحا
قديمة يمنع من المقام لم يثبت عن صادق عن الله سبحانه وتعالى ولم يعرف الا من كلام جهلة
من الغلاة وعامة لا معرفة لهم بمعاني الكلام. المسألة التاسعة عشرة وقال السائل خبرونا
عن الجنة والنار احلقا ام لا وعن الصور اي شيء هيئته من اي شيء خلقت. الجواب عن هذه
المسائل الثلث ان الجنة والنار مخلوقتان على ما جاء به الاثر عن النبي صلعم وهي ايضا مسكونتان
تسكنهما الملائكة الى يوم المآب فيسكنهما الانس والجان واما الصور فهو جمع صورة لا انه يقال
صورة وصور كما يقال في جمع السورة سورة وسور والمعنى في قوله تعالى ونفخ في الصور يريد
فيه احياء الصور من الجن والانس وكل مصور مات في الدنيا فجعل انشاء الحيوة فيها كالنفخ
في الجسم الذي يحركه فشبه الحيوة التي يكون فيها حركة الاجسام بالنمو بالريح التي تحرك فيما ما
جاورها من الاسلام. فصل فاما الريح فليس لها اصل خلقت منه مقطوع به وقد قيل انها
بخار الارض وما يتحلل من الاجسام بالاستحالة وهي اجسام لطافة شفافة تتحرك وتسكن
وتجتمع وتفترق وتسخن وتبرد وتلذ وتولم تقتضي بذلك الحس والمشاهدة ويستغني

بجمهوره

عن الاسئلة لان عليه المسألة العشرون قال السائل الامام عندنا مجمع على انه يعلم ما يكون فما بال
امير المؤمنين ع خرج الى المسجد وقد يعلم انه مقتول وقد يعرف قاتله والوقت والزمان وما بال
الحسين ع صار الى اهل الكوفة وقد علم انهم يخذلونه ولا ينصرونه وانه مقتول في سفرته تلك ولما
حصر وقد عرف ان الماء منه لو حفر على اذرع يسيرة لم يحفر واعان على نفسه حتى تلف عطشا
والحسن ع وادع معاوية وهو يعلم انه ينكث ولا يفي ويقتل شيعته الجواب وبالله التوفيق انه لا دليل على
ان الامام يعلم ما يكون باجماعنا ان الامر على خلاف ما قال وما اجمعت الشيعة قط على هذا القول
وانما اجماعهم ثابت على ان الامام يعلم الحكم في كل ما يكون دون ان يكون عالما باعيان ما يحدث
ويكون على التفصيل والتمييز وهذا يسقط الاصل الذي بنى عليه الاسئلة باجمعها فصل وليس
يمتنع ان يعلم الامام اعيان حوادث يكون باعلام الله تعالى له ذلك فاما القول بانه يعلم كل ما يكون
فلسنا نطلقه ولا نصوب قائله لدعوى فيه من غير حجة ولا بيان فصل والقول بان امير
المؤمنين كان يعلم قاتله والوقت الذي يقتل فيه فقد جاء الخبر متظاهرا انه كان يعلم في الجملة انه
مقتول وجاء ايضا بانه كان يعلم قاتله على التفصيل فاما علمه بوقت قتله فلم يات به اثر على
التحصيل ولو جاء به اثر لم يلزم فيه ما ظنه المستضعفون اذ كان لا يمتنع ان يتعبده بالصبر على
الشهادة والاستسلام للقتل ليبلغه بذلك من علو الدرجة ما لا يبلغه الا به ولعلمه تعالى بانه
يطيعه في ذلك طاعة لو كلفها سواه لم يؤدها ويكون في المعلوم من اللطف بهذا التكليف
لخلق من الناس ما لا يقوم مقامه غيره فلا يكون بذلك امير المؤمنين ع ملقيا بيده الى التهلكة
ولا معينا على نفسه معونة مستقبحة فصل فاما علم الحسين ع بان اهل الكوفة خاذلوه فلسنا
نقطع على ذلك اذ لا حجة عليه من عقل ولا سمع ولو كان عالما بذلك لكان الجواب عنه ما قدمناه
في الجواب عن علم امير المؤمنين ع بوقت قتله والمعرفة بقاتله كما ذكرناه فصل واما دعواه
علينا انا نقول ان الحسين ع كان عالما بموضع الماء وقادرا عليه فلسنا نقول ذلك ولا
جاء به خبر على حال وظاهر الحال التي كان عليها الحسين ع في طلب الماء والاجتهاد فيه يقضي
بخلافه

بخلاف فيه ولو ثبت انه كان عالما بموضع الماء لم يمتنع في العقول ان يكون متعبدا بترك السعي
في طلب الماء من ذلك الموضع ومتعبدا بالتماس الماء من حيث كان ممنوعا منه حسبما ذكرناه في امير المؤمنين
عليه السلام غير ان ظاهر الحال بخلاف ذلك ما قدمناه فصل والكلام في علم الحسن ع بعاقبة حال
موادعته معاوية بخلاف ما تقدم وقد جاء الخبر بعلمه بذلك وكان شاهد الحال يقضي به غير انه دفع
به عن تعجيل قتله وتسليم اصحابه الى معوية وكان في ذلك لطف في مقامه الى حال مضيه و
لطف في بقاء كثير من شيعته واهله وولده ورفع لفساد في الدين هو اعظم من الفساد الذي حصل
عند هدنته وكان ع اعلم بما صنع لما ذكرناه وبينا الوجوه فيه وفصلناه المسألة الحادية والعشرون
وسئل عن قوله تعالى انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد قال
وهذه لام تأكيد فقد اوجب تعالى انه ينصرهم في الحالين جميعا في الدنيا والاخرة وهذا الحسين
بن علي ع حجة الله قتل مظلوما ولم ينصره احد والله تعالى غضب لناقة فاهلك الادميين وعلينا
وقد قتل وقتل بنوه واهل بيته وسبي الباقون منهم فامهل الله لهم ولم يظهر غضبه لنعرف
ما عنده في ذلك فما هو الجواب وبالله التوفيق ان الله وعد رسله والمؤمنين في الدنيا
والاخرة بالنصر فانجز وعده في الدنيا وهو منجز لهم وعدهم في الاخرة وليس النصر الذي وعدهم به
في الدنيا هو الدولة الدنياوية والاظفار لهم بخصومهم والتمليك لهم اياهم بالغلبة بالسيف والقهر
وانما هو ضمان لنصرتهم بالحجج البينات والبراهين القاهرات وقد فعل سبحانه ذلك بتأييد
الانبياء والرسل والحجج من بعدهم بالايات المعجزات واظهرهم على اعدائهم بالحجج البالغات و
خذل اعدائهم بالكشف عن ضعف ما اعتمدوه من الشبهات وفضحهم بذلك وكشف سرائرهم
وابدا منهم العورات وكذلك حال المؤمنين بالنصر لهم على اعدائهم اذ هم مؤيدون في الدين بالبينات
واعداؤهم مخذولون بالالتجاء الى الشبهات فاما ما وعدهم الله من النصر في الاخرة فانه الانتقام
لهم من الاعداء وحلول عقابهم به عن خالفهم من الخصماء وحميد العاقبة لهم بحلول دار الثواب
وذميم عاقبة اعدائهم بحصولهم في العذاب الدائم والعقاب الاليم الاترى الى قوله ولهم اللعنة ولهم

سوء الدار فاخبر سبحانه انه لا ينفع اعداء الرسل والمؤمنين معاذيرهم في القيامة لهم فيها اللعنة
وهي الطرد عن الخير والثواب والتبعيد لهم عن ذلك ولهم سوء الدار يعني العاقبة وهو خلودهم
في النار وهذا يبطل الشبهة في ان الحسين ع لم يوصل اليه الوعد بالنصر لانه قتل وقتل معه بنوه واهل
بيته واسر الباقون منهم اذ النصر المعني ما ذكرناه وليس في قتل الرسل في الدنيا وظفر اعدائهم
في الاولى وانكافوا(؟) بهم الاعلون بالحجة البالغون لهم بالبرهان والدلالة ويوم القيمة ينتصر الله لهم
لهم منهم بالنقمة الدائمة حسبما بيناه وقد قالت الامامية ان الله تعالى ينجز الوعد بالنصر للاولياء
قبل الاخرة عند قيام القائم والكرة التي وعد بها المؤمنين وهذا لا يمنع من تمام الظلم عليهم
حينا مع النصر لهم في العاقبة حسبما ذكرناه فصل فاما قوله ان الله غضب لناقة فاهلك
الادميين وهن عليهما(؟) فالغضب من الله تعالى لم يكن للناقة وانما كان لمعصية القوم له فيها وجرأتهم
على خلافه فيما امرهم به في معناها وقد عقرت على كل حال ونصر الله تعالى نبيه صالحا المخبر عليهم
لانه كان اخبرهم بتعجيل النقمة منه على عقر الناقة ولو كان النبي ع اخبر بذلك لتعجل لقاتله العذاب
ولما اخر عنهم العذاب المآب ولو علم الله تعالى ان تعجيل العذاب لقاتل الحسين ع من اللطف في
الدين مثل اللطف الذي كان في تعجيل العذاب لعاقر الناقة لعجله بتعجيل ذلك لكنه تعالى علم اختلاف
الحالين في الخلق وتباين الامرين في اللطف فدبر الجميع بحسب ما يقتضيه الحكمة في التدبير وهذه
اسئلة شديدة الضعف وشبهات ظاهرة الوهن والاضمحلال والله نسأله التوفيق المسألة
الثانية والعشرون قال السائل وما بال امير المؤمنين مع اعتقاده في عائشة وعلمه بنفاقها وخلافها
لم يطلقها عن الرسول ص ولم يردها الى الحجاب ولم يحل ناموسها وليس ذلك باعظم من قتل طلحة
والزبير ومن قتل من المسلمين في هذا المكان فصل الجواب ان المرأة لم يكن لها بالرسول ص
عصمة في الدين بعد الذي كان منها في الخلاف على امير المؤمنين ع وقد كان ما فرط منها في العداوة
مغنيا في انقطاع عصمتها من رسول الله ص عن احداث تطليق لها او ما يقوم مقام ذلك من الفعل
بل لم يكن لتطليقها معنى يصح قصده من العقلاء لان الطلاق انما يحصل به قطع العصمة الحاصلة
على

حليت
على المرأة النكاح لغير الازواج التي هي في حباله متقدم عقد النكاح وهذا اوقع الطلاق
بلغيره من الازواج على شرط الشرع في قضاء العدة او تركها لاختلاف الاحوال وقد حظر الله
تعالى نكاح ازواج النبي ص على من سواه ولم يبح ذلك بفرقة تقع بين من موت ولا طلاق فلا
معنى لايقاع الطلاق لهن في الحيوة ولا بعد الوفات اذ هن في الحالتين جميعا محبوسات عن نكاح
من سواه الا ترى ان فرقة الموت اوكد من فرقة الطلاق وهي مع ذلك مبيحة لازواجه
النكاح فيعلم انه لا معنى لايقاع الطلاق لمن لذلك ولا لقطع العصمة في الدين اذ هي ثابتة بالطلاق
مع الاتفاق والديانات فاما قوله لم يردها الى الحجاب ولم يحل ناموسها فلذلك فانه انما ردها
الى الحجاب لحراسة حكم الله في تحريمها على الناس وحظر نكاحها بعد النبي ص على كل حال ولم يكن
اعظاما لحقها ولا اجلالا لقدرها وانما كان اعظاما لحق النبي ص واجلالا لقدره وصيانة له
بعد الوفات ما صانه به في الحيوة وتمييزا له من كافة الخلق سواه بما ذكرناه ولا مقتضى الدين
سوى ذلك فيها امضاه ع كما امضى حكم الله سبحانه وتعالى في الرجلين الذين شركاها في الفتنة و
اتباعهما من البغاة لكن حكم الله سبحانه كان فيها ما صنعه ع وليس في ذلك اكرام لها ولا اجلال
في الدين على ما ذكرناه المسألة الثالثة والعشرون وسئل عن قوله تعالى واذ اسر النبي ص الى بعض
ازواجه حديثا وقال ما كان ذلك فصل الجواب عن ذلك انا لو قلنا ان نقطع الاخبار على السر
المذكور تكلف ساقطا عنا لما توجب حجة بذلك علينا اذ القران ناطق بانه سر النبي ص الى بعض
ازواجه ولم ينطق بانه شاع بعد الاستسرار به فلا عهدة علينا في العجز عن ذكره اذ لم يجعل لنا
سبيل الى علمه فصل مع انه قد جاء في حديث الشيعة عن جعفر بن محمد ع ان السر الذي كان من رسول
الله ص الى بعض ازواجه عائشة ان الله تعالى اوحى اليه ان يستخلف امير المؤمنين ع وانه قد صار
ذ(؟) لا يستعمله عاجلا لما في قلوب قريش لهم من البغضاء والحسد وانه خائف منه فتنة
عاجلة تضر بالدين وعاهدها ان تكتم ذلك ولا تبديه وتستره وتخفيه فنقضت عهده ص
سبحانه عليها في ذلك واذاعت سره الى حفصة وامرتها ان تعلم اباها ليعلم صاحبه ما اخذ القوم

لانفسهم ومحيا لواخ دنقض ما يثبته رسول الله لامير المؤمنين في حديث طويل له اسباب
مذكورة ففعلت ذلك حفظ واتفق القوم على عهد بينهم ان مات رسول الله لم يولوا
احدا من اهل بيته ولا يولوهم مقاما فاجتهدوا في تأخيرهم لا تقدم عليهم فاوحى الله الى
نبيه بذلك واعلمه ما صنع القوم وتعاهدوا عليه وان الامر لم يحسن فرأى الله تعالى الخلق
في اقفال النبي عائشة على ذلك وعرفها ما كان منها من اذاعة سره وطوى عنها الخبر بما علمه
من تمام امرهم لئلا يتعجل المسرة به ويلقيه الى ابيها فيتأكد طمع القوم فيما عزموا عليه فهو قوله
تعالى عرف بعضه واعرض عن بعض فالبعض الذي عرفه ما كان منها في الاذاعة والبعض الذي
اعرض عنه ذكر تمام امرهم وكان في الاية ما يؤذن بنبأ الرمة في سره ثم قولها له عليه السلام
انبأها بصنيعها من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير فصل والعامة تقول ان السر الذي
اسره النبي ص حلفه بما ربه القبطية في يوم عائشة منه وقد كانت حفصة اطلعت على ذلك
فاستكتمها رسول الله اياها فاذاعته وعلماء الامة مجمعون على اختلافهم ان هذه الاية نزلت
في عائشة وحفصة خاصة من بين الازواج فمن الذي قاله في الاية الفريقان المسئلة الرابعة
والعشرين قد اجمعا على ان الحجج احياء غير اموات يعون ويسمعون فهل هم في قبورهم فكيف
يكون الحي في القبر باقيا فصل والجواب انهم عندنا احياء في جنة من جنات الله عز وجل يبلغهم
السلام عليهم من بعيد ويسمعونه من مشاهدهم كما جاء الخبر بذلك مبينا على التفصيل وليسوا عندنا
في القبور حالين لا الثرى ساكنين وانما جاءت العبادة بالسعي الى مشاهدهم والمناجاة لهم عند
قبورهم امتحانا وتعبدا وجعل الثواب على السعي والاعظام للمواضع حلوها عند فراقهم دار التكليف
وانتقالهم الى دار الجزاء وقد تعبد الله الخلق بالحج الى البيت الحرام والسعي اليه من جميع البلاد والاقطار
وجعله بنيانا مقصودا ومقاما معظما محجوجا وانما كان الله عز وجل لا يحويه مكان ولا يكون الى
مكان اقرب من مكان فكذلك يحل مشاهد الائمة مزورة وقبورهم مقصودة وان لم يكن
ذواتهم لها مجاورة ولا اجسادهم فيها حالة المسئلة الخامسة والعشرين وسئل عن قوله تعالى
ولا

فلا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون وقال فيهم كيف يكون
الرزق لغير جسم وما صورة هذه الحيوة فانا مجمعون ان الجواهر لا تتلاشى فما الفرق في
الحيوة بين الكافر والمؤمن الجواب ان الرزق عندنا لا يكون الا للحيوان والحيوان عندنا ليسوا
بالاجسام بل هم ذوات اخرى في هذه الدار الى الاجساد وتعذر عليهم كثير من الافعال الا بها وصارت
الالة لهم في الافعال والاكتساب فان اغنوا عنها بعد الوفاة جاز ان يرزقوا مع عدمها رزقا يحصل لهم
به اللذات وان افترقا فالميلان الى الرزق لهم ح بحسبه في الدنيا على السواء فصل فاما قوله ما شئ
هذه الحيوة فالحيوة لا صورة لها الا انها عرض من الاعراض وهي تقوم بالذوات الفعالة دون
الاجساد التي يقوم بها حيوة الموجود الحيوة التي هي في شرط العلم والقدرة ونحوهما من الاعراض
فصل وقولنا انا مجمعون على ان الجواهر لا تتلاشى فليس ذلك كما ظن ولو كان الامر فيه ما توهم لم
يمتنع ان يوجد الحيوة لبعض الجواهر ويرفع من بعض كما توجد حيوة الله لبعض الاجسام وترفع عن
بعض على الاتفاق ولو تكامل الحيوة بعد النقلة من هذه الدار لم اهل الكفر والايمان لم
يفسد ذلك علينا اصلا في الدين وكانت الحيرة لاهل الايمان شرطا في وصول اللذات اليهم والحيوة
لاهل الكفر شرطا في وصول الالام اليهم ما بعدها المسئلة السادسة والعشرين فقال خبرني
عن قول الله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب فالوحي فهمناه فما
الحجاب وهل يقع الحجاب لاعلى محدود فكيف صورة الكلام فصل والجواب ان الوحي الذي عنا
الله تعالى في هذه الاية ما سمع الرسول بغير واسطة والمسموع من الحدود والحجاب هو الكلام الذي
تؤديه الوسائط الى الرسل والبشر من غيرهم والحجاب المعنى في هذه الاية هو الشئ الذي يستر
المتكلم عمن كلمه ويحول بينه وبين مشاهدته كالظاهر السائل لكنه اوصفناه من الرسل والوسائط
بين الخلق وبين الله تعالى وشبههم بالحجاب الذي يكون بين الانسان وبين غيره عند الكلام فيمنعه
من رؤيته ولا يرى المتكلم من اجله والعرب تستعير التشبيه والتمثيل ولا تفصح ذلك موضع الخفاء
اذ لو وضعته موضع الحقيقة لم تكن مستعيرة للامثال وقد قال الله عز اسمه وتلك الامثال نضربها

للناس وما يعقلها الا العالمون فصل فاما قوله كيف صورة الكلام فالكلام محال الا صورة له لانه
عرض لا يحتمل التاليف غير انا نريد اراد بالصورة الحقيقة فحقيقة الكلام عندنا اصوات المقطعة
ضربا من التقطيع يفيد المعاني التي نقصدها دون الاعراض وهو محتاج الى المحل يقوم به كحاجة غيره
من الاعراض وليس يكون المحل هو المتكلم بل المتكلم فاعل الكلام كما انه ليس يكون المتفضل محل التفضل
بل المتفضل فاعل التفضل بلا ارتياب المسئلة السابعة والعشرين وسئل عن قوله تعالى والارض
جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فقال ما اليمين وما القبضة فالجواب ان اليمين
في هذه الاية هي القدرة والقبضة هي الملك قال الشاعر (اذا ما راية رفعت لمجد) تلقاها
عرابة باليمين
بالقوة فاما شاهد الملك بالقبضة فقول القائل هذه الدار في قبضتي وهذا الغلام في قبضتي
يريد به في ملكي فكان المعنى في قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته والسموات
مطويات بيمينه يريد به انها مطويات بقدرته وليس المراد بالقدرة ههنا يعني من المعاني كالكون والحركة
والقدرة التي يقدر بها الحيوان وانما يريد به انها مطويات بكونه قادرا على ان يطويها كما يقول
القائل لي كذا وكذا قدرة وهو يعني انه قادر عليه اذ كان اكثر من يتكلم بهذا الكلام لا يقصد
الى اثبات معنى من المعاني قائم بالذات بل يقصد به ما ذكرناه المسئلة الثامنة والعشرين وسئل
عن قوله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ثم رايناهل نجوز ان
يغفر قتل العمد ويعفوا عن الخوارج على الائمة وان لم يجد الفوا في الاصول الجواب عن ذلك
ان كل معصية لله عز وجل تكون كفرا فهو شرك في حكم الشرع والدين وكل كافر فهو مشرك
من اسماء الدين دون اسماء اللغة فكل مشرك فهو كافر من اسماء الدين واللغة واذا كان الامر
على ما ذكرناه وجب القطع على وعيد الكفار باي ضرب من الكفر واقعوا لما ذكرنا من استحقاق
السمعة لهم بالشرك في حكم الدين والخوارج على ائمة العدل اذا استحلوا حربهم وعدوا بهم
بقتل المؤمنين من انصارهم فهم كفار بذلك وحكمهم حكم المشركين وقد دخلوا بذلك في الوعيد
من قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فصل فاما قتل العمد فهو
على ضربين

ضربين احدهما ان يكون القاتل مستحقا مستحلا والاخر يقع على وجه التحريم فمن قتل مؤمنا مستحلا
لدمه فهو كافر يقتله مستحق الوعيد بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وباشمال هذه الاية
من وعيد الكفار ومن قتل مؤمنا محرما للقتل خائفا من العقوبة على ذلك معتقدا لوجوب
الندم عليه منه ما كان مستثنى لقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء غير انا لا نقطع على عقابه
ولا نجزم على العفو عنه الا ان يندم ويتوب فيكون مقطوعا له بالعفو والغفران المسئلة
التاسعة والعشرين وسئل فقال اخبرنا صاحب الحبشة لما سار الى البيت متعرا سرعته واهلكه
دونه والحجاج رماه بالعذرة وهدمه والقرمطي قتل الناس حوله وسلبه كسوته وقلع الحجر ولم
يمنعا من ذلك ولا عجل عليهما العقوبة فصل والجواب عن هذا السؤال انه قد سلف ايضا
الله تعالى قتلة الحسين بن علي ع وذكر ما يتعلق افعال الله عز وجل بمصالح الخلق وان المصالح تختلف
فلا حاجة هنا الى تكراره فصل على ان بين الامرين فرق وهو ان صاحب الحبشة قصد البيت
للاستخفاف والانكار لحرمته والدفع من الله في تعظيمه والكفر بما اوجبه من ذلك ولم يقصد
لغيره ولا اراد السوء به لسواه فعجل الله تعالى له النقمة وانظر القاصدين له من اهل الملة
اذ لم يكن مقصدهم له من اجل نفسه ولا للكفر بحرمته والعناد في تعظيمه وانما قصدوه لغيره
ممن لم يكن عندنا الله بعكس من الحرمة كحرمته بل لم يكن لاكثرهم عند الله حرمة في الدين لضلالهم عن
الهدى وسلوكهم في الافعال والاقوال طريق الردى وهذا يوضح عن فرق بين الجرمين فيحصل
بين احكام المعصيتين والله ولي التوفيق المسئلة الثلاثين وسئل فقال هل يجوز ان يحسن
الله شيئا في حال ويقبحه في اخرى مثل شرب الخمر ولحم الخنزير والقتل والربوا والمرتد وهل كانت
هذه الاشياء محللة ثم حرمت ام لم تزل محرمة غير محللة فصل الجواب ان الله تبارك وتعالى
لا يحسن قبيحا ولا يقبح حسنا اذ تقبيح الحسن وتحسين القبيح بكم لا يقع الا من جاهل بحقيقتهما
او متعمد للكذب في وصفهما بغير صفتهما والله تعالى عن ذلك علوا كبيرا فصل وقد تدخل على
العامة شبهة في هذا الباب ويعترضهم شك في النسخ وحظر ما كان مباحا واباحة ما كان محظورا

فيتوهمون ان الله تعالى احسن قبيحا وقبح حسنا وليس الامر كما ظنوه وذلك ان الحسن والقبح انما هما
وصفان للافعال فالافعال التي مضت وتعلق بها الحظر كانت قبيحة وما يفضي مما تعلقت به الاباحة منها
والامر بها كان حسنا فاذا طرا الحظر على افعال في المستقبل كان ما يتعلق به ذلك في المستقبل
وما يفضي منه حسنا والافعال المستقبلة غير الماضية وكذا اذا تجددت الاباحة للافعال في المستقبل
كانت الافعال المستقبلة حسنة وما تعلق به النهي من ماضيها قبيحا لان الماضي غير المستقبل على ما
بيناه وانما يقبح الافعال التي لا دليل في العقل على قبحها ولا على حسنها للعلم بالفساد باجتهاد
ويقبح حظرها للعلم بالاستناد بتحريمها واحوال المكلفين تتغير فلتغيرها يحسن اباحتهم حينا ما
كان نوعه محظورا عليهم حينا ويحسن منعهم حينا ما كان نوعهم ثم لم يكن حينا وهذا باب يخفى
معنا وعلى متامل له ومفكر من اهل العقل فيه فتامل فاما تحريم الربوا والزنا فلسنا نعلم خلافا
في انه كان كذلك في كل شريعة ولم يات باباحته نبي والاستفساد به ظاهر لذوي الالباب وتحريم الخمر
عندنا كان في كل شريعة ولم يكن مباحا في حال من الاحوال وقد خالف في ذلك الجمهور ومعنا
به اثار مستفيضة صادقة عمن يجب التسليم له من حجج الله تعالى واصفيائه في الدين ولو دلت
ان الاخبار يدل عليه ايضا انه يعبد به للنص الحق من قبل ان الفساد الشهوة كثيرة في الخمر معلوم
وان شرب القليل منه يدعو الى شرب كثيره وقد قال الله سبحانه انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم
العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون فدل
على ان عاقبة الخمر ترك الصلوة والاعراض عن ذكر الله ووقوع البغضاء والعداوة بين الناس وما
كان هذه عاقبته فهو قبيح ومعلوم ان شرب قليل الخمر يدعو الى هذا الكثير الذي نص الله على
الفساد به فدل على ان شرب القليل والكثير من المسكر محرم في كل شرع هذا الضرب من الاعتبار
ووافق ذلك ما جاءت به عن الائمة الصادقين الاثار وما احتجنا الى الوصل والفرق والدب
واشباهها من المحرمات اباحته شريعة فقد عرفنا تحريمه في كل شرع ولسنا نعلم العقلاء حالا
فين

٩٣

قبل الشرع فنتكلم عليها فان كنا لو قدرناها لوجب الوقف عند ذلك الحظر والاباحة لما يدل
العقل على حسنه وقبحه من الاشياء فاما لحم الخنزير فالنصارى تزعم ان المسيح اباحهم اكله ولسنا
نثق بدعويهم فان كان يجوز بصحتها في العقول وان بطلت فقد اكفينا الكلام على ذكر حظره
بعد اباحته وان صحت فالوجه في حظر المستقبل منه بعد اباحة الماضي ما قدمناه وفي ذلك
كفاية والمنة لله المسئلة الحادي والثلاثين وسئل عن قوله تعالى ما كان لي من علم بالملا الاعلى
اذ يختصمون قال والملا الاعلى هم الملائكة ففيما اختصموا الجواب وبالله التوفيق ان الله
تعالى اخبر عن نبيه صلى الله عليه وآله انه لم يكن له به علم وانه طوى عنه علم ذلك والسؤال لنا عن ذلك اعنات
وتكلفنا الجواب عنه ضلال وما رايت اعجب ممن يسئل عما بالانبياء عما طوي عن انبيائه
ويكلفهم الاخبار عما لم يخبروا به وليس كل امر حدث حقا وجب اسنده الى الانبياء ولا على كل
معلوم له فقد اعلمهم اياه وليس يمتنع ان يطوي عنهم علم كثير من معلوماته تعالى ويعلم ان
ذلك اصلح لهم في التدبير وغير منكر ايضا ان يطلعهم على شيء ويكلفهم ستره عن غيرهم فسؤال اهل
السائل عما اخبر نبي الهدى صلى الله عليه وآله بانه لا علم له به ضلال عن الحق وعدول عن طريق الهدى
تكليف لممتنع لا يحسن من حكيم تكليف فضلك مع انه قد روي في حديث ان الله تعالى
اعلم نبيه من بعد فيما اختصموا به وهو انهم اختصموا في الدرجات بالاعمال والكفارات فيما
فكانت طائفة منهم يظن في ذلك شيئا ويخالفها الاخرى فيه فبين الله لهم الحق في ذلك فاجمعوا
عليه وهذا خبر وان كان مرويا فليس مما يقطع به والله اعلم المسئلة الثاني والثلاثين وسئل
عن قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها
وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا وقال هل يجوز العرض على الجماد او التكليف له اوليس
الامتناع من ذلك كفرا وهل كان العرض على سبيل التخيير ام على الايجاب فان كان على الايجاب
فقد وقع العصيان وان كان على التخيير فقد حاز حفظ الامانة وتركها انها فضلك والقول
انه لم يكن عرض في الحقيقة على السموات والارض والجبال بعقول صريح او دليل يوجب ما بالقول

وانما الكلام في هذه الاية مجاز اريد به الايضاح عن عظم الامانة وثقل التكليف بها وشدته
على الانسان وان السموات والارض والجبال لو كانت ممن يعقل لابى حمل الامانة ولو عرضت
عليه وقد تكلفها الانسان ولم يؤد مع ذلك حقها فضلك ونظير ذلك قوله تعالى تكاد السموات
يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ومعلوم ان السموات والارض جماد لا
تعرف الكفر من الايمان ولكن المعنى في ذلك اعظام ما فعله المبطلون وتفوه به الضالون
وانه ما قدم عليه المجرمون من الكفر بالله تعالى وانه من عظمه جار مجرى ما يثقل باعتماده على
السموات والجبال من الاحمال وان الوزر به لذلك فكان الكلام في معناه مما جاء به التنزيل
مجازا واستعارة كما ذكرناه فضلك ومن ذلك قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان
منها لما يهبط من خشية الله ومعلوم من ان الحجارة جماد لا يعلم فيخشى او يحذر او يرجوا ويأمل
وانما المراد بذلك تعظيم الوزر في معصية الله تعالى وما يجب ان يكون العبد عليه من خشية
الله وقد بين الله تعالى ذلك بقوله في نظير ما ذكرناه ولو ان قرانا سيرت به الجبال او قطعت
به الارض او كلم به الموتى بل لله الامر جميعا فبين بهذا المثل عن جلالة القران وعظم قدره
وعلو شانه وانه لو كان كلام يكون به ما عدده ووصفه لكان القران به اولى لعظم قدره على
سائر الكلام وجلالة محله حسبما قدمناه فضلك وقد قيل ان المعنى في قوله تعالى انا عرضنا
الامانة على السموات والارض والجبال عرضها على اهل السموات واهل الارض واهل الجبال
والعرب تخبر عن اهل الموضع بذكر الموضع وتسميهم باسمه قال الله عز وجل واسئل القرية التي
كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها يريد اهل القرية واهل العير فكان العرض على اهل السموات
واهل الارض واهل الجبال قبل خلق ادم عليه السلام وخيروا بين التكليف لما كلفه ادم وبنوه فاشفقوا
من التفريط فيه واستعفوا منه فتكلفه الناس ففرطوا فيه وليست الامانة على ما ظنه السائل
انها هي الوديعة وما في بابها لكنها التكليف الذي وصفناه وهذا اسقط الشبهة التي اعترضت
له في جواز الامانة على ما قدره من ذلك وبطناه فضلك والطائفة تنسب الى الشيعة وهم
برأو

٩٥

برآء منهم تاويل هذه الاية بعيد من الصواب والقوم من اصحاب الحديث الذاهبين الى
الامامة ثم جواب تعلقوا به من جهة بعض الاخبار وهو ان الامامة هي الولاية لامير المؤمنين
وانها عرضت قبل خلق ادم عليه السلام على السموات والجبال ليأتوا على شروط فابين من حملها
على ذلك خوفا من تضييع الحق وكلفها الناس فتكلفوها ولم يؤد اكثرهم حقها والعامة
تاويل اخر ان حملنا على الابانة طال به الكلام ولم يكن في ابانته طائل وفيما ذكرناه كفاية
انشاء الله المسئلة الثالثة والثلاثين وسئل عن قوله تعالى ولو انزلنا هذا القران على
جبل لرايته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الامثال نضربها للناس قال وليس يخفى
الله الا مكلف يعقل فما معنى هذا الكلام الجواب عن ذلك كالمتقدم في المسئلة الاولى
وهو ان الله تعالى اراد ان يخبر عن عظم قدر القران وجلالة محله وموقع وعده ووعيده وموقع عظم
من القلوب فقدر له تقديرا على المثل فكان الكلام في ذلك مجازا ومعناه ان القران
لو انزل على جبل في شدته وعظمته وكان الجبل حيا مع ذلك عاقلا تفهمه وعرف معانيه لا
تصدع مع شدته وخشع مع صلابته من خشية الله الا ترى الى قوله في صلة الكلام وتلك
الامثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون ان ذلك مثل نبه على عظم محل القران وما يجب
ان يكون الانسان عند سماعه وتدبره من الحذر من الله والخشوع والطاعة والخضوع
المسئلة الرابعة والثلاثين وسئل فقال قد ثبت ان الله تعالى عدل لا يجور وانه لا يكلف
نفسا الا وسعها وهو عالم بان العرب لا تاتي بمثل هذا القران عليه فلم كلفهم ان ياتوا بعشر
سور مثله او بسورة من مثله وكيف الكافر عليه قادرين لكنهم كانوا منه ممنوعين والسؤال
فضلك والجواب ان قوله تعالى فاتوا بعشر سور مفتريات ليس بامر لهم والزام وندبة
وترغيب لكنه تحد وتعجيز الا ترى الى قوله عز وجل ام يقولون افتريه قل فاتوا بعشر سور
مثله مفتريات يريد به تعالى انه لو كان القران من كلام بشر قد افتريه لكان مقدور الغيره
من البشر وامتحنوا انفسكم فاذا عجزتم عن افتراء مثله فقد علمتم بطلان دعويكم على محمد صلى الله عليه وآله

الافتراء للقران ومن لم يفهم فرق ما بين فرق التحدي والتقريع والتعجيز والامر والتكليف والالزام كان في عداد البهائم ودوي الافات الغامرة للعقول من الناس وكذلك قوله فاتوا بسورة من مثله ليس بامر والزام لكنه تحدٍّ وتعجيز الا ترى انه قال قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله ان كنتم صادقين فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فتحداهم وبين انهم يعجزون عن ذلك ولا ياتونه ابدا وامثال ما ذكرناه في هذا الباب ان يقول امي لكاتب محسن اني قادر على ما تقدر عليه فيقول الكاتب لست قادرا على ذلك ولا تاتي بما ياتي مني والدليل على ذلك اني اكتب كتابا حسنا فان كنت محسنا مثل ما احسن فاكتب مثله او بعضه وكقول المفحم للشاعر ليس يمكنك من النظم الا ما يمكنني مثله فينظم قصيدة فيتحداه مثلها فاذا عجز عن ذلك اعلمه بعجزه وبطلان دعويه ما يليه في الشعر ولم تزل العرب يتحدى بعضها بعضا بالشعر ويعجز بعضها بعضا وكذلك كل ذي صناعة يتحدى بعضها بعضا على وجه التقريع والتعجيز ولا يكون تحديهم امرا ولا الزاما ومن حقق عند القول في هذا الباب وعرضنا له من الشبهة فيه ما عرض لصاحب السؤال كان بعيدا من العلم ناقصا عن رتبة الفهم فيه والله المستعان المسئلة الخامسة والثلاثون قال السائل قد ورد عن صاحب الشريعة انه قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله وقد راينا ادم عم لم يعرف ابليس لعنه الله لما تصور له واغواه ولا مريم عرفت جبرئيل ولا عرف داود الملكين ولا لوط وابراهيم عم عرفا الملائكة لما جاؤا بصورة الاضياف ولا صاحب رسول الله عرف المنافقين حتى عرفه الله اياهم فصل والجواب ان هذا الحديث لا نعرفه مسندا متصلا ولا وجدناه في الاصول المعتمدة ومكان هذا حكمه لم يصح التعلق به والاحتجاج بمضمونه فصل مع ان له وجها في النظر لو ثبت لكان محمولا عليه وهو الخبر عن صحة ظن المؤمن في اكثر الاشياء وكونه ليس يخبر عن علم بالغائبات من طريق المشاهدة وقد قيل ان الانسان لا ينتفع بعلمه ما لم ينتفع بظنه اراد بذلك انه متى لم يكن ذكيا فطنا متيقظا صافي الطبيعة

لم يكن يعلم كثيرا من الاشياء ولا يكثر علم الانسان بخلوص طبيعته من النوائب وحدته واجتهاده وطلبه ومتى كان كذلك صدقت ظنونه فكان المعنى في القول بصحة فراسة المؤمن هو ما ذكرناه من صدق ظنه في الاكثر ممتنع من سهوه في الاقل وهذا اسقط شبهة السائل لانها مبنية على توهمه ان المؤمن يعلم بالفراسة والغيب لا يخفى معها علم بالظن وذلك فاسد لم يتضمنه الخبر بصريحه ولا افاده بدليل منه عليه فصل مع ان ادم عم قد التبس عليه المكر والخديعة حتى اقسم له بالله عز وجل فاشتبه عليه امره بالقسم قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين فدلاهما بغرور وليس يمتنع ان يرجع الانسان عما قوي في ظنه بشبهة تعترض له في ذلك فقد وجدنا من يرجع من العلم بالشبهات فالرجوع عن الظن بها اقرب فصل ووجه اخر وهو ان ادم عم لم يشاهد ابليس في حال غوايته له وهو على صورته التي خلق عليها فيصدق ظنه فيه بفراسته وانما شاهده على غيرها فالتبس الامر عليه لذلك مع انا لا نعلم ان ادم عم راى ابليس بعينه في حال غوايته ولا منكرا ان يكون وصلت اليه وسوسته مع احتجابه عنه كما لا تصل وسوسته الى بني ادم من حيث لا يرونه فلا يكون حج لادم عم بفراسة لابليس لعنه لم يصدق على ما ظنه السائل وتخيله في معناه والخبر الذي جاء به بحضور لادم عم في صورة شاهد عليها خبر شاذ يتعلق به اهل الحشو وما كان ذلك سبيله فهو مطرح عند العلماء فصل واما الملكان اللذان هبطا على داود عم فانه قد ظن بفراسته انهما عرفا النفس منهما الحال الا ترى ان قوله تعالى وهل اتيك نبؤا الخصم اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فبين لك عم عن صدق ظنه فيهما وبصحة فراسته لهما وقطعا عليه الامر بقولهم خصمان بغى بعضنا على بعض والقول في هذا الباب قد تقدمه ما تقدم من القول بان الانسان قد يصرف عن غالب ظنه بشبهة تعرض له وان الفراسة لا توجب التعيين وان النظر بنور الله تعالى في الخبر يدل على قوة الظن اذ لا طريق الى العلم بالغائبات من جهة الحدس فصل وكذلك القول في لوط وابراهيم عم واشتباه الامر عليهما في حال الملائكة وانهما ظنا

بالفراسة بها ما تحققاه من بعد الا ترى في قوله تعالى فلما راى ايديهم لا تصل اليه نكرهم واوجس منهم خيفة قالوا لا تخف انا ارسلنا الى قوم لوط وقال للوط انا رسل ربك لن يصلوا اليك فصل وبعد فان الملكين الذين تسورا على داود عم والملائكة الذين نزلوا على هلال قوم لوط لم يكونوا في صورهم التي هي لهم فتكون فراسة الانبياء لم توجب لهم اليقين في حالهم كما جاؤا في غيرها فلذلك التبس امرهم على ما شرحناه فصل واما فراسة النبي عم للمنافقين فقد صدقت ولم يخف على النبي عم امرهم مع التفرس وقوله تعالى ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول والله يعلم اعمالكم فدل ان الله تبارك وتعالى رده في علم احوال المتفرس لهم وما له في معرفتهم على مشاهدته مخارج كلامهم وسماع مقالاتهم وقطع على وصول الى معرفة بواطنهم بتاملهم لحن قولهم وجعل ذلك نائبا مناب نعتهم وتسميتهم وهذا خلاف ما اتى به السائل وابطلناه فصل فان سئل سائل عن قوله تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فقال كيف يكون صادق التوسم وهو لا يعلم اهل النفاق مع تفرسه لهم والجواب عن هذا قد تقدم وهو ان الله تعالى نفى علمه بهم ولم ينف تفطنه وتفطنه بنفاقهم والخبر انما يدل على قوة ظنه بهم عند تفرسه لهم ولا يدل على علم ويقين على ما قدمناه فصل مع ان القوم الذين عناهم الله تعالى بهذه الاية من اهل النفاق لم يكن دليل على تفرس النبي عم في حال خفائهم ولا يمتنع ان يكون القوم غيبا عنه وكانوا يحضرونه فلا يتميز بينهم لشغله بغيرهم فانباه الله عز وجل عن حالهم بالتمرد على النفاق وهو العتو فيه والتمرن عليه فالتمرن ولا يمتنع ايضا ان يكون قد عرفهم بالنفاق غير انه لم يعرفهم بالتمرد عليه فليس في الخبر ما يدل على ان فراسة المؤمن تدله على كل حال يكون عليها من تفرسه وانما يقتضي انها تميز بينه وبين غيره في الجملة دون التفصيل وهذا الكلام كان على معنى الخبر لو صح وثبت فكيف والقول فيه ما قدمناه المسئلة السادسة والثلاثون فسئل فقال قد كان امير المؤمنين عم والحسن والحسين عم في زمان واحد وجميع ائمة مفروض عليهم فهل كانت طاعتهم جميعا واجبة في وقت واحد وهل كانت طاعة بعضهم واجبة على بعض وكيف

وكيف الحال في ذلك فصل والجواب عن ذلك ان الطاعة في وقت رسول الله عم كانت له من جهة الامامة دون غيره والامر له خاصة دون من سواه فلما قبض عم صارت الامامة من بعده لامير المؤمنين فصار على من عداه من الناس رعية له فلما قبض عم صارت الامامة للحسن بن علي عم والحسين عم اذ ذاك رعية لاخيه الحسن عم فلما قبض الحسن عم صار الحسين عم اماما مفترض الطاعة على الانام وهكذا حكم كل امام وخليفة في زمانه فلم يشترك الجماعة في الامامة معا وكانوا فيها على الترتيب الذي ذكرناه فصل وقد ذهب قوم من اصحابنا الامامية ان الامامة كانت لرسول الله وامير المؤمنين عم والحسن والحسين عم في وقت واحد الا ان النطق بالامر والتدبير كان للنبي عم مدة حيوته دونهم وكذلك كان الامر والتدبير لامير المؤمنين عم دون الحسن والحسين عم وجعلوا الامام في وقت صاحبه صامتا وجعلوا الاول ناطقا وهذا خلاف في عبارة والاصل ما قدمناه المسئلة السابعة والثلاثون وسئل عن قول الصادق عم ما بدا لله في شيء كما بدا له في اسمعيل وقال هل يبدو لله شيئا ثم يفكره قبل عامه فصل والجواب ان البدا من الله الظهور فاذا اظهر من افعاله ما لم يكن في الاحتساب في الظنون قبل ذلك بدا بمكنا وكنا وقد قال الله عز وجل وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون اي ظهر لهم من فعله بهم ما لم يكن في احتسابهم وليس البداء من الله تعالى تعقب راي ولا استدراك ولا انتقال من شيء الى غيره لحدوث علم بما لم يكن في المعلوم والجواب في معنى قوله ما بدا لله في شيء كما بدا له في اسمعيل يعني ما ظهر له تعالى في اصحبي اهل البيت كما ظهر في اسمعيل وذلك انه كان الخوف عليه من القتل مستدلا والظن به غالبا لمن في عصره بدعاء الصادق عم ومناجاته ربه وهذا جاء الاثر عن الوصاء علي بن موسى عم فليس الامر في هذا الخبر على ما ظنه قوم من الشيعة في ان النص كان قد استقر في اسمعيل فقبضه الله اليه وحول الامامة من بعده الى موسى عم وقد جاءت الرواية بضد ذلك عن اهل الرسول عم فروي انهم قالوا بدا لله في شيء فانه لا يبدو له في نقل نبي عن نبوة ولا امام عن امامته ولا مؤمن قد اخذ عهده

ـي الباري

بالايمان عن ايمانه فكان هذا الخبر صحيحا من التاويل في المعنى ما قدمنا. المسئلة الثامنة
وسئل عن القلم فقال يحيى محمد بن عليه وهو مذكور عليه في القرآن حيث يقول ن والقلم
وما يسطرون وقد ثبت انه يجري في اللوح مخبرا فهل هو جار بنفسه او جار بغيره
فان كان جاريا بنفسه وجب انه حي وان كان جاريا سواه فمن الذي يكتب به فصل الجواب
ان القلم المعروف هو ما يكتب به الكاتب وليس في القرآن دليل على ما رواه اصحاب الحديث
ان الله تعالى خلق قلما ولوحا يسطر بالقلم في اللوح والذي تضمنه القرآن من ذكر القلم يجري مجرى القسم
بها بالقسم بامثاله من المخلوقات المعروفات فقال سبحانه والطور وكتاب مسطور ق والقرآن
المجيد والتين والزيتون وهذا البلد الامين فكان الله تعالى اقسم بالقلم كما اقسم بالتين و
الزيتون وعلى حسب ما ذهب اليه الناس في ذلك فقال بعضهم انه سبحانه ان يقسم بما شاء
من خلقه وليس لخلقه ان يقسموا الا به وقال اخرون ان القسم في هذه المواضع برب المذكورات
فكان اسم الرب مضمرا وتقديره ورب التين والزيتون ورب القلم وما يسطرون ورب ق و
القرآن المجيد وامثال ذلك وقال اخرون انه في سورة القسم ومعناه ابتداء كلام يذكر منافع
الخلق وعلى جميع الوجوه وليس في القرآن شاهد ما ذكره اصحاب الحديث في اللوح والقلم على التفصيل
وان صح الحديث بذلك فان الله تعالى يحدث في القلم اعتمادات وحركات يتولد عنها الكتابة في
اللوح بما شاء فالكتابة فعله وهو الكاتب بها كما يحدث الكلام في الهواء فيكون الكلام فعله وهو
المتكلم به هذا على الحديث الوارد بانه يامر القلم فيجري بما يريد فيحتمل ان يكون هو ملك مرسوم يكتب
وصيه باللوح لما يلقاه الملائكة ويكون المعنى فيما تضمنه الخبر من ان الله تعالى يامر القلم فيجري في
اللوح بما يشاء انه يامر الملك يكتب ما يشاء بقلمه فيكتبه فيكون ذكر القلم مرادا به صاحبه
تجوزا بالكلام وعلى مذهب الاستعارة فيرفعه ما العقول بان هناك قلما حيا يؤمر على الحقيقة فيفعل
فانه مذهب فاسد في العقول ومن ذهب الى ان القلم ملك حي ناطق وان اللوح كذلك فرح الحديث عن جملة
المفهوم ولا استعار دليل اسما لا يعرف في اللغة مع انه لا معنى لكتابة ملك في ملك وانما كان الكلام

٥٠

١٠١ الى ذلك فقد تعلق بحديث هو ضعيف لا يثبت لما ذكرناه. المسئلة التاسعة والثلاثون وسئل فقال
اجمعنا ان الجنة خلقت من ذهب وفضة وحلية وانها لا تفنى وتهلك وسائر الناس وان الحجر
الاسود من الجنة نزل مع آدم عليه السلام ولما احرقه القرامطة احترق والنبي عليه وآله لما كسر لم يوجد فيه
الكتاب وقد اجمعنا ان الله تعالى اودعه اياه فصل الجواب ان الذي ادعاه من اجماعنا على ان
الجنة مخلوقة من ذهب وفضة ليس كما ذكره وما هذا الاجماع وان كان يجوز في العقول ذلك ولو
اجمعنا عليه كما قال لما امتنع ان يكون عنصر الجنة من ذهب وفضة ثم احيل الى حلق اخر كما كان الانسان
مخلوقا من تراب احيل من الحيوانية والجان مخلوقا من نار احيل الى الحيوانية ايضا ولو كانت
الجنة من ذهب وفضة على حالها لم يمتنع وجود ما ليس بذهب وفضة فيها وقد علمنا ان فيها انهار
من ماء غير آسن ومن لبن لم يتغير طعمه ومن خمر لذة للشاربين ومن عسل مصفى وفيها حور عين
وفواكه واطيار وطعام وشراب وهذا كله ليس بذهب ولا فضة فكذلك يكون الحجر من الجنة وليس
بذهب ولا فضة بل قد ورد بالحديث بانه كان درة بيضاء فاهبط الى البيت فان لونه تغير لكثرة
ما كان يلمسه من الخاطئين وليس ممتنعا ان تسود الدرة البيضاء ويستحجر حتى يتحد تشاكه فيها من
الصلابة والسواد ويحمل ذلك علما على عظم ضلال الملامس ولهام الخبر بذلك فاي منكر في كون
حجر هبط من جنة مخلوقة من ذهب وفضة صورة الامر فيه ما ذكرناه لولا ان المتعلق بذلك لشبهة
دخلت عليه فيه بعيد من العلم والعلماء فصل وقوله ان الجنة لا تفنى دونها وليس بقائه يمنع
من فناء شيء فيها كما انه ليس بقاء الدار منافيا لفناء اهلها وبقاء المكان لمنافيا لحله اعيان
من الاشياء وهذا الاستثناء ضعيف لا يعتبر به الا متصوف مع ان انكار النبي وتفرق اجزاء الله
ليس بفناء في الحقيقة وتحلل الاجسام ليس بعدم لها وما اظن المتعلق بالكلام في هذا السؤال ممن
يحرم بشيء من العلم واظنه حشويا يهاجي لا اعتبار بقوله ربط بذلك في الجمادات فصل وقوله انه
لما انكسر الحجر لم يوجد فيه الكتاب الذي اودعه في الميثاق فلم يرد الخبر بان الله تعالى كتب كتابا
ثم القمه الحجر فيظن السائل ذلك وانما ورد بان الله عز وجل لما اخذ العهد على بني آدم وقد عهد

الحجر واخذ العهد يحتمل اثبات الحجة عليهم بالعقول والاقرار والتمكين وان ستتبع الاعمال وكلين
بالحجر فليدعوا اعمال المسلمين من القرين الى غيرهم من الملائكة تعبدا لهم بذلك وليلقى الكتاب
المؤمن يوم القيامة بعمله الصالح فيبشر بالبشارة وقد قال الله عز وجل انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون
وليس كل من استودع شيئا جعله في نفسه ودايه ولا كل من اخبر عنه بان قد اودع شيئا كان
المعنى بذلك هذا دون ما جاوره وتعلق به ضربا به من التعلق لجواز ذكر تسمية الشيء باسم ما
جاوره وقاربه مع انه لو ثبت ان الحجر وضع فيه كتاب لم يمتنع ان يرفع الله الكتاب منه قبل كسره
او عنده فلا يجد بعقده الا يكون كتابه موجودا قبل تلك الحال هذا على تاويل الخبر وسلامته
فاما مع الريب فيه او الوقوف في صحته فلا اعادة علينا في صحته وسقمه والحديث الذي روي
ان امير المؤمنين عليه السلام قال لعمر بن الخطاب عند قوله في الحجر اني اعلم لا تضر ولا تنفع مه يا ابن
الخطاب ان له عينين يبصر بهما واذنين يسمع بهما انه ادبه مع هو موكل من الملائكة ذو عينين
يبصر بهما واذنين يسمع بهما وقد يقال في الكلام ان لهذا الطفل لسان يحتج به ويد يدفع بها
عن نفسه وهذا معروف في التحاور ومجاز الكلام فاما القول بان له عينين في نفسه مع
جماديته يبصر بهما واذنين في ذاته يسمع بهما فهو محال ببديهة العقول وليس يمتنع حمل
الاخبار على مجاز الكلام اذا اكثر ما في القرآن محمول على المجاز واكثر كلام العرب فيه نظرها
ونظيرها. المسئلة الاربعون وسئل فقال خبرنا عن قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وقد هدى
الله النبي عليه السلام فقولنا ما وجهه واي صراط بعد الاسلام والقرآن الجواب ان الله تعالى تعبد نبيه
وكافة المسلمين بالرغبة اليه في ادامة التوفيق والالطاف في الدين والتمسك منه بالطريق
المستقيم بالمسئلة لله تعالى في ذلك فالنبي عليه السلام وان كان مهديا ومتمسكا بحبل الحق فلا غنى به
عن امداد الله له بالتوفيق واللطف له في استدامة ما هو عليه من ذلك وليس يمتنع ان يكون
من لطفه رغبته الى الله في ذلك واظهار التضرع فيه والمسئلة في ادامته له ولفظ القرآن يدل
على ذلك لان تقييد سؤال ما يستقبل من الافعال ولا ينكر ايضا ان يكون السؤال للدلالة

١٠٣ في كمال العصمة دخل استعفاء فانا لم يكن منكرا ازالة الشبهة في معناه على ما بيناه. المسئلة الحادية والاربعون
عن قوله تعالى ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا فان الله تعالى لا يجعل الغل في قلب
احد فما وجه هذا الدعاء والجواب في هذه المسئلة كالاولى وهو ان الله تعالى تعبدنا بالرغبة
اليه في التوفيق لاستدامة امر مودة المؤمنين والتعطف بها ونفوذ ذلك عليهم فان قلوبهم او
ما لم ينتف الغل عن قلوبهم لاهل الايمان ولم يتعبدهم بالرغبة اليه ان لا يخلق غلا امر
في قلوبهم كما ظنه السائل وليس كل من سئل الله ان يجنبه شيئا يكرهه فقد سئله ان لا يفعل
به ما يكرهه اذ كان انتفاء الشيء قد يكون بفعل المسئول فيه تركه وفعله ما يستعين به السائل
على تركه وانما اضيف جعل ذلك الى الله تعالى وان لم يكن فعلا له في الحقيقة لان تركه التوفيق
لما ينفيه كالفعل له فجاز ان يضاف اليه على طريق الاستعارة واتساع الكلام وهذا معروف
في اللسان فصل الا ترى انهم يقولون لمن ترك تاديب ولده والمراعاة له فلان قد اهلك
ولده وافسده وان لم يكن فعل به شيئا على حال وانما اضافوا اليه افساده واهلاكه لانه ترك
ان يفعل به ما يحميه عن الفساد والهلاك واذا كان الامر على ما ذكرناه باديه ما شرحناه في
تاويل الاية على ما قدمناه. المسئلة الثانية والاربعون وسئل عن قوله تعالى ولولا ان ثبتناك
لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة ثم قال في الاخرى ما كان لنبي
ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا الى قوله لولا كتاب من الله سبق لمسكم
فيما اخذتم فيه عذاب عظيم فاي معنى كان من التثبيت حتى تهدده بما تهدده فصل والجواب ان
الله تعالى ذكر على نبيه بالتثبيت له والعصمة والتاييد وانه لو لم يفعل ذلك لركن الى الكفر
ركونا يستحق به منه العقاب كما ذكر غيره اليهم ركونا اوبقه واهلكه فاخبر تعالى انه عصمه
مما تورط فيه غيره وثبته بالتوفيق لتثبت له الحجة على الخلق ويعدد ذلك من الاية عليه
والا انه لديه ولم يزل صلى الله عليه وآله موفقا مثبتا محروسا بالعصمة والتاييد ولم يكن منه في الاسرى
ذنب عوقب عليه وانما كان ذلك من اصحاب النبي اسروا بغير علمه وكفوا عن القتل طمعا في الفداء

واشار وابه على النبوة فتوجه العتب اليهم في ذلك باللوم والتهديد وان كان اول الخطاب قد وجه
به النبي (ص) وخاتمته تدل على انه لغيره وانما وجه به (ص) لانه السفير بين الخلق وبين الله سبحانه كما قال
الله تبارك وتعالى في موضع يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن فواجه بالخطاب وكان
المراد امته الا ترى الى قوله بعد افراد النبي (ص) بالخطاب انما طلقتم النساء فجاء بلفظ الجمع بعد الافراد
وكذلك قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا فجاء
بلفظ الجمع دون التوحيد مع ان قوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى غير مفيد للخبر عن تخصيصه بالرأي
في الاسرى ولا دال على انه عتاب له (ص) بل هو محتمل لعتاب من اشار بذلك ورآه مع سواه وقد اكد
بذلك بقوله عز وجل تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة وليس من صفات النبي (ص) ارادة
عرض الدنيا والخلاف لله تعالى فيما اراد من عمل الآخرة ولا من صفاته مقارنة ما يحبط الاعمال
ويستحق عليه العقاب العظيم على التعجيل والتاصيل مع ما في ظاهر الكلام من جهة توجهه الى
غير النبي (ص) بقوله تريدون لفظ الجمع على ما قدمناه فصل مع انه لا منافاة بين تثبيت الله تعالى
لنبيه (ص) على شيء لو زل عنه لمسه عذاب اليم وبين وقوع ما هو مباح عنده لو لم يعف عنه لاستحق عليه
عذابا عظيما وقد يعصم الانسان عن شيء يكون العصمة فيه مطلقا ويمكنه ويبقى شيء يكون
التخلية لمن سواه لطفا وتكون المصلحة بذلك عموما وهذا الجنس معلوم والكلام فيه متعلق
بالاصلح وليس يكاد يفهم معناه الا من عرف حقيقة هذا الكلام في الاصلح وقليل من يعرف ذلك
اليوم من المتكلمين المسألة الثالثة والاربعين وسئل عن قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين
اصطفينا من عبادنا ومعلوم انهم لغيبوه عن النبي (ص) في حيوته فكيف يرثون ما حصل لهم في حيوة
الموروث ثم قال فمنهم ظالم لنفسه فوصفهم بالظلم مع وصفه لهم بالاصطفاء وقال في اصحاب الجنة
يرثون الفردوس والميراث لا يكون الا من موروث لمن الموروث فردوس حتى كان لاهل الجنة قبلهم
تغني موروثه بعده فصل الجواب ان التوريث للكتاب في هذه الآية هو اقامة من وصف بالميراث
مقام الحكام به فيما معنى من الاستحقاق له والاستيلاء والايمان عليه والنصبة لهم كما ما به كان
يحكم

يحكم به الماضون من خلفاء الله تعالى ولم يرد به حقيقة الميراث الذي هو تملك الاعيان من جهة من
كان يملكها قبل مضيه وانما اراد به ما ذكرناه تشبيها واستعارة على ما بيناه فصل وقوله تعالى فمنهم
ظالم لنفسه بعد وصفه الوارثين للكتاب بالصفوة فانه غير مناقض على ما ظنه السائل لانه لم يرد
بقوله فمنهم من اعيانه وانما اراد من ذوي انسابهم ومن يليهم فاما المصطفون فقد خرجوا بالاصطفاء
من الظلم ووصفوا به الفضل وكذلك قوله ومنهم مقتصد يريد به من شاكلهم واهلهم وذوي انسابهم و
قوله ومنهم سابق بالخيرات باذن الله كذلك ولم يرد بالاصناف الثلثة اعيان من خبر عن اصطفائهم
اصطفائه وتوريثه الكتاب وهذا يسقط ما توهمه السائل واعترض الشبهة في علته فيه فصل و
قوله تعالى الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون معناه مصيرهم الى الفردوس باعمالهم الصالحة و
استحقاقهم الخلود في النعيم فشبههم في ذلك بمن انتقل اليه مال من ماض لحق وان لم يكن مالكه من
ذلك منتقلا من مالك كان له فيما سلف فجعل استحقاقهم لنعيم الفردوس باعمالهم كاستحقاق ذوي
الانساب اموال الماضين من اقربائهم بانسابهم ولم يرد به الميراث الحقيقي على ما وصفناه وهذا
الضرب من المجاز في الميراث معروف عند اهل اللسان لا يتناكره منهم اثنان ولو لم يكن معروفا
لو جه الجاهلون لرسول الله (ص) من العرب طبقاته الى القدح في نبوته (ص) ولطعنوا به الشك في القرآن
وقالوا له قد جئتنا بمعاني فيه لا تكاد يعقلها اهل اللسان وتجوزت فيه بما لا يسوغ المجاز في
معناه وهذا يبطل اضافتك اياه الى الله ولما لم يتعلق مخالف النبوة (ص) بطعن في القرآن
من جهة تناقض او اختلاف او فساد عبارة او معنى تضمنه على حال مع تقريع النبي (ص) لهم بالعجز
عنه ووصفه له بالبيان والحكمة وفصل الخطاب دليل على سلامته مما ظنه الملحدون فيه وبان
بذلك جهل متعاطي الطعن فيه بافساد معانيه او الفاظه على حال المسألة الرابعة والاربعين
وسئل عن تحريم الله تعالى الشجرة على آدم قال وقد ثبت انه المفطر والجسد لا بد له من
الغذاء فكانه لما حرم عليه ما لا بد منه دل على انه يريد اخراجه من الجنة وانه قد الجاه
الى المعصية حتى خرج بها من الجنة فصل والجواب ان الشجرة المحرمة على آدم (ص) ليس الغذاء على الاضطرار

والاتفاق حسبما ادعاه السائل وقد ذهب خلق كثير من المسلمين الى انها الكرمة ولو كانت
الحنطة كما قال السائل لما كان في تحريمها الجاء آدم الى تناولها لان له في غيرها من الغذاء ما يغني عنها
عنها لما كان ملجأ لذلك الى تناولها لان لله تعالى ان يتعبده بالصبر على ما يتلف نفسه كما
تعبد اكثر خلقه بالصبر على الشهادة وفرض عليهم من الصبر في القتال على ما يفضي اليه معه وهذا
ايضا يبطل معه شبهة السائل فيما تعلق به من تحريم الله تعالى على آدم الاكل من الشجرة المذكورة
في القرآن المسألة الخامسة والاربعين وسئل عن قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم
واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى قال فكيف يصح خطاب اشباح غير مكلفة ومع
هذا فلسنا نرى احدا يذكر ذلك في الدنيا ولسنا نعلم ذلك عموما او خصوصا فليعرفنا ما
عنده في ذلك ان شاء الله تعالى فصل والجواب ان الآية تتضمن اخذ الله سبحانه من بني آدم من ظهورهم
ذرياتهم وليست متضمنة اخذه من ظهر آدم على ما تخيله فريق من الناس والذي اخذه هو
من ذرية آدم (ص) هو العهد واخذه العهد منهم باكمال عقولهم والزام انفسهم دلالة حدثهم
والحجة عليهم بالربوبية وذلك هو الاشهاد لهم على انفسهم والاخبار عنهم بانهم قالوا بلى مجاز
في الكلام يفيد انهم غير ممتنع من اثبات الصنعة فيها وقيام الحجة عليهم بينا كونهم بالالهية والتوحيد
والايجاب والاقرار له والاعتراف منهم بنعمته عليهم والشكر له على ذلك ومثله قوله تعالى
ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين
وهو تعالى لم يقل للسماء والارض قولا صريحا ائتيا لكنه فعلهما فكان بفعله لهما وتيسر
ذلك عليه كالقائل لغيره ائتني فاتاه من غير تعذر ولا تثبت ولم يقل السماء والارض قولا
صريحا اتينا طائعين بل ان فعلتا بمشيئة الله ولم يتعذر صنيعهما عليه فكان ذلك كالمجيب
لمن دعاه مسرعا واطاعه باجمعا وقال سمعا وطاعة والعرب يتوسع بمثل هذا الكلام في
نحو ما ذكرناه قال الشاعر وقالت له العينان سمعا وطاعة وحدرتا كالدر لما يثقب و
العينان لم يقل قولا على الحقيقة لكنهما اسرعتا بالدموع على وفاق ارادة صاحبهما فعبر عنها
بالقول

بالقول الصحيح وقال امر امتلا الحوض وقال قطني مهلا رويدا قد ملأت بطني وقال الآخر
شكى الى جملي طول السرى وهذا كقوله شكى الي بعيري وتحمحم والمراد في ذلك كله الخبر
عن الانفعال وما يجري مجراها دون الكلام الحقيقي وما به وهو الاستعارة في الكلام والتشبيه والمجاز
فصل فاما سؤاله عن العموم في ذلك والخصوص فهو عندنا عموم في كل مكلف من بني آدم و
ليس بعموم في الجميع بدليل اختصاص الحجة بذوي التكليف دون الاطفال وذوي نقص العقول
المسألة السادسة والاربعين وسئل فقال اذا كان الرسول (ص) معصوما فما وجه التهديد له و
الوعيد في القرآن فصل والجواب ان العصمة لا تنافي القدرة على المعصية والخواطر فيها ودواعي
الى فعلها فلذلك احتاجت الانبياء معها الى الوعيد والتهديد ولان العصمة انما هي بالامر
والنهي والوعد والوعيد والتهديد ولولا ذلك لم يتكامل في معناها واذا كانت مجموعها
من جملتها الوعد والوعيد والترهيب والترغيب بطل قول القائل ما وجه ذلك مع العصمة
وسقط الشبهة فيما تخيله من الغناء عن ذلك ما شرحناه المسألة السابعة والاربعين وسئل عن قوله تعالى
يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وقال ما رايناه جاهد الكفار والمنافقين
فما الوجه في ذلك فصل والجواب ان الجهاد على ضربين جهاد بالسيف وجهاد باللسان والجهاد
بالسيف كان مفروضا على النبي (ص) للكفار الذين ظاهروا بالكفر والشرك وجهاد اللسان كان
مفروضا عليه للمنافقين وقد ادى الفرضين معا فجاهد الكفار بالسيف وجاهد المنافقين
باللسان كما فرض عليه ووجد امره وهو انه قد جاهد الفريقين من الكفار واوصى اخاه وابن
عمه امير المؤمنين بجهاد المنافقين من بعده بالسيف فقام بامره في ذلك ونفذ وصاته
فيه فجاهد اهل البصرة واهل الشام واهل النهروان واقام حد الله تعالى فيهم وليس لقائل ان
يقول ان الجهاد فرض عليه ليتوليه بنفسه اذ قد تولى جهاد كثير من الكفار في امرائه ولم يباشر
جهادهم بنفسه وكان (ص) هو المجاهد لهم بحكم الدين اذ كان امراؤه تولوه نيابة عنه وامتثالا
لامره فيه فكذلك يكون الحكم فيما تولاه امير المؤمنين (ع) في جهاد من سميناه ويكون النبي (ص) هو

هو المجاهد لهم بحكم الدين على ما شرحناه فصل والجواب فلعل قائلا يقول قد وجدنا كم حكمتم
على طوائف بالنفاق لم يتول علي ع جهادهم فقال له قد وجب ان جماعة كفار من اهل الكتاب
وغيرهم لم يتول رسول الله ص جهادهم لم يمنع ذلك اذ كان الفرض عليه في جهاد الكفار المسئلة الثامنة
والاربعون وسئل عن قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين وقال ما معنى هذا الكلام والخزي
بعيد عند العصمة فصل والجواب ان الله تعالى اخبر بانه لا يخزي نبيه والمؤمنين يوم القيمة
ويخزي اعداءه من الكافرين دل بذلك على انه محروس من العذاب يوم يحل بالضالين
لهدايته ص بطاعته لله واجتناب معاصيه فاي شبهة عرضت للسائل في هذه الاية من حيث نفت
عنده عصمة النبي ص او ليس بثبوت العصمة تدل على عدم صاحبها من الخزي وحراسته من ذلك
فاذا جاء الخبر بوفاق العصمة كان مؤكدا في العقول وتاكيدا حتى يبقى الشبهة فيه فتخيل عنا صح
ع السؤال في الاية خلاف ما تقتضيه تخيل فاسد وانما كانت الشبهة تعرض لو جاء الخبر بخلاف
مضمونه فالعياذ بالله فاما ما هو مؤكد لدلالة العصمة فالشبهة بعيدة من قلوب العقلاء في
معناه المسئلة التاسعة والاربعون وسئل فقال راينا الناس بعد الرسول قد اختلفوا
كلهم اختلافا عظيما في فروع الدين وبعض اصوله حتى لم يتفقوا على شيء منه وحرفوا الكتاب
وجمع كل واحد منهم مصحفا زعم انه الحق مثل ابي بن كعب وابن مسعود وعثمان بن عفان
وروينا ان امير المؤمنين ع جمع القران ولم يظهره ولا تداوله الناس كما اظهر غيره ولم يكن ابي
وابن مسعود في نفوس الناس اجل من امير المؤمنين عثمان منعهما مصحفاهما ولا الخطر عليهما
قراءته فما بال مصحف امير المؤمنين لم يظهره حتى يقرؤه الناس ويعرفوه وهل الحجة ثابتة
بهذا المتداول ام لا ان سبب اختلاف الناس في الفروع والاصول بعد النبي ص عدول جمهورهم فصل والجواب
عن امير المؤمنين وتقديم ما قدموه عليهم ورغبتهم عن الاقتداء بال محمد ص والتجائهم
الى من عمل في دينه الراي والظنون والاهواء ولو سلكوا سبيل الحق في الاقتداء بالعترة والتمسك
بالكتاب لما وجد بينهم تنازع واختلاف وقال الله تعالى في ذم ما صاروا اليه من الاختلاف

ونهاهم عن ذلك بقوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا وبقول الله تعالى ولو كان من
عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فاما سؤالهم عن ظهور مصحف ابي
وابن مسعود واستتار مصحف امير المؤمنين فالسبب في ذلك عظم وطاة امير المؤمنين ع
على ملوك الزمان وخفة وطاة ابي وابن مسعود عليهم وما اعتقدوه من الهدى بظهور
خلاف امير المؤمنين ع وقلة احفالهم بخلاف من سواه ولان امير المؤمنين ع كان
في عداد الاضداد لهم والانداد وابي وابن مسعود في عداد الرعية والاتباع ولم يكن على
القوم كثير ضرر بظهور مصحفهما بخلاف مصحف امير المؤمنين ع فلذلك تباينت الحالتان
في مصحف القوم فصل مع انه لا يثبت لابي وابن مسعود وجود مصحفين منفردين وانما يحكى
ذلك من طريق الظن واخبار الاحاد وقد جاءت بكثير مما يضاف الى امير المؤمنين من القراءة
اخبار الاحاد التي بقراءة ابي وابن مسعود على ما ذكرناه فصل واما قوله هل الحجة
ثابتة فيما جمعه عثمان فان اراد بالحجة الاعجاز فهي فيه وان اراد الحجة في جميع المنزل في
اكثره دون جميعه وهذا باب يطول الشرح لمعناه وفيما اثبتناه منه كفاية المسئلة
الخمسين وسئل فقال الناس مختلفون في رقية وزينب وهل كانتا ابنتي رسول الله ص
ام ربيبته فان كانتا ابنتيه فكيف زوجهما من ابي العاص ابن ربيع وعتبة بن ابي لهب وقد
كان عندنا منذ اكمل الله عقله على الايمان وولد مبعوثا ولم يزل نبيا ص وما بال رد النكاح
عن فاطمة ع ولم يزوجها الا بامر الله عز وجل وزوج ابنتيه بكافرين على غير الايمان الجواب
ان زينب ورقية كانتا ابنتي رسول الله والمخالف لذلك شاذ بخلافه فاما تزويجه لهما بكافرين
فان ذلك كان قبل تحريم مناكحة الكفار وكان له ص ان يزوجهما ممن يريد وقد كان لابي
العاص وعتبة نسب برسول الله ص وكان لهما محل عظيم اذ ذاك ولم يمنع شرع من العقد
لهما فيمتنع رسول الله من اجله فصل واما فاطمة ع فان السبب الذي من اجله رد رسول
الله ص خاطبها حتى جاء الوحي بتزويجها امير المؤمنين ع فلانها كانت سيدة نساء العالمين

وواحدة الامراء من النساء اجمعين وكانت بفضلها في الدين تفوق على كافة نساء العالمين
فلم يكن لها كفو الا امير المؤمنين وكان رسول الله ص يرجع في امرها ليكون العقد لها بحجة تخصم
بها المخالفين وتدل على مكانها من الله ومنزلتها في الدين ولو كانت كاختيها في الاحوال
لكان لها من الخلق اكفاء كثير ولم تكن الحاجة في الاختيار بها ماسة الى نزول الوحي في
ذلك من علام الغيوب فصل وقوله ان النبي ص ولد مبعوثا ولم يزل نبيا فانه محتمل لحق
من المقال وباطل منه على كل حال فان اراد بذلك انه لم يزل موجودا في الازل ناطقا رسولا وكان
في حال ولادته نبيا مرسلا كما كان بعد الاربعين من عمره فذلك باطل لا يذهب اليه الا ناقص
عقل لا يفهم عن نفسه ما يقول والله المستعان وبالله التوفيق المسئلة الحادية والخمسون وسئل
فقال لم يرد امير المؤمنين فدكا لما افضى الامر اليه وبايعه الناس وكيف وسعه ذلك وما بال
عمر بن عبد العزيز تيسر له ردها وتعذر على امير المؤمنين ع وكيف ردها المامون ولم يمنعه
من ذلك مانع على من اتقى الله منها واعظم سلطانا واحل في النفوس والجواب عن ذلك
ان امير المؤمنين كان ممتحنا في زمانه بما لم يمتحن به احد من الخلق اجمعين وهو مباينة عائشة
بنت ابي بكر وهي عند الجمهور افضل ازواج النبي ص ومباينة طلحة والزبير وهما عند نفسهما
وجمهور من العامة نظيراه في الجلالة واجتماع الثلاثة على حربه والطعن في امامته والاغراء
في الناس الحيل لحل امره وتفريق جمعه وسفك دمه ودماء ذريته وانصاره ع ثم
التشنيع عليه بالاباطيل مع كون ناصريه في الحروب من يرى صواب ابي بكر في منع فاطمة
فدكا وضلالها وانقض كلمته في ذلك وبغي عليه معاوية بن ابي سفيان ومن كان
في حيزه من الصحابة والوجوه عند العامة باعظم مما بغى به من طلحة والزبير وعائشة
واتفق عليه من اصحابه الذين كانوا بطانته وخاصته ما شهرته في المختلفة بغني
تغني عن ذكره مفصلا حتى اكفره فريق منهم والحد فيه اخرون فاتخذوه ربا معبودا
فاضطر لذلك الى الاستصفاء عليهم في جمهورهم بدين بتصويب المتقدمين عليه في

منع

في منع فاطمة ع فدكا وتخطئة من شك في ذلك فلم يجد لعدم هذه الاسباب طريقا الى استرجاع
واظهار التظليل لمن تقدم وقضى فيها بنقيض الصواب عند الله تعالى وخلاف التنزيل
من القران وراى ع ان تركه بعض حقوقه واستنزال ولده عن الطلب به اولى للتوصل به
الى اقامة حقوق الله تعالى بما عظم وحراسة الدين بها اولى فوجد الراي وصواب
التدبير انه لا يسعه تضييع معظم الدين بالنظر في صغيره واهمال كبيره بحفظ قليله الا ترى
وقد علم ان ما يرومه من ذلك لا يتم كان في السعي فيه فساد نظام الدين والدنيا معا ويحل عليه
عقد التدبير وقد بين ذلك في قوله لقضاته فقد سئلوه عما يقضي به اقضوا بما تقضون
حتى يكون الناس جماعة او اموت كما امات اصحابي وقال ع لو ثنيت لي الوسادة لحكمت
بين اهل التورية بتوراتهم وبين اهل الانجيل بانجيلهم وبين اهل الزبور بزبورهم و
بين اهل القران بقرانهم حتى يزهر كل كتاب من هذه الكتب ويقول يا رب ان
عليا قضى بقضائك وقال ع اذا حدثتكم عن رسول الله ص بحديث فلان اخر من
السماء فتخطفني الطير احب من ان اقول على رسول الله ص ما لم يقل واذا حدثتكم
فانما انا رجل محارب والحرب خدعة فبين ع انه كان مضطرا الى التالف والمداراة
وغير متمكن من القضاء بما راه في الدين ومحتاجا الى التقية والاستصلاح وفي هذا
القدر كفاية وغنى عما سواه في جواب ما سئل السائل من امر فدك وترك امير المؤمنين
نقض احكام المتقدمين عليه فيها مع بيعة الناس له بذلك وتوهم بذلك ما توهمه و
تظناه فصل وبعد فشتان بين حالتي امير المؤمنين ع وذكره السائل في الراي و
القضاء وامير المؤمنين مدبر الدين والدنيا واهلها على علم بالحال والعاقبة وصلاح
الكل في العاجل والاجل ومن قد مثل له بذلك ونص لا يتعداه وغيره من امراء
الدنيا وملوكها يعملون على الهوى ويخبطون في الدين والدنيا خبط عشواء ولا علم لهم
بالعاقبة ولا بصيرة لهم بشاهد الحال ولا فكرة لهم في الصلاح والفساد ولو فكروا في

فى ذلك لكانت غير مامون عليهم الخطاء فيه والضلال وهذا ايضا يسقط
شبهة السائل وما اعتمده من ضرب الامثال وفى غير هذه المسئلة اجوبة حلت
بها الركبان وثبتت فى امالى المنورة فى الاصقاع والامصار وفيما اثبته فى هذا
المكان بلاغ واقناع لمن تامله بعين انصاف والله الموفق للصواب فى هو حسبنا
ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير هذا اخر ما نقلنا
من المسائل المسماة بالمسائل العكبرية من الشيخ الاعظم الشيخ
المفيد قدّه حسب امر المبارك حضرة سلطان
الحبر البحر الفاضل الشيخ الاسلام
الزنجانى دام ظله العالى
بيد الاحقر عبد الله
التبريزى
١٣٣٤

الكاتب الذى نسب اليه الشيخ هذه
المسائل العكبرية فى جوابه
هو ابو عبد الله ابراهيم الكاتب المعروف
بكاتب الخمس وكيفية ابراهيم فى ترجمته
الواسطى ... ابراهيم المذكور
... ديوان السواد
... فى تاريخ ابن ...

المسائل العكبرية ... الشيخ ... البصرى
...